A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

SCP/25/6 PROV.
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 17 مارس 2017

اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

الدورة الخامسة والعشرون
جنيف، من 12 إلى 15 ديسمبر 2016

مشروع التقرير

وثيقة من إعداد الأمانة

مقدمة

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (المشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة الدائمة" أو "اللجنة") دورتها الخامسة والعشرين في جنيف في الفترة من 12 إلى 15 ديسمبر 2016.

2. وكانت الدول التالية الأعضاء في الويبو و/ أو في اتحاد باريس ممثلة في الاجتماع: الجزائر وأنغولا والأرجنتين واستراليا وجزر البهاما وبلاروس وبلجيكا وبوليفيا والبرازيل وبلغاريا وكمبوديا والكاميرون وكندا وشيلي والصين وكولومبيا والكونغو وكوستاريكا وكوت ديفوار وقبرص والجمهورية التشيكية والدانمرك والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وإكوادور واستونيا وفنلندا وفرنسا والغابون وجورجيا وألمانيا وغانا واليونان وغواتيمالا والكرسي الرسولي وهنغاريا والهند وإندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وأيرلندا وإسرائيل وإيطاليا واليابان والأردن وكينيا ولاتفيا وليتوانيا وملاوي ومالطة والمكسيك وموناكو والمغرب ونيجيريا والنرويج وباكستان وفلسطين وبيرو والفلبين وبولندا والبرتغال وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا ورومانيا والاتحاد الروسي والسنغال وصربيا وسنغافورة وسلوفاكيا وجنوب أفريقيا وإسبانيا وسري لانكا والسودان والسويد وسويسرا وتايلند وترينيداد وتوباغو وتونس وتركيا وأوغندا وأوكرانيا والإمارات العربية المتحدة، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية وأوزبكستان واليمن وزامبيا (86).

3. وشارك ممثلو المنظمات الحكومية الدولية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI) والمكتب الأوروبي للبراءات (EPO) والاتحاد الأوروبي (EU) ومكتب البراءات التابع لمجلس التعاون الخليجي (GCC

Patent Office) ومركز الجنوب (SC) و الأمم المتحدة (UN) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) ومنظمة التجارة العالمية (WTO) (9).

4. وشارك ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: الجمعية الآسيوية لوكلاء البراءات (APAA) وجمعية الوكلاء الاسبانيين المعتمدين لدى منظمات الملكية الفكرية والصناعية (AGESORPI) ومركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI) ومركز الإنترنت والمجتمع (CIS) والمعهد القانوني لوكلاء البراءات (CIPA) وائتلاف المجتمع المدني (CSC) والشبكة العالمية لصناعة العلوم النباتية (CropLife) والجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية (AIPPI) والرابطة الأوروبية لطلبة القانون (ELSA International) وغرفة التجارة الدولية (ICC) والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA) ومبادرة تصورات الابتكار ومعهد الوكلاء المعتمدين لدى المكتب الأوروبي للبراءات (EPI) وجمعية أصحاب الملكية الفكرية (IPO) والجمعية اليابانية للملكية الفكرية (JIPA) والجمعية اليابانية لوكلاء البراءات (JPAA) والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI) وجمعية أطباء بلا حدود (MSF) ومؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) وشبكة العالم الثالث (TWN) (20).

5. وترد قائمة المشاركين في مرفق هذه الوثيقة.

6. وعُرضت الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة على اللجنة الدائمة قبل الدورة: "مشروع التقرير" (SCP/24/6 Prov.2)؛ و"مشروع جدول الأعمال" (SCP/25/1 Prov.)؛ و"تقرير عن النظام الدولي للبراءات: بعض الجوانب من قوانين البراءات الوطنية/الإقليمية" (SCP/25/2)؛ "التجارب العملية بشأن فعالية الاستثناءات والتقييدات وما تطرحه من تحديات" (SCP/25/3 Add.)؛ و"مجموعة من قضايا المحاكم حول جوانب حصانة العلاقة بين مستشار البراءات وموكّلِه" (SCP/25/4).

7. ونظرت اللجنة أيضاً في الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة: "اقتراح من البرازيل" (الوثيقة SCP/14/7)؛ و"اقتراح مقدم من وفد جنوب أفريقيا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية ومجموعة أجندة التنمية" (الوثيقة SCP/16/7)؛ و"تصويب: اقتراح مقدم من وفد جنوب أفريقيا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية" (الوثيقة SCP/16/7 Corr.)؛ و"اقتراح وفد الدانمرك" (الوثيقة SCP/17/7)؛ و"الاقتراح المراجع من وفدي كندا والمملكة المتحدة" (الوثيقة SCP/17/8)؛ و"اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية" (الوثيقة SCP/17/10)؛ و"البراءات والصحة: اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية" (الوثيقة SCP/17/11)؛ و"استبيان بشأن جودة البراءات: اقتراح من وفدي كندا والمملكة المتحدة" (الوثيقة SCP/18/9)؛ و"اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن أوجه كفاءة نظام" (الوثيقة SCP/19/4)؛ و"اقتراح وفد البرازيل بشأن الاستثناءات والتقييدات على الحقوق الممنوحة بموجب براءة" (الوثيقة SCP/19/6)؛ و"اقتراح وفود جمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تقاسم العمل بين المكاتب من أجل تحسين أوجه كفاءة نظام البراءات" (SCP/20/11 REV.) و"اقتراح من مجموعة بلدان أمريكيا اللاتينية والكاريبي" (SCP/22/5) "دراسة جدوى بشأن الإفصاح عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية بطلبات البراءات و/أو البراءات" (SCP/21/9)؛ و"اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الدراسة عن تقاسم العمل" (SCP/23/4)؛ و"اقتراح وفد إسبانيا" (SCP/24/3)؛ و"اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية بشأن برنامج عمل الويبو حول البراءات والصحة" (SCP/24/4).

8. ودوَّنت الأمانةُ المداخلات التي تم تقديمها وسجلتها على شريط تسجيل. ويلخص هذا التقرير المناقشات بناء على جميع الملاحظات التي أُبدِيت.

المناقشة العامة

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

9. افتتح السيد ماركو أليمان (الويبو) الذي عمل بصفة أمين اللجنة، الدورة الخامسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

10. انتخبت اللجنة بالإجماع السيدة بوكورا إونيسكو (رومانيا) رئيسا، والسيدة ديانا هاسبون (السلفادور)، والسيد نافع بوتيتي (تونس) نائبين للرئيس لمدة سنة واحدة.

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

11. اعتمدت اللجنة الدائمة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة SCP/25/1 Prov.).

البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الرابعة والعشرين

12. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الرابعة والعشرين (الوثيقة SCP/24/6 Prov.2)، كما هو مقترح.

البيانات العامة

13. تحدث وفد شيلي بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وهنأ الرئيس على انتخابها وشكر الأمانة على التحضير للدورة. وذكر الوفد أن العمل الذي تقوم به اللجنة له أهمية حيوية بالنسبة لمنطقته، إذ أنه يسمح بتقاسم الأفكار والخبرات في المجالات الحاسمة للتنمية. وذكر الوفد أن بند جدول الأعمال المتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات الذي حظي بتأييد مستمر من مجموعته يركز على تنفيذ العمل الذي يسمح له بالتعرف، من منظور مختلف، على أهمية الاستثناءات والتقييدات في قانون البراءات . وأعرب الوفد عن أمله في أن تصبح جلسة المشاركة بشأن الاستثناءات والتقييدات مرجعا هاما للدول الأعضاء، مما يتيح له أن يتعلم من المصدر الأول أمثلة ملموسة على استخدامها، فضلا عن التحديات المرتبطة بها. كما أعرب الوفد عن أمله في أن تواصل اللجنة هذه الأنواع من التدريبات التي من شأنها أن توفر نظرة تحليلية بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات كجزء لا يتجزأ من نظام الملكية الفكرية.
وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح المقدم من وفد البرازيل الوارد في الوثيقة SCP/14/7، المناقشات التي زود بشأنها اللجنة الدائمة بالمدخلات ذات الصلة للنظر فيها من قبل الأعضاء. وبمراعاة المدخلات المتاحة سواء في الوثائق التي تم إعدادها أو أثناء المناقشات اللاحقة، اقترح الوفد وضع دليل غير شامل بشأن الموضوع ليكون بمثابة مرجع لأعضاء المنظمة. وفيما يتعلق ببند جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة، ذكر الوفد أن العلاقة بين البراءات والصحة تمثل جانبا رئيسيا يوضح التوازن الدقيق المطلوب لنظام البراءات. وأشار الوفد إلى أن المناقشات الأخيرة حول هذا الموضوع في المنتديات الدولية أظهرت الاهتمام المتجدد للدول الأعضاء، لاسيما أن الصعوبات التي تواجهها البلدان في ضمان توافر الأدوية على نحو مستدام لا تزال قائمة. وأعرب الوفد عن أمل مجموعته في النهوض بالمناقشة حول هذا الموضوع. وفيما يتعلق ببند جدول الأعمال المتعلق بنقل التكنولوجيا، ذكر الوفد أن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ترى أن جلسة المشاركة بشأن العلاقة بين أنظمة البراءات ونقل التكنولوجيا، لاسيما تبادل المعلومات بشأن تأثير كفاية الكشف بشأن نقل التكنولوجيا، ستمكن اللجنة الدائمة من إبراز أحد العناصر الأساسية لنشر المعرفة في البلدان النامية. وأعرب الوفد عن رغبته في إحراز تقدم بشأن دراسة الأمثلة والحالات التي يسمح الكشف ويسهل فيها نقل التكنولوجيا، وكذلك بطريقة تجعل هذه المعلومات

متاحة للجمهور. وفي إشارة أيضا إلى أن مقترح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن تنقيح قانون الويبو النموذجي لعام 1979 لفائدة البلدان النامية بشأن الاختراعات والوارد في الوثيقة SCP/22/5، كان له ردود فعل مختلفة من جانب أعضاء اللجنة، أعرب الوفد عن تقديره للمناقشة التي جرت بشأن قضية مركزية، ألا وهي المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، والمواد والنماذج القانونية المستخدمة في التدريبات. وشدد الوفد على أن كون المجموعة عبارة عن مجموعة من البلدان النامية، فإن تلك القضية ذات أهمية عالية وأساسية لأن المساعدة التقنية عنصر أساسي في نمذجة نظمها. واقترح الوفد، في إطار تبادل الآراء الذي تم في دورات اللجنة، عدم إجراء عملية المراجعة على أساس التفاوض بشأن الاختصاصات أو الطرق التي ستعتمدها اللجنة، لكن يتم مراجعة قانون الويبو النموذجي للبلدان النامية لعام 1979 بشأن الاختراعات في طلب موجه مباشرة إلى الأمانة. وفي الختام، ذكر الوفد أنه من الضروري بالنسبة لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي مواصلة عمل اللجنة. وذكر أن جزءا من هذا الالتزام ينعكس في مختلف المقترحات التي قدمتها المجموعة للنظر فيها. وأكد الوفد من جديد على التزام مجموعته بالمضي قدما بالمناقشات خلال الدورة.

14. وهنأ وفد نيجيريا، متحدثا بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية، الرئيس ونائبيها على انتخابهم. وأعرب الوفد عن تطلع المجموعة الأفريقية إلى دورة مثمرة. وأشار الوفد على وجه الخصوص إلى أنه يتوقع إجراء مناقشات صريحة خلال تلك الدورة بشأن القيود التي يفرضها نظام البراءات على أولويات النمو في البلدان النامية وأقل البلدان نموا. وأعرب الوفد عن أمله في أن تسهم جلسات المشاركة إسهاما كبيرا في الحوار وتُلقي مزيدا من الضوء على الدور الأساسي لنظام البراءات في تسهيل المعرفة وتعزيز الابتكار ونقل التكنولوجيا بطريقة لا تنبثق عن الطبيعة التعويضية لنظام البراءات والهيكل الدولي للملكية الفكرية: التمتع بالحقوق الحصرية مقابل تعزيز المعرفة والابتكار والإبداع. كما أعرب الوفد عن تطلعه، فيما يتعلق بقائمة القضايا الخمس غير الشاملة المدرجة على جدول أعمال اللجنة الدائمة، إلى التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمل مستقبلي أكثر طموحا يتسم بأنه: (1) شفاف ومتوازن ومتقدم؛ (2) يتماشى مع توصيات أجندة التنمية؛ (3) يراعي مستويات التنمية المختلفة للدول الأعضاء في الويبو؛ (4) يهدف إلى تعزيز نظام براءات أكثر سهولة. وأشار الوفد إلى أنه يركز، كما كان عليه الحال في الماضي، بشكل خاص على الموضوع الحيوي للبراءات والصحة، الذي قدمت مجموعة البلدان الأفريقية اقتراحا مستكملا بشأنه (الوثيقة SCP/24/4)، وأعرب عن تطلعه إلى مواصلة مناقشته. وفي السياق نفسه، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشة نتائج وتوصيات فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية وغيرها. وأفاد الوفد أنه يتطلع أيضا إلى مناقشة مواضيع الابتكار ونقل التكنولوجيا والاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، وأنه سيشارك بشكل بناء في قضايا جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض وسرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم. وذكر الوفد أن المجموعة الأفريقية لا تزال تؤيد اقتراح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن تنقيح قانون الويبو النموذجي لعام 1979 لفائدة البلدان النامية بشأن الاختراعات. واختتم الوفد كلمته بتوجيه الشكر إلى الأمانة على إعداد الوثائق SCP/25/2 وSCP/25/3 وSCP/25/4.

15. وأعرب وفد إندونيسيا، متحدثا بالنيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، عن تهنئته للرئيس على انتخابها وأعرب عن ثقته في خبرتها ومهاراتها القيادية. كما أعرب الوفد أيضا عن تقديره للعمل الشاق الذي اضطلعت به أمانة الويبو في التحضير للاجتماع. وذكر الوفد أنه حتى لو وضعت اتفاقية باريس واتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (تريبس) معايير دولية بحد أدنى لحماية البراءات، فإن قوانين البراءات لا تزال إقليمية. ونتيجة لذلك، لدى الحكومات مرونة في صياغة قوانينها المحلية بشأن البراءات. وفي إشارة إلى أن مواطن المرونة تلك البالغة الأهمية بالنسبة لصانعي السياسات في صياغة وتعديل قوانين البراءات المحلية، وفقا لأولويات التنمية الوطنية والواقع الاجتماعي والاقتصادي، ذكر الوفد أن مواطن المرونة في اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية تراعي هذه الاختلافات وتسمح للحكومات، لاسيما حكومات البلدان محدودة الموارد، بحيز السياسات اللازم لتلبية احتياجاتها الصحية، وتشجع في الوقت نفسه الابتكار. واستطرد الوفد قائلا إن عمل اللجنة مهم للغاية في إيجاد توازن بين حقوق أصحاب البراءات والمصالح العامة الأوسع نطاقا، لاسيما في مجالات الصحة العامة ونقل التكنولوجيا ومواطن المرونة المتعلقة بالبراءات. وذكر الوفد أن مجموعته ستشارك على نحو بناء وستسهم

في إجراء مناقشة مثمرة بشأن تلك القضايا الإنمائية الهامة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يوفر تبادل خبرات الدول الأعضاء ودراسات الحالة بشأن فعالية الاستثناءات والتقييدات في مجال التنمية خلال الدورة الخامسة والعشرين للجنة توجيهات لتحسين وزيادة تعزيز كفاءة نظام البراءات الحالي بطريقة تراعي الاحتياجات المتنوعة. وذكر الوفد على وجه التحديد أن الوثيقة SCP/25/3 قدمت معلومات قيمة عن الاستثناءات والتقييدات التي لم يتم استخدامها بحدها الأقصى، على الرغم من وجودها في معظم البلدان النامية وأقل البلدان نموا، والقيود التي حالت دون استخدامها على النحو الأمثل. ورأى الوفد أن التقديمات الواردة في الوثيقة المشار إليها أعلاه تشير بوضوح إلى ضرورة ضمان أن تأخذ المساعدة التقنية للويبو تلك القيود في الاعتبار عند تصميم قوانين البراءات الوطنية أو الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية، وأن تقدم الويبو المساعدة بشأن الطريقة التي يمكن بها للبلدان النامية أن تتغلب عليها وتستفيد بشكل كامل من مواطن المرونة المتاحة. وأعرب الوفد عن رغبته في انتهاز هذه الفرصة ليسترعي انتباه اللجنة إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع لأمين عام الأمم المتحدة المعني بالحصول على الأدوية. وأشار الوفد إلى أن التقرير قد استكشف على وجه التحديد عدم اتساق السياسات بين الملكية الفكرية والتجارة وحقوق الإنسان، وقدم عددا من التوصيات في هذا الصدد. واستطرد الوفد بقوله أن بعض تلك التوصيات موجهة تحديدا إلى الويبو وتتصل مباشرة بموضوع جلسة المشاركة بشأن البراءات والصحة. وأعرب الوفد عن رغبة مجموعة آسيا والمحيط الهادئ في أن تطلب من اللجنة الدائمة بدء تلك المناقشات الاستكشافية استنادا إلى ذلك التقرير المهم.
وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه ينبغي للجنة أن تؤكد على أن الدراسة المتعلقة بالقيود التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة بشأن البراءات وأثرها على الأدوية الأساسية ومعقولية أسعار الأدوية لاسيما في تلك البلدان، يجب أن ترتبط ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي يسر إعداد تقرير الفريق الرفيع المستوى. وعلاوة على ذلك، طلب الوفد من الأمانة مراجعة دراسة الجدوى بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات و/ أو البراءات، ومعالجة قضية جدوى الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات، حيث الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية معروفة لمقدم الطلب. وفيما يتعلق بأنظمة الاعتراض، وفي إشارة إلى أن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ تؤيد فكرة أنه ينبغي للجنة الدائمة أن تعقد مناقشات حول هذا الموضوع، شدد على أنه ينبغي أن تولي اللجنة أهمية مماثلة لهذه القضية في عمل اللجنة كما أولت اهتماما بقضية جودة البراءات. ورأى الوفد أنه ينبغي أن يكون هناك بصفة خاصة برنامج عمل بشأن نظام الاعتراض يمكن أن يتضمن استبيانا أو دراسة استقصائية بشأن مختلف أنواع آليات الاعتراض المتاحة في مختلف البلدان وإجراءات وطرق وقيود استخدامها، وكم يمكن تعزيز هذه الأنظمة وإزالة تلك القيود.
وفيما يتعلق بموضوع جودة البراءات، رأى وفد مجموعة آسيا والمحيط الهادئ أن اللجنة الدائمة يجب أن تتفق على فهم مشترك لمصطلح "جودة البراءات". وتساءل الوفد على وجه التحديد عما إذا كان هذا المصطلح يعني كفاءة مكاتب البراءات في معالجة طلبات البراءات أو نوعية البراءات الممنوحة، بما يضمن عدم منح المكاتب لبراءات مشكوك في صحتها. وعلاوة على ذلك، طلب الوفد من الأمانة تقديم معلومات منتظمة إلى الدول الأعضاء بشأن نتائج طلبات البراءات في مختلف الولايات القضائية وبشأن نتائج إجراءات الاعتراض. وبالإشارة إلى المادة 29.2 من اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية التي تنص على أنه "يجوز للأعضاء أن يطلبوا من مقدم طلب الحصول على براءة الاختراع تقديم معلومات بشأن الطلبات والمنح الأجنبية المقابلة"، طلب الوفد أن تجري الأمانة دراسة عن مدى تنفيذ هذا الحكم في بلدان مختلفة، وكيف يمكن لاستخدامه على نطاق أوسع أن يعزز من الجودة. وانتقل الوفد إلى الاقتراح بشأن تنقيح قانون الويبو النموذجي لعام 1979 لفائدة البلدان النامية بشأن الاختراعات الوارد في الوثيقة SCP/22/5، وأشار إلى أن التنقيح الدقيق للقانون النموذجي ينبغي أن يركز على الخيارات التشريعية وخيارات السياسات للدول الأعضاء. ورأى الوفد أن هذا البند من جدول الأعمال لم يكن بأي حال من الأحوال في مستوى أدنى من الأولوية، وينبغي أن يُعطى نفس القدر من الأهمية مثل بنود جدول الأعمال الموضوعية الأخرى داخل اللجنة، حتى لو تم تصنيفه ضمن "قضايا أخرى" على جدول الأعمال.

16. وتقدم وفد سلوفاكيا، متحدثا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، بالتهنئة إلى الرئيس ونائبيها على انتخابهم. وشكر الوفد أيضا أمانة الويبو على عملها المكثف في التحضير للاجتماع. وأعرب الوفد عن ارتياحه للتقدم الذي تم إحرازه والاستنتاجات الإيجابية التي تم التوصل إليها خلال الدورة السابقة للجنة الدائمة لأجل مواصلة المناقشات حول

موضوعات جودة البراءات بما في ذلك أنظمة الاعتراض وسرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا والاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وأفاد أن برنامج الأيام المقبلة يعكس التوازن بين مختلف الأولويات وسيتيح فرصا لجميع الوفود لاتخاذ خطوات للمضي قدما. وفي إشارة إلى أن هناك أربع جلسات مشاركة على جدول أعمال اللجنة الدائمة، شدد الوفد على أهمية هذه الدورات بصفة عامة، وأعرب عن أمله في أن توفر تلك الجلسات معلومات مفيدة فيما يتعلق بالتحديات والفرص التي يتم مواجهتها. وعلاوة على ذلك، أبرز الوفد مجالات اهتمامه، وأكد على وجه الخصوص بأنه يولي أهمية كبيرة للنهوض بالعمل بشأن موضوع "جودة البراءات" وفقا للخطوط التي اقترحتها وفود كندا والمملكة المتحدة والدانمرك والولايات المتحدة الأمريكية وإسبانيا، حسبما أوصت به جميع الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي، لأنه يعتقد أن العمل بشأن هذا الموضوع سيكون موضع اهتمام الدول الأعضاء في جميع مجالات التنمية. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن حرصه على مواصلة المناقشات حول موضوع "سرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم"، حيث رأى أن التقارب بين الأحكام المختلفة سيكون مفيدا لمستخدمي نظام البراءات، بصرف النظر عن مستوى تنمية فرادى الدول الأعضاء في الويبو. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن جلسة المشاركة بشأن هذا الموضوع بالذات في الدورة التالية للجنة الدائمة يمكن أن تكون مفيدة، لأنها قد توفر مدخلات قيمة في سبيل المضي قدما بهذا العمل. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه لا يزال ملتزما بمناقشة الجوانب الرئيسية لقانون البراءات الموضوعي. وفي الختام، أبلغ الوفد اللجنة بأن الاتحاد الأوروبي، في إطار إجراءات التعاون المعززة، حقق تقدما كبيرا في مجال البراءات الأوروبي بتأثير موحد. وأشار الوفد إلى أن البراءة الموحدة ستساعد على اجتذاب الابتكار والمواهب والاستثمار واستبقائها. وفي هذا السياق، استطرد الوفد بقوله أنه تم إحراز تقدم كبير في إنشاء المحكمة الموحدة للبراءات. وذكر الوفد أن نظام البراءات الموحد سيبدأ نفاذه بعد إجراء التصديق اللازم على الاتفاق بشأن محكمة موحدة للبراءات.

17. وهنأ وفد تركيا، متحدثا بالنيابة عن المجموعة باء، الرئيس على انتخابها. وأعرب عن تأييد مجموعته لعمل اللجنة الدائمة وأنها تعلق أهمية كبيرة على ولايتها. كما أعرب عن أمله في أن تؤدي المناقشات بشأن بنود جدول الأعمال الخمسة في تلك الدورة إلى نجاح كبير لجميع المشاركين. وفيما يتعلق بالبند 11 من جدول الأعمال حول تنقيح قانون الويبو النموذجي لعام 1979 لفائدة البلدان النامية بشأن الاختراعات، أشار الوفد إلى أن هذا الموضوع لا يشكل جزءا من المواضيع الخمسة التي تشكل جدول الأعمال، وأكد أن مواصلة النقاش حول هذا الموضوع من شأنه أن يخلق اختلالا كبيرا وغير مقبول في مناقشات اللجنة الدائمة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن اللجنة الدائمة، وهي منتدى متعدد الأطراف في مجال البراءات، تتحمل مسؤولية توفير مكان لإجراء مناقشات تقنية بشأن قضايا قانون البراءات الموضوعي بطريقة تستجيب للعالم الحقيقي المتطور. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على أن موضوع "جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض" هو جانب هام من جوانب نظام البراءات. وشدد الوفد على أن تقاسم العمل الدولي والمتطلبات الموضوعية للبراءات، مثل الخطوة الابتكارية، هي مسائل هامة ينبغي النظر فيها. وفي إشارة إلى أن الخبراء الوطنيين من مختلف البلدان والمناطق قد شاركوا في الدورات السابقة للجنة الدائمة في تجاربهم بشأن تقييم الخطوة الابتكارية التي تعد من الشروط الأساسية لبراءة الاختراع، أشار أن الدول الأعضاء أبدت اهتماما كبيرا بالمناقشات بشأن هذا الموضوع. واستطرد الوفد قائلا إن تقاسم العمل يمكن أن يوفر إطارا مفيدا للخبراء للتعلم من بعضهم البعض وأشار إلى أن المقترحات المتعلقة بتقاسم العمل حظيت بتأييد واسع من الدول الأعضاء. وذكر الوفد أنه ينبغي للجنة أن تبني على الأهمية التي توليها العديد من الدول الأعضاء بهذا الموضوع وتكثف عملها بشأن تلك المواضيع التقنية من أجل ضمان وزيادة جودة البراءات الصادرة في جميع أنحاء العالم. وفيما يتعلق بموضوع "سرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم"، ذكر الوفد أنه مجال هام يظهر اختلافات كبيرة في القوانين الوطنية. وأشار الوفد إلى أن أهمية حماية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم قد نوقشت على نطاق واسع في اللجنة وأكد مستخدمو نظام البراءات على ضرورة معالجة الموضوع على الصعيد الدولي. وأعرب الوفد عن اعتقاد المجموعة باء أنه ينبغي للجنة أن تتخذ خطوة إلى الأمام نحو إيجاد حل تنظيمي على الصعيد الدولي، على سبيل المثال في شكل قانون غير ملزم. واختتم الوفد قائلا أنه يتوقع أن توافق اللجنة على بعض الأعمال الملموسة والموضوعية في إطار المواضيع الخمسة المدرجة في جدول أعمالها للدورات المقبلة.

18. وأعرب وفد لاتفيا، بالنيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق عن تهنئته للرئيس ونائبيها على انتخابهم، وأعرب عن ثقته في القيادة الخبيرة للرئيس في عمل اللجنة. وأثنى الوفد أيضا على كافة الجهود التي استثمرتها الأمانة في التحضير للدورة. وذكر الوفد أن المجالات التي تهم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق تكمن في جودة البراءات وسرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم. وفيما يتعلق بالموضوع الأول، أعرب الوفد عن اعتقاده أنه من المهم مواصلة العمل على تحسين نوعية البراءات. وفيما يتعلق بالموضوع الأخير، أيد الوفد العمل من أجل وضع قانون غير ملزم. ورحب الوفد بأربع جلسات مشاركة من المتوقع عقدها خلال أسبوع اللجنة الدائمة في إطار مواضيع الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات ونوعية البراءات بما في ذلك أنظمة الاعتراض والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا. ورأى وفد مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق أن جميع الدول الأعضاء ستستفيد من تبادل خبرات مختلف البلدان من مختلف المجالات. وعلاوة على ذلك، أكد الوفد من جديد وجهة نظره بأن اقتراح تنقيح قانون الويبو النموذجي لعام 1979 لفائدة البلدان النامية بشأن الاختراعات قد ينقل التوازن المحقق في جدول الأعمال الحالي. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن ذلك العمل سيؤدي إلى تنسيق قانون البراءات الموضوعي، وهو ليس هدف اللجنة في الوقت الحاضر. كما رحب الوفد بالاتفاق الذي تم التوصل إليه خلال الدورة السابقة للجنة بشأن الأعمال المقبلة وقال إنه يستند إلى خمسة بنود من جدول الأعمال تستوعب مصالح جميع الدول الأعضاء وتمثل في الوقت نفسه توازنا دقيقا. وفي إشارة إلى أنه بما أن مصلحة كل دولة عضو على حدة تقع على الأقل في أحد هذه المواضيع الخمسة، شجع الوفد الدول الأعضاء على أن تضع ذلك في الاعتبار عند الدخول في مناقشات بشأن الأعمال المقبلة خلال الدورة الحالية. وفي الختام، أعرب الوفد عن اعتقاد مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق أن اللجنة الدائمة ينبغي أن تركز جهودها على إجراء مناقشات أكثر موضوعية لتمكين الخبراء الذين جاءوا إلى اللجنة الدائمة من العواصم من الاستفادة الكاملة من التبادلات في إطار تلك الدورة. ولذلك، لم يؤيد الوفد تخصيص وقت مفرط للمناقشات المتعلقة بعمل اللجنة في المستقبل.

19. وهنأ وفد الصين الرئيس ونائبيها الرئيس على انتخابهم وأعرب عن اعتقاده بأن اللجنة الدائمة ستحرز تقدما مرضيا تحت قيادة الرئيس. كما شكر الأمانة على الإعداد الجيد للدورة. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد مجددا على أنه يولي أهمية كبيرة لعمل اللجنة الدائمة كمنصة هامة لمناقشة نظام البراءات الدولي. وأعرب الوفد عن أمله في أن تؤدي الجهود المشتركة للدول الأعضاء إلى التفعيل الكامل لدور نظام البراءات في تشجيع الابتكار وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية. كما أعرب الوفد عن سعادته لرؤية الجهود التي تبذلها البلدان للحفاظ على التقدم السلس والمستدام للجنة الدائمة. وذكر الوفد أنه سيواصل المشاركة البناءة في المناقشات وجلسات المشاركة بشأن قضايا مثل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا وغيرها من القضايا. وأشار الوفد إلى أن تلك القضايا مهمة لتحقيق التوازن بين مصالح أصحاب البراءات والمصلحة العامة والاستخدام الفعال لمواطن المرونة في البراءات وتحسين إدراك الآثار الاجتماعية لنظام البراءات. وصرح الوفد بأن التبادل الواسع والمتعمق للمعلومات بشأن تلك القضايا وتبادل الخبرات سيساعد الدول الأعضاء على زيادة تعميق فهمها والتعلم من بعضها البعض وتحسين التشريعات والممارسات المحلية. وفي الوقت نفسه، رأى الوفد أنه يمكن اتخاذ تدابير فعالة لتحسين نوعية البراءات، بما في ذلك تعزيز بناء القدرات بين مكاتب البراءات الوطنية، وإجراء تقاسم فعال للعمل، وتحسين فهم مقدمي الطلبات وتعزيز المعرفة بأنظمة البراءات في البلدان الأخرى. وأقر الوفد أنه بسبب اختلاف الظروف الوطنية ومراحل التنمية المختلفة، لم يكن تركيز اهتمامات ومصالح مختلف الدول الأعضاء مماثلا. ولذلك دعا الوفد إلى مزيد من المرونة والتعاون من جانب الدول الأعضاء لأجل مراعاة مصالح جميع الأطراف المعنية في النهوض بعمل اللجنة. وأعرب عن تطلعه إلى نتيجة مثمرة للاجتماع.

20. وأعرب وفد الهند عن ثقته في خبرة الرئيس وقيادتها، وأثنى على الأمانة فيما يتعلق بإعدادها لتلك الدورة. وأكد الوفد من جديد أن حقوق احتكار البراءات تمنح لمقدمي الطلبات بموجب مبدأ مقابل الكشف عن اختراعاتهم للجمهور من أجل تعزيز التنمية الصناعية والاقتصاد الوطني. وذكر الوفد أن الهدف الأساسي لمكاتب البراءات ينبغي أن يكون المنح عن استحقاق من خلال تصفية البراءات العابثة وتحسين نوعية نظام البراءات ككل لحماية المصالح العامة. وأكد الوفد من جديد

أن مواءمة قوانين البراءات بين البلدان التي لديها اختلافات كبيرة في التطورات الاقتصادية والصناعية والعلمية لن تؤدي إلا إلى تركيز أصول الملكية الفكرية في بعض المناطق، الأمر الذي لن يساعد البلدان النامية وأقل البلدان نموا. وذكر الوفد أنه يعلق أهمية كبيرة على عمل اللجنة الدائمة وأكد مجددا على آرائه التي أعرب عنها في الدورات السابقة للجنة فيما يتعلق بمواضيع الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات ونوعية البراءات بما في ذلك أنظمة الاعتراض والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا. وذكر الوفد أن ولاية اللجنة تتمثل في ضمان أنظمة الملكية الفكرية العالمية مع مواطن المرونة في اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن أمله في أن تكون جلسة المشاركة في إطار بند جدول الأعمال "الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات" مفيدة جدا للدول الأعضاء في إجراء تحليل سليم لأنظمة البراءات في بلدانها. وفيما يتعلق بمسألة جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن تقاسم العمل لا علاقة له بنوعية البراءات، وأن هناك حاجة إلى تحسين جودة الفحص بشكل كبير، بما يتفق مع هدف السياسة الوطنية للدولة بحيث يمكن القضاء بدرجة كبيرة على التكلفة الاجتماعية المرتفعة لمنح البراءات. ومع ذلك، رأى الوفد أن جلسة المشاركة بشأن جودة البراءات، لاسيما فيما يتعلق بالفقرة 8 من الوثيقة SCP/24/3، ستعزز بالتأكيد من فهم هذه القضية. وذكر الوفد أن تقاسم الخبرات قد يحسن من جودة البراءات والخبرات التقنية لمكاتب البراءات. وفيما يتعلق بقضية البراءات والصحة، أكدت الوفود من جديد على وجهة نظرها الواردة في الوثيقة SCP/21/9 المتعلقة بدراسة الجدوى بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة في طلبات البراءات و/ أو البراءات، فضلا عن وجهة نظرها بشأن الدراسة المقترحة حول مطالبات ماركوش المفرطة بموجب بنود جدول الأعمال "البراءات والصحة" و "جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض". وأعرب الوفد عن أمله في أن تعزز جلسة المشاركة بشأن استخدام مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في مجال الصحة فهم الدول الأعضاء، لاسيما في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن امتنانه لوفد نيجيريا لإعداده برنامج عمل بشأن البراءات والصحة. وفيما يتعلق بقضية سرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم، أكد الوفد من جديد على رأيه بأن المسألة ذات طابع موضوعي ويمكن أن تحكمها القوانين الوطنية، وأعرب عن قلقه إزاء الطريقة التي تتقدم بها المسألة نحو نهج قانون غير ملزم من أجل المواءمة. وفيما يتعلق بمسألة نقل التكنولوجيا، ذكر الوفد أنه ينبغي أن يكون هناك توازن بين الحقوق والالتزامات، وأن حماية الحقوق ينبغي أن تستند إلى المحتوى التكنولوجي الذي تم الكشف عنه في طلبات البراءات. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح المقدم من مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن تنقيح قانون الويبو النموذجي لعام 1979 لفائدة البلدان النامية بشأن الاختراعات، وذكر أن أي تنقيح ينبغي أن يقدم احتياجات البلدان النامية وأقل البلدان الأقل نموا نحو الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.

21. وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) البيان الذي أدلى به وفد إندونيسيا نيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وصرح بأن اللجنة الدائمة، بوصفها محفلا متعدد الأطراف يوفر منبرا لمناقشة القضايا المتعلقة بالبراءات، ينبغي أن تضع برنامج عمل متوازن يتيح الفرصة للتبادل المثمر للآراء بشأن طائفة واسعة من المواضيع المتعلقة بالبراءات. ورأى الوفد أن المناقشات حول موضوعات الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا هامة لتحقيق التوازن بين مصالح أصحاب البراءات والمصلحة العامة المتمثلة في الاستفادة الفعالة من مواطن المرونة في أنظمة البراءات وتحقيق القيمة الاجتماعية الأفضل لنظام البراءات. واستطرد الوفد بأن المداولات بشأن هذه المواضيع ستساعد اللجنة على فهم أفضل للتحديات التي تواجهها البلدان النامية في تطورها الاقتصادي والاجتماعي، واستكشاف سبل تحسين تكييف نظام البراءات لتلبية احتياجات وأولويات التنمية الوطنية. وفي هذا السياق أعرب الوفد عن اعتقاده بأن التنسيق الدولي لقانون البراءات، بالنظر إلى التغيرات في مستويات التطورات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية والاختلافات الكبيرة بين النهج والأهداف فيما بين قوانين البراءات الوطنية، لن يفيد الدول الأعضاء. ورأى الوفد أنه من الضروري تعزيز التوازن بين المصالح الخاصة لأصحاب الحقوق والمصلحة العامة في نظام البراءات. واستطرد الوفد بقوله أن أنشطة اللجنة ينبغي أن تيسر بالتالي نشر التكنولوجيا ونقلها وضمان أن يسهم نظام البراءات في تعزيز الابتكار من أجل تحقيق تنمية بشرية واجتماعية أوسع نطاقا. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في أن تحرز اللجنة تقدما كبيرا في دفع المناقشات حول القضايا ذات الأهمية بالنسبة

للمصالح المشتركة للدول الأعضاء. وأعرب عن توقعه بأن تنضم جميع الدول الأعضاء إلى الجهود الرامية إلى تمكين نظام البراءات من أداء دور أبرز فيما يتعلق بتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية.

22. وأيد وفد البرازيل البيان الذي أدلى به وفد شيلي نيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وذكر الوفد أن اللجنة تمثل منبرا هاما لمناقشة نظام البراءات الدولي وفرضياته الأساسية ومستوى تحقيق هدفه إزاء الآثار الملموسة في اقتصاد الدول. وأعرب عن أمله في أن تركز مناقشات اللجنة على دور نظام البراءات في تعزيز الابتكار والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية. واستطرد الوفد بأن هذا التركيز يجب أن يأخذ في الاعتبار مختلف مستويات الظروف الوطنية، فضلا عن أولويات وأهداف كل دولة. وأفاد الوفد أن هذا النهج الذي يعني "نهجا واحدا يناسب الجميع" يفتقر إلى المرونة اللازمة لتكييف الإطار القانوني لكل دولة وممارساتها في ضوء أهدافها الاجتماعية والاقتصادية الخاصة. وأشار الوفد إلى أن جدول أعمال الدورة يتضمن مواضيع هامة جدا. وذكر الوفد في إطار البند 6 من جدول الأعمال بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، أنه سيتم عقد جلسة مشاركة معلومات تتيح للدول الأعضاء فرصة إبداء آرائها وتجاربها بشأن هذه القضية. وذكر الوفد أن المناقشات بشأن الاستثناءات والتقييدات قدمت العديد من العناصر والوثائق الهامة لنظر الدول الأعضاء، الأمر الذي يسلط الضوء على الأدوات اللازمة لتكييف أنظمة البراءات مع متطلبات المجتمع المعاصر. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى إحراز تقدم في المرحلة الثالثة من اقتراحه: وضع دليل غير شامل بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن التقدم الذي أُحرز في هذا الموضوع سيفيد جميع البلدان، لاسيما البلدان النامية. واستطرد الوفد بأن هناك بندا آخر ذا صلة في تلك الدورة وهو "البراءات والصحة". وذكر الوفد أن المناقشات بشأن العلاقة بين البراءات والصحة لها تاريخ طويل ومثمر لدى الويبو وغيرها من منظمات الأمم المتحدة. وشدد الوفد على أن توفير إمكانية الحصول على الخدمات الصحية والأدوية بأسعار معقولة هو جزء من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 التي اعتمدتها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالإجماع. وأشار الوفد إلى أن الفريق الرفيع المستوى المكلف من الأمين العام للأمم المتحدة قد أثار في الآونة الأخيرة جوانب إضافية للنظر فيها أثناء مناقشة ذلك البند. وشكر الوفد وفد المجموعة الأفريقية على اقتراحه بشأن هذه القضية، وأفاد أن برنامج عمل بشأن البراءات والصحة له ميزة كبيرة ويستحق أن تنظر فيه الدول الأعضاء لأنه يتضمن مجموعة متوازنة من الأنشطة التي تنقسم إلى ثلاثة عناصر مرتبطة بشكل واضح مع توصيات أجندة التنمية ذات الصلة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يؤدي تبادل الآراء خلال دورة اللجنة الدائمة إلى دفع المناقشات حول هذا الموضوع الأساسي إلى الأمام. وفي الختام، أكد الوفد مجددا على استعداده للمساهمة في مناقشات الأسبوع. كما أعرب عن التزامه بالاتفاق المعني ببرنامج عمل متوازن للجنة الدائمة، والذي يحلل بعناية المسائل التي تهم جميع الدول الأعضاء.

23. وهنأ وفد جمهورية كوريا الرئيس ونائبيها على انتخابهم. كما أعرب عن تقديره للعمل الذي أنجزته الأمانة في ضوء الإعداد لدورة اللجنة الدائمة. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد إندونيسيا نيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وشدد أيضا على الأهمية التي تكتسيها اللجنة كمحفل عالمي وحيد في مجال البراءات. وذكر الوفد أن اللجنة الدائمة على مدار السنوات القليلة الماضية، أتاحت للدول الأعضاء فرصة تبادل خبراتها بشأن القضايا الهامة مثل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات وجودة البراءات والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا. وصرح الوفد بأنه ينبغي للجنة أن تضطلع بدور أكبر من خلال إجراء مناقشات موضوعية وتقنية لتحسين نظام البراءات، وأن الاتفاق الذي تم التوصل إليه بشأن الأعمال المقبلة في الدورة السابقة يمثل نقطة انطلاق جيدة وذات مغزى للجنة الدائمة. وأعرب الوفد عن اعتقاده الراسخ بأن تعزيز جودة البراءات ينبغي أن يكون موضوعا أساسيا في اللجنة، نظرا لأنه بمثابة قضية مهمة لتحسين نظام البراءات. وشدد الوفد على أن الجودة المرتفعة للبراءات أمر ضروري لتفادي التكاليف الاجتماعية والاقتصادية غير الضرورية وتحقيق الابتكار والتنمية الاقتصادية، ألا وهو الهدف من نظام البراءات. وعلاوة على ذلك، أبلغ الوفد اللجنة أنه لأجل تحسين جودة البراءات، تم مؤخرا تعديل قانون البراءات الوطني لجمهورية كوريا بهدف إدخال نظام الاعتراض وإعادة الفحص بحكم الموقف، والذي كان الوفد يعتزم تقديم عرض بشأنه خلال جلسة المشاركة المتعلقة بالبند 7. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد مجددا

على أنه ينبغي للجنة، من منظور جودة البراءات، أن تدرس وتتبادل الآراء بشأن تقاسم العمل. ورأى الوفد أن تقاسم العمل هو الحل الأكثر فعالية في تعزيز جودة البراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن أمله في إحراز تقدم خلال تلك الدورة بشأن قضايا سرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا.

24. وأعرب وفد بيلاروس عن رأي مفاده أن عمل اللجنة حيوي لأنه يوفر محفلا للمناقشات بشأن أي قضايا تتعلق بالبراءات. ورأى أن جميع القضايا المدرجة في جدول الأعمال جاءت في الوقت المناسب وهامة. وأشار الوفد إلى أن العمل على تحديث قانون البراءات قد تم في بلاده وشدد على أن الموضوعات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة لبلاده هي الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات والبراءات والصحة. وأعرب الوفد عن اقتناعه بأن جلسات المشاركة التي ستعقد بشأن تلك الموضوعات خلال دورة اللجنة الدائمة ستكون مفيدة جدا. وفي الختام، أعرب الوفد عن تأييده لبرنامج العمل الذي اقترحه وفد البرازيل بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات.

25. وأيد وفد شيلي البيان الذي أدلى به نيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأشار الوفد إلى أن جدول أعمال تلك الدورة يتضمن جلسات مشاركة بشأن مواضيع مختلفة، وأفاد أنه من المؤكد أنها ستكون مثمرة جدا بالنسبة لجميع الدول الأعضاء في الويبو. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن التحديات المختلفة التي تواجهها البلدان تؤثر على الطريقة التي تعالج بها كل قضية من تلك القضايا. ولهذا السبب أعرب الوفد عن أمله في أن يتم اتباع نهج متوازن، عند دمج المعلومات المشتركة في العمل، حيث يمكن أن تنعكس مصالح جميع الدول الأعضاء. وشدد الوفد على أن القضية التي لها أهمية خاصة بالنية لبلاده هي الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تأييده على وجه التحديد للطريقة التي اقترحها في البيان الذي أدلى به نيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وفيما يتعلق بموضوع البراءات والصحة، أشار الوفد إلى الاهتمام المتزايد الذي أُعرب عنه في مختلف المنتديات بشأن العلاقة بين الملكية الفكرية والصحة. وكمثال على ذلك، أشار الوفد إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالحصول على الأدوية الذي تم فيه توجيه نداء ملموس لاتخاذ نُهج جديدة فيما يتعلق بالابتكار في التكنولوجيات الصحية. وأعرب الوفد عن أمله في أن تنظر عملية تبادل الآراء بشأن الموضوع في هذه التطورات. وفيما يتعلق بموضوع نقل التكنولوجيا، شدد الوفد على ضرورة دراسة العلاقة بين كفاية الكشف ونقل التكنولوجيا، لاسيما الطريقة التي أُتيحت بها هذه المعلومات لأطراف أخرى، نظرا لأن ذلك كان أحد المصادر الرئيسية للوصول إلى المعرفة. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في المشاركة في المناقشات التي ستُعقد بهدف مواصلة العمل المتوازن الذي يأخذ في الاعتبار مصالح جميع الدول الأعضاء.

26. وأفاد ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية، فيما يتعلق بحقوق الحكومة في الاختراعات المسجلة عند قيام الحكومة بتمويل البحوث أو تمويلها جزئيا، أن الولايات المتحدة الأمريكية شأنها في ذلك شأن العديد من البلدان الأخرى، تحتفظ ببعض الحقوق في البراءات التي مولت البحوث الخاصة بها. ويشمل ذلك حقوق ممارسة الاختراع في جميع أنحاء العالم من غير إتاوات أو ممارسته بالنيابة عنه. واستطرد قائلا أن شركة عامة لتصنيع الأدوية في كندا قد طلبت مؤخرا من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية استخدام تلك الحقوق لأجل تصدير نسخة عامة من دواء سرطان البروستاتا يسمى "إنزالوتاميد" والذي كان يباع تحت اسم "شتاندي"، إلى البلدان التي يقل دخل الفرد فيها عن ثلث دخله الولايات المتحدة الأمريكية، بما في ذلك جنوب إفريقيا وشيلي. وذكر ممثل المؤسسة أنه بينما رفضت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية الطلب، إلا أنها أشارت إلى أنها أرادت النظر في هذه الطلبات ضمن إطار سياسة عامة أوسع. واقترح الممثل في هذا الصدد على الويبو أن تضع صكا يخلق حقوقا متبادلة في الاختراعات الممولة من الحكومة حتى توافق البلدان الأعضاء في هذا الاتفاق على الشروط والطرق التي يمكن بموجبها تقاسم إمكانية الحصول الاختراعات الممولة من الحكومة. وفيما يتعلق بتقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالحصول على الأدوية الذي أشارت إليه عدة وفود، شجع اللجنة الدائمة على النظر فيه، مع إيلاء اهتمام خاص بالتوصيات المقدمة بشأن الشفافية وفصل تكاليف البحث والتطوير عن أسعار المنتجات. وفيما يتعلق بهذا الأمر الأخير، شدد ممثل المؤسسة على أنه موضوع هام له آثار على التنفيذ العملي لحماية البراءات لفائدة الاختراعات الطبية، فضلا عن المعايير المتعلقة بالبراءات.

27. وذكر ممثل شبكة العالم الثالث أن مناقشات اللجنة الدائمة ينبغي أن تُجرى وفقا لتوصيات أجندة التنمية، وعلى أساس فهم عميق لتأثير نظام البراءات على الشواغل الإنمائية واستخدام وكفاية مواطن المرونة الحالية بنظام البراءات لمعالجة تلك الشواغل. كما أشار ممثل المؤسسة إلى أنه على الرغم من أن المعايير الدولية الدنيا لحماية البراءات قد حددها اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، فإن قانون البراءات لا يزال إقليميا. واستطرد قائلا بأن الحكومات تتمتع بالمرونة في تصميم قوانينها المحلية للبراءات. وشدد ممثل الشبكة على أن الحفاظ على تلك المرونة أمر حاسم بالنسبة لواضعي السياسات في تصميم قوانين البراءات المحلية أو تعديلها أو تأخيرها وفقا للأولويات الإنمائية الوطنية والواقع الاجتماعي والاقتصادي. واستطرد قائلا أن البلدان النامية كثيرا ما تواجه ضغوطا سياسية بشأن استخدام مواطن المرونة في اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. وذكر ممثل المؤسسة أن تلك الضغوط السياسية والاقتصادية التي لا داعي لها قد أُستخدمت لثني الحكومات عن استخدام مواطن المرونة التي يمكن أن تحمي الصحة العامة، والتي أُبلغ عنها في تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالحصول على الأدوية. كما ذكر ممثل المؤسسة أن التقرير أوصى بأن تمتنع الحكومات والقطاع الخاص عن التهديدات أو التكتيكات أو الاستراتيجيات الصريحة أو الضمنية التي من شأنها تقويض حق البلدان في استخدام مواطن المرونة في اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية. وعلاوة على ذلك، شدد ممثل المؤسسة على أنه بالرغم من أن احتكار البراءات كان له ما يبرره في كثير من الأحيان كأداة لتشجيع الابتكار، إلا أن هناك أدلة متزايدة تشير إلى أن البراءات لها آثار سلبية على الابتكار. كما أشار ممثل المؤسسة إلى أنه وفقا للتقرير المذكور، يمكن لقواعد وآليات الملكية الفكرية المراعية للصحة العامة أن تساعد على معالجة عدم الاتساق بين نماذج الابتكار الاستباقية وأولويات الصحة العامة. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر أن البروفيسور جوزيف ستيغليتز، الحائز على جائزة نوبل، قد صرح مؤخرا بأن نظام البراءات واتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، لا يتعلق بالابتكار بل يتعلق بالربح الاحتكاري. ولذلك شدد الممثل على أهمية أن تبدأ اللجنة الدائمة مناقشات تستند إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة المعني بالحصول على الأدوية، لاسيما استنادا إلى توصياته بأن تقوم الويبو، بالتعاون مع أصحاب المصلحة، بتطوير قاعدة بيانات يمكن البحث فيها بسهولة تشمل ما يلي: (1) الأسماء الدولية الموحدة للمنتجات البيولوجية، (2) الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمنتجات، سواء كما كانت معروفة وقت تقديم الطلب أو بعد منح البراءة، (3) تواريخ منح البراءات وانقضاء صلاحيتها. وفي الختام، أعرب ممثل الشبكة عن تطلعه إلى تبني تلك التوصيات التي تتخذها الويبو وتنفيذها في الوقت المناسب.

28. ورحب ممثل منظمة أطباء بلا حدود بالمناقشات المستمرة للجنة الدائمة بشأن قضايا البراءات والاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وحث ممثل المنظمة اللجنة على تعميق تلك المناقشات بما يسمح للدول الأعضاء باستكشاف السياسات التي من شأنها تيسير الحصول على الأدوية بأسعار معقولة وتنفيذ ضمانات الصحة العامة في قوانين البراءات الخاصة بها. وذكر ممثل المنظمة أن اجتماع اللجنة يُعقد في وقت حرج، حيث حل بعد أن رحب الأمين العام للأمم المتحدة بالتقرير النهائي الذي قدمه الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية في شهر سبتمبر. وفي إشارة إلى أن الويبو ساهمت في صياغة ذلك التقرير من خلال فريق الخبراء الاستشاري التابع للفريق الرفيع المستوى، حث ممثل المنظمة الدول الأعضاء في الويبو على أن تأخذ التحليل والتوصيات الواردة في التقرير ككل بعين الاعتبار عند مناقشة عمل اللجنة في المستقبل . واستطرد ممثل المنظمة بأن منظمة أطباء بلا حدود في عملها اليومي تواصل مواجهة تحديات في تأمين الوصول إلى مصادر الأدوية والأدوات التشخيصية المعقولة التكلفة، وأشار إلى أن مسألة الحصول على الأدوية صعبة بوجه خاص في البلدان المتوسطة الدخل. وأفاد ممثل المنظمة بأنه تم تسعير نظام علاجي من الخط الثالث لفيروس نقص المناعة البشرية بمقدار 17 ضعف من أدنى سعر للعلاج الخاص بالخط الأول، لأن القيود المتعلقة بالبراءات والقيود التنظيمية منعت المنافسة العامة ومنعت التوافر واسع النطاق للمصادر العامة ذات الأسعار الأكثر اعتدالا. كما أشار إلى أن البلدان التي تستخدم الرخصة الإجبارية بصورة مشروعة لا تزال تتعرض لضغوط سياسية هائلة، كما ثبت في كولومبيا في أوائل عام 2016، حيث واجهت كولومبيا تهديدا بسحب الدعم الدولي لعملية السلام المستخدمة كوسيلة للمساومة السياسية ضد محاولات الحكومة الكولومبية للحد من ارتفاع أسعار الأدوية. وفي مواجهة هذا الواقع، حث ممثل المنظمة على تنفيذ ثلاثة تحسينات في عمل

اللجنة في ضوء التوصيات التي قدمها تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة. أولا، أفاد ممثل المنظمة أنه ينبغي للدول الأعضاء في الويبو أن تتخذ خطوات ملموسة من أجل تقييم الأثر الصحي للاتفاقات التجارية ورفض مقترحات الأحكام المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالملكية الفكرية. وأشار إلى أنه على الرغم من الدراسات العديدة التي تبين الأثر الضار على الحصول على الأدوية، إلا أن الأحكام المتعلقة بالمعايير الإضافية لاتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (TRIPS-PLUS)، مثل حصرية البيانات وتمديدات البراءات في مجال الأدوية مازالت تدفعها صناعة المستحضرات الصيدلانية المدعومة من حكومات بعض الدول الأعضاء. وأشار ممثل المنظمة إلى أن تلك المقترحات تم دفعها من خلال المفاوضات المتعلقة بالاتفاقات التجارية، مثل الاتفاقية الحالية للشراكة الاقتصادية الإقليمية الشاملة، التي تضم 16 دولة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وفي هذا الصدد، أشار ممثل المنظمة إلى تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى الذي أوصى البلدان بالنظر في رفض أحكام المعايير الإضافية لاتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، وإجراء تقييمات شاملة للأثر الصحي في مفاوضات اتفاق التجارة. وأعرب ممثل المنظمة عن أمله في أن تدمج الدول الأعضاء تلك التوصيات في المناقشات التي تجري في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالبراءات والصحة. ثانيا، ذكر ممثل المنظمة أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتصدى للافتقار إلى الشفافية في المعلومات المتعلقة بالبراءات حول الأدوية واللقاحات والأدوات التشخيصية، وأن تضع شروط الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات. وفي هذا الصدد، أشار ممثل المنظمة إلى أن تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى أوصى الويبو صراحة بـ "إنشاء قواعد بيانات متاحة للجمهور وصونها مع موقف المعلومات المتعلقة بالبراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات"، وأن هذه المعلومات ينبغي أن تُستكمل وتُدمج دوريا من جانب الويبو، بالتعاون مع أصحاب المصلحة، من أجل إنشاء قاعدة بيانات دولية يمكن البحث فيها بسهولة تشمل ما يلي: (1) الأسماء الدولية الموحدة للمنتجات البيولوجية، (2) الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمنتج، سواء كما كان معروف وقت تقديم الطلب أو بعد منح البراءة، (3) تواريخ منح البراءات وانقضاء صلاحيتها. كما أشار ممثل المنظمة إلى الخطوات التي اتخذتها الويبو في توفير وظيفة جديدة للبحث عن المواد الكيميائية في قاعدة بيانات ركن البراءات. ومع ذلك، رأى مثل المنظمة أن هناك حاجة إلى اتخاذ خطوات أخرى لتنفيذ التوصيات الكاملة التي حددها تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار إلى أن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية ينبغي أن يكون شرطا معياريا في طلبات البراءات. واستطرد بقوله أنه ينبغي للويبو أن تقدم المساعدة التقنية الموجهة نحو الصحة العامة مع متابعة ملموسة لضمانات الصحة العامة في قوانين البراءات لدى الدول الأعضاء. وأشار ممثل المنظمة إلى أن العديد من التحديات التي تواجه الحصول على الأدوية والتغلب على القيود المتعلقة بالبراءات قد تكرر تقاسمها بين الدول الأعضاء والمراقبين. وأشار إلى أن البراءات المستمرة حول التكنولوجيات الطبية على وجه الخصوص لا تزال تشكل عقبة كبيرة. كما شددت ممثل المنظمة على أن تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى أوصى بوضوح بأن تتعاون الويبو مع المنظمات المتعددة الأطراف الأخرى وهيئات الأمم المتحدة من أجل "دعم الحكومات بشأن تطبيق معايير الأهلية للبراءات التي تراعي الصحة العامة"، و"تعزيز قدرة فاحصي البراءات على الصعيدين الوطني والإقليمي، بشأن تطبيق معايير صارمة تراعي الصحة العامة من حيث أهلية الحصول على البراءة، مع مراعاة احتياجات الصحة العامة ". وفي الختام، حثت ممثل المنظمة الويبو على تنفيذ تلك التوصيات في أعمالها المقبلة، ومراجعة وتحسين مساعدتها التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء، مع نهج أفضل من حيث المواءمة لتيسير الحصول على الأدوية والابتكار، على النحو الذي أُوصى به في تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة.

البند 5 من جدول الأعمال: تقرير عن النظام الدولي للبراءات: بعض الجوانب من قوانين البراءات الوطنية/ الإقليمية

29. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCP/25/2.

30. وأفاد وفد البرتغال أنه استجابة لدعوة من الأمانة، اغتنمت بلاده الفرصة للإبلاغ عن تعديلات بسيطة على النص المتعلق بفترة السماح والاستثناءات من موضوع البراءات، فضلا عن الاستثناءات والتقييدات لفائدة الحقوق، وفقا للترجمة الإنكليزية لقانون الملكية الصناعية في البرتغال.

31. وذكر وفد بيلاروس أن مكتب بلاده يعمل بنشاط على تغيير قانون البراءات الوطني. وعلى وجه التحديد، ذكر الوفد أنه لكي تنضم جمهورية بيلاروس إلى معاهدة قانون البراءات في عام 2016، أدخلت التعديلات المترتبة على القانون. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى الفريق العامل الذي يتألف من مختلف الوزارات والمنظمات ذات الصلة المناقشات المتعلقة بالجوانب الأخرى من القوانين، لاسيما حول الأحكام المتعلقة بالاستثناءات لفائدة أساليب معاملة البشر، ومعايير فحص حماية نموذج المنفعة في إطار إجراءات الإبطال. كما أشار الوفد إلى أن المسألة الأكثر إثارة للجدل في الفريق العامل هي مسألة الاستثناءات والتقييدات لفائدة الحقوق وكيفية ضمان التوازن الصحيح بين مصالح أصحاب الحقوق والمجتمع. وعلى وجه الخصوص، أبلغ الوفد اللجنة بأن تلك المناقشات تتعلق بالحكم المتعلق بالاستثناء من المراجعة التنظيمية. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن هناك تعديلا آخر للقانون يتعلق بالحكم المتعلق بالترخيص الإلزامي في حالة عدم عمل أو عدم كفاية عمل البراءة. وأفاد أنه، على وجه التحديد ووفقا للتعديل، يمكن إصدار هذا الترخيص بعد انقضاء ثلاث سنوات من تاريخ منح البراءة. وأشار الوفد إلى أنه لم يصدر حتى ذلك التاريخ أي ترخيص إلزامي في جمهورية بيلاروس. وبالإضافة إلى ذلك، تتعلق التغييرات الأخرى التي أُدخلت على القانون بالبراءات ونماذج المنفعة المعتمدة. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن هناك تعديلا آخر قد تم اقتراحه لكن لم يؤيده غالبية أعضاء الفريق العامل، وبالتالي لم ينعكس في النهاية في القانون، وهو إمكانية إصدار ترخيص إلزامي في حالة الأمن الوطني.

32. وأبلغ وفد الهند اللجنة الدائمة بآخر التطورات التي حدثت في بلاده. وذكر الوفد على وجه الخصوص أن المكتب الوطني الهندي يبذل جهودا متواصلة من أجل إدخال تحسينات على الهياكل الأساسية وكذلك على موضوع الموارد البشرية. وفيما يتعلق بالأخير، ذكر الوفد أن مكتبه عَيّن 400 فاحص براءات جديد. وذكر الوفد أن هؤلاء الفاحصين قد تلقوا تدريبا دقيقا في معهد راجيف غاندي الوطني لإدارة الملكية الفكرية في ناجبور قبل إشراكهم في نظام الفحص. وأشار الوفد إلى أن تلك الجهود قد أدت إلى سرعة معالجة طلبات البراءات للوفاء بالالتزامات الدولية وأن بلاده كإدارة للبحث الدولي تصدر تقارير بحث دولية وآراء كتابية ذات جودة ومعايير دولية مماثلة.

البند 6 من جدول الأعمال: الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات

33. استندت المناقشات إلى الوثائق SCP/25/3 وSCP/14/7 وSCP/19/6 .

34. وعرضت الأمانة الوثيقة SCP/25/3 وAdd3.

35. وأعرب وفد لاتفيا، متحدثا بالنيابة عن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، عن شكره للأمانة على إعداد الوثيقة SCP/25/3 وأشار إلى أن دولتين فقط من الدول الأعضاء والعديد من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية قد أدرجت في تلك الوثيقة. ورأى الوفد أن الوثيقة SCP/25/3 والوثيقة المقدمة خلال الدورة الثالثة والعشرين للجنة الدائمة ستكون مصدرا مفيدا للمعلومات، وأنه يتطلع إلى عقد جلسة مشاركة بين الدول الأعضاء بشأن دراسات الحالة، بما في ذلك قضايا المحاكم، وتلك الاستثناءات والتقييدات التي أثبتت فعاليتها في معالجة قضايا التنمية و/ أو التعزيز الاقتصادي. كما أعرب الوفد عن رأي مفاده أن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات تمثل توازنا بين حقوق أصحاب البراءات وحقوق الجمهور الأوسع، وبالتالي ينبغي مناقشة مسألة الاستثناءات والتقييدات في نفس الوقت الذي تتم فيه مناقشة مسألة المعايير المستخدمة لتحديد ما إذا كان الاختراع قابلا للحصول على البراءة من عدمه. وخلص الوفد إلى أن المناقشات حول الجدة والخطوة الابتكارية وقابلية الاختراع للتطبيق الصناعي ضرورية بالنسبة لنهج شامل.

36. وشكر وفد سلوفاكيا، متحدثا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، الأمانة على إعداد الوثيقتين SCP/25/3 وAdd3 ، كما أشار إلى أنها تحتوي على معلومات من دولتين فقط من الدول الأعضاء وبعض المراقبين. ومع ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الوثيقتين SCP/25/3 وAdd3 سيكونان مرجعا مفيدا. وأعرب عن ارتياحه لتخطيط عقد جلسة المشاركة بشأن هذا الموضوع، كما أعرب عن ثقته في أنها ستوفر رؤى مفيدة، فضلا عن كونها

أساسا قيما لتحقيق مزيد من التقدم في هذا المجال. وصرح الوفد بأن تبادل الخبرات العملية بشأن فعالية وتحديات الاستثناءات والتقييدات في معالجة قضايا التنمية هو الشرط الأساسي لتحقيق نتائج مثمرة. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات بوجه عام، شدد الوفد على أن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات تحافظ على توازن مناسب بين مصالح أصحاب الحقوق وعامة الجمهور. ورأى الوفد أنه مع مراعاة هذا التوازن، من المهم أن يتم معالجة كلا الجانبين في نفس الوقت: الاستثناءات من أهلية الحصول على البراءة أو الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات من جهة، والمعايير المستخدمة لتحديد ما إذا كان الاختراع قابلا للحصول على البراءة، مثل الجدة والخطوة الابتكارية وقابلية الاختراع للتطبيق الصناعي من الجهة الأخرى.

37. وأثنى وفد تركيا، متحدثا باسم المجموعة باء، وشكر الأمانة على إعداد الوثيقتين SCP/25/3 وAdd3. وأشار إلى أنها لا تحتوي إلا على ردود وفود غواتيمالا والجمهورية الدومينيكية وكندا، وكذلك ردود من عدة منظمات دولية ومنظمات غير حكومية. وشجع الوفد باقي الدول الأعضاء على تقديم المعلومات. وفي حين أقر الوفد بأن استخدام الاستثناءات والتقييدات كان مناسبا في بعض الأحيان في ظروف معينة، إلا أنه يشعر بالقلق من أن الاستثناءات والتقييدات تعتبر أحيانا أداة للتنمية. ورأى الوفد أن التنمية ترتبط ارتباطا وثيقا بوجود الابتكار، وأن الابتكار يعززه نظام فعال للبراءات، حيث يتم الحفاظ على التوازن الدقيق بين مصالح أصحاب الحقوق وعامة الجمهور. وفيما يتعلق بأدوات الاستثناءات والتقييدات، أشار الوفد إلى أن الويبو قد بذلت قدرا هائلا من الجهد في هذا المجال، بما في ذلك في اللجنة الدائمة، وأنه تم توفير عدد كبير من المراجع القيمة التي يمكن أن تستخدمها أي دولة عند النظر إلى ترتيباتها الداخلية بطريقة تتلاءم مع ظروفها الخاصة. ولذلك، رأى الوفد أن تلك المناقشات زودت اللجنة معلومات كافية للتفكير فيها.

38. وأعرب وفد البرازيل عن رأي مفاده أن الاستثناءات والتقييدات هي عناصر جوهرية في كل قانون، وحيوية لتحقيق التوازن بين الحقوق الممنوحة ومصالح المجتمع ككل. وأوضح الوفد أنها تخدم عددا من الأغراض من خلال منح مواطن المرونة اللازمة التي تضمن الأمن القومي والصحة العامة، من بين أهداف أخرى، في حين أنها تشكل أيضا، من بين أمور أخرى، سياسات عامة للوفاء بأهداف التنمية والمنافسة والمراقبة الصحية. ورأى الوفد أن وجود حيز مرن في مجال السياسات هو بمثابة امر ضروري لتمكين الدول الأعضاء من وضع وتكييف مجموعة الاستثناءات والتقييدات على نحو أكثر ملاءمة لواقعها. وشدد على أن الاستثناءات والتقييدات ذات صلة بنظام براءات كاف ومتوازن، وشارك بملاحظاته بأن الأعضاء قد وضعوا نهجا مختلفة للتنفيذ. ورأى الوفد أن تجميع الردود على الاستبيان الوارد في الوثيقة SCP/17/3 أظهر بوضوح توافر الاستثناءات والتقييدات على نطاق واسع في قوانين البلدان ذات المستويات المختلفة جدا من التنمية في كل منطقة من مناطق العالم، الأمر الذي يعكس تفهما مشتركا مفاده أن الاستثناءات والتقييدات جزء لا يتجزأ من قوانين البراءات. كما أشار الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات لها أيضا دور في حفز الابتكار من خلال توفير حوافز للمنافسة بين أصحاب المصلحة وضمان أن القوة السوقية التي تمنحها البراءة متوازنة ولا تخلق عوامل خارجية مخلة بالمنافسة: أكدت أيضا على تمكن المستهلكين وأصحاب المصلحة من الوصول إلى الاختراعات الحاصلة على البراءة لفائدة عدد كبير من الأهداف، مثل البحث أو الحصول على الموافقة التنظيمية، وفقا لتعقيد المجتمع المعاصر. ولذلك، خلص الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات أدت إلى زيادة الرفاهية الاجتماعية دون انتهاك للحقوق المشروعة لأصحاب البراءات. وأقر بأنه تم التأكيد على كفالة التطوير المستمر للاختراعات الجديدة من قبل المنافسين، بينما تمكنت الأطراف الثالثة في الوقت نفسه من الاستفادة من نشر المعارف والتكنولوجيا الواردة في طلبات البراءات. وذكر الوفد بالوثيقة SCP/14/7، حيث سلط الضوء على أن مستخدمي نظام البراءات لا يشملون أصحاب حقوق الملكية الفكرية فحسب، بل المجتمع ككل. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى إحراز تقدم في المرحلة الثالثة من اقتراحه: المداولات بشأن دليل غير شامل حول الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وشدد على أن التقدم الذى أُحرز في هذا الموضوع سيكون في صالح جميع البلدان، لاسيما البلدان النامية، لأنه سيوفر للأعضاء التوجيه الذي يمكن أن ينعكس ويتم بعد ذلك تنفيذه في التشريعات الوطنية.

39. وشدد وفد نيجيريا، متحدثا بالنيابة عن مجموعة البلدان الأفريقية، على فائدة الاستثناءات والتقييدات في النظام الدولي للملكية الفكرية. وأوضح الوفد أن اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية قد أقر على وجه التحديد بأهمية تلك الأداة كوسيلة لتحقيق أهداف معينة للمصلحة العامة في مختلف المجالات، بما في ذلك حقوق البراءات. ولكن، رأى الوفد أنه لايزال هناك عمق كبير في القدرات والمعارف والاستخدامات لمختلف الاستثناءات والتقييدات القائمة لفائدة تنفيذ أولويات التنمية، بما في ذلك في مجال الحياة والموت المرتبط بالصحة العامة. وإدراكا لذلك، أعرب الوفد عن تأييد المجموعة الأفريقية الكامل للاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل بشأن الاستثناءات والتقييدات. ونظرا لأنه تم تأييد بعض الأنشطة في هذا الاقتراح، أيد الوفد بقوة دعوة وفد البرازيل اللجنة الدائمة لتحويل اهتمامها إلى المرحلة الثالثة من الاقتراح وهي مداولات دليل الاستثناءات والتقييدات على نحو غير شامل، ليكون مرجعا للدول الأعضاء. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/25/3، وأعرب عن تقديره للدول الأعضاء والمراقبين الذين استجابوا أو قدموا اقتراحات. كما أعرب الوفد عن تطلعه إلى جلسة المشاركة كوقت لاكتساب مزيد من التبصر بشأن الصعوبات التي تم مواجهتها والاستخدامات الفعالة للاستثناءات والتقييدات من أجل تعزيز عمل اللجنة في هذا الصدد.

40. وأكد وفد الهند، متحدثا بصفته الوطنية، مجددا على تأييده للعمل الوارد في الوثيقة SCP/19/6 بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، وأعرب عن اعتقاده بأن الدراسة المقترحة ينبغي أن تركز على استخدام الاستثناءات مثل الترخيص الإجباري والواردات الموازية والاستخدام الحكومي والاستثناءات الأخرى التي تكتسي أهمية بالغة من منظور إمكانية الحصول على الأدوية وإمكانية تحمل تكاليفها وغيرها من المجالات ذات الأهمية الاجتماعية والاقتصادية، لاسيما البيئة ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية. ورأى الوفد أن حقوق البراءات، شأنها في ذلك شأن أي حقوق، لا يمكن أن تكون مطلقة، وأنها تحمل الالتزامات المصاحبة التي يجب أن تعود بالفائدة على عامة الجمهور، وأن تلك الحقوق والالتزامات ينبغي أن تكون متوازنة مع بعضها البعض. وأكد الوفد أنه نظرا لأن المؤسسات العلمية والبحثية تمثل أماكن جيدة لاستخدام الاستثناءات البحثية، كما أن المجتمعات المدنية المشاركة في السياسة العامة يمكن أن تكون مصدرا جيدا للمعلومات المتعلقة باستخدام الاستثناءات، فإنه ينبغي للأمانة أن تأخذ في الاعتبار أيضا تجارب مثل هذه المؤسسات من خلال تجميع تلك المعلومات.

41. وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) البيانات والاقتراح المقدم من وفد البرازيل، ورأى أن الاستثناءات والتقييدات تلعب دورا هاما في دعم حسن سير نظام البراءات، لأنها توفر والتوازن بين مصالح الجمهور وأصحاب الحقوق. وذكر الوفد أن قضية مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية تقر بالحاجة إلى اعتماد تشريعات وطنية بشأن البراءات استنادا إلى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات ذات صلة بنظام ملائم ومتوازن، ورأى أيضا أن هناك حاجة إلى سرعة السياسة المرنة للسماح للدول الأعضاء بوضع واعتماد مجموعة من الاستثناءات والتقييدات أكثر ملاءمة لواقعها، بغض النظر عما إذا كانت دولة متقدمة أو نامية. واقترح الوفد أنه بعد إعداد الدراسات المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات استنادا إلى المدخلات الواردة من الدول الأعضاء، من المهم أن تنظر اللجنة الدائمة في إجراء تحليل لكيفية استخدام مختلف البلدان للاستثناءات والتقييدات في معالجة مختلف أهداف السياسة العامة. ورأى الوفد أنه بعد العمل الذي اضطلعت به اللجنة، حان الوقت لأن تعد الأمانة العامة تحليلا للاستثناءات والتقييدات التي ثبتت فعاليتها في معالجة الشواغل الإنمائية، بينما يتم أخذ جميع المواد التي أُنتجت خلال السنوات السابقة في الاعتبار في مثل هذه الدراسات. وأحيط الوفد علما بالوثيقة SCP/25/3. وأشار إلى أن محتويات التقارير الواردة توضح أن هناك عدة قيود هيكلية تمنع العديد من الدول الأعضاء من استخدام الاستثناءات والتقييدات. ولذلك، من الضروري ضمان أن تأخذ المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو هذه القيود في الاعتبار عند تصميم قوانين البراءات الوطنية أو استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية وأن تقدم المساعدة بشأن الكيفية التي يمكن للبلدان النامية التغلب بها على هذه القيود والاستفادة الكاملة من مواطن المرونة المتاحة. ودعا الوفد إلى تقديم مساهمات من جانب أصحاب المصلحة الآخرين مثل الباحثين ومؤسسات البحث ومنظمات المجتمع المدني ومؤسسات الصناعات المحلية التي تمتلك الخبرات

العملية، حيث من شأن تلك المساهمات أن تبصر اللجنة بوجهة النظر الفعلية للاستثناءات والتقييدات وتساعد الدول الأعضاء على تحسين قوانين البراءات الخاصة بها حسب الاقتضاء، مع مراعاة الدروس المستفادة من تجربة المستخدمين الفعليين.

42. وأعرب وفد إندونيسيا عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل الوارد في الوثيقة SCP/19/6 بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وعلق الوفد أهمية كبيرة على الاستثناءات والتقييدات. وأثنى على الأمانة لجهودها في جمع وتجميع المعلومات عن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، وذكّر اللجنة الدائمة بأن المناقشة حول هذه القضية مستمرة منذ الدورة الرابعة عشرة للجنة والتي أسفرت عن توافر معلومات مثمرة. ومع ذلك، رأى الوفد أن هناك تحليلات نوعية محدودة فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات، ولذلك لا ينبغي أن تقتصر الدراسات المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات على المدخلات وتقاسم المعلومات فحسب، بل يجب توسيعها لتشمل التقييم والفعالية والتحديات التي تواجهها في تنفيذ الاستثناءات والتقييدات. واستطرد الوفد بأنه من المهم في هذا السياق أن تنظر اللجنة الدائمة في العمل على النحو الذي اقترحه وفد البرازيل، وأن تجري مزيدا من التحليل بشأن كيفية استخدام مختلف البلدان للاستثناءات والتقييدات في معالجة مختلف أهداف السياسة العامة. كما أشار الوفد إلى أن اتخاذ خطوات إلى الأمام بشأن هذه القضية من شأنه أن يسهم في ضمان الهدف النهائي المتمثل في تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية وفي السياق الأعم لأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030، وضمان أن يكون تطبيق مواطن المرونة متسقا مع تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

43. وشكر وفد بيلاروس الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/25/3، والتي رأى الوفد أنها تبين بعض النهج المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات. كما أشار الوفد إلى أنه على الرغم من أن بلاده ليست عضوا في منظمة التجارة العالمية، إلا أنها تتبع المبادئ المنصوص عليها في اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، وتأخذ في الاعتبار أحكام إعلان الدوحة بشأن اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والصحة العامة. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه في إطار الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، درست بلاده أحكام البروتوكول المعدل لاتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، الذي أُعتمد في 6 ديسمبر 2005. ورأى الوفد أن المعلومات الواردة من وفد كندا عن الخبرات العملية لفائدة إصدار ترخيص إلزامي لتصدير المستحضرات الطبية إلى البلدان التي لم تتمكن من إنتاج هذه المستحضرات بمفردها، مفيدة جدا. وأعرب الوفد عن امتنانه الشديد لوفود البلدان الأخرى إذا تقاسمت تلك الخبرات التي تمتلكها بلدانها في مجال إصدار تراخيص إلزامية لفائدة صادرات المستحضرات الطبية.

44. وأقر وفد شيلي، متحدثا بصفته الوطنية، بضرورة الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات كأداة تشكل جزءا من نظام البراءات، الأمر الذي يسمح بمعايرة أنظمة الملكية الفكرية الوطنية وفقا لواقع كل دولة. وذكر الوفد أن قرارات السياسة العامة المتعلقة بأنظمة البراءات أدت إلى إدخال بعض الاستثناءات والتقييدات في التشريع. ورأى الوفد أن وضوح المعلومات المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات هو أحد العوامل الأخرى ذات الصلة بالموضوع، وينبغي أن يكون لدى كل من أصحاب البراءات وأي أطراف مهتمة يقين قانوني فيما يتعلق بالقيود التي قد يخضع لها حقهم. وأوضح الوفد أن التقنيات التشريعية في تلك المرحلة ذات أهمية قصوى وأن تعقيد الموضوع الذي تم تناوله مرتبط بالمهمة المعقدة المتمثلة في تنظيم الأفكار المجردة. وردا على تلك التحديات، أيد الوفد الاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل وأيدته مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، بشأن تطوير دليل غير شامل حول الاستثناءات والتقييدات. ورأى الوفد أن تبادل الخبرات سيتيح جمع معلومات متنوعة عن تلك التحديات.

45. وشكر وفد الصين البلدان والمنظمات غير الحكومية على تبادل خبراتها وتحدياتها وحالاتها فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، كما شكر الأمانة على جمع وتلخيص المعلومات القائمة على المدخلات الوطنية. كما أشار الوفد إلى أن هذه المعلومات حيوية بالنسبة للبلدان للرجوع إليها في التعلم وفي تحسين تشريعات البراءات والتنفيذ المؤسسي. ورأى الوفد أنها توفر أساسا جيدا لإجراء مناقشات متعمقة بشأن الاستثناءات والتقييدات. وأشار الوفد إلى ما ذكرته وفود

كثيرة أخرى، ورأى أن الاستثناءات والتقييدات ترد في الأحكام الرئيسية لقوانين البراءات في العديد من البلدان، وأن هذه الأحكام تعكس توازنا بين مصالح أصحاب الحقوق والجمهور وتوفر الدعم من أجل الأداء المتوازن لنظام البراءات. كما أيد الوفد أيضا اقتراح وفد البرازيل الوارد في الوثيقة سكب / 6/19 ويتطلع إلى مواصلة النقاش حول هذا الموضوع. وأعرب عن أمله في أن تواصل الدول الأعضاء تبادل الخبرات واقترح أن تواصل الأمانة تجميع وتحديث المعلومات المقدمة من البلدان.

46. وهنأ وفد اليونان الرئيس ونائبيها على انتخابهم. وأيد البيان الذي أدلى به وفد تركيا نيابة عن المجموعة باء، والبيان الذي أدلى به وفد سلوفاكيا نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وأوضح الوفد أن نظام الملكية الفكرية هو بيئة مؤاتية للابتكار وأن الاستثناءات والتقييدات قد أتيحت للسماح باستخدام التكنولوجيا المسجلة في ظل ظروف معينة. وبينما أقر الوفد بوجود تقاطعات بين الملكية الفكرية والصحة العامة والتجارة، إلا أنه ينبغي ألا يتم عزل نظام الملكية الفكرية عن المجموعة الكاملة من المعايير التي تؤثر على التجارة والصحة العامة في جميع أنحاء العالم، ولا ينظر إليه بشكل مستقل في نطاقها. كما أشار الوفد إلى أن المعلومات الواردة في الوثيقة SCP/19/6 أظهرت استخدام محدود للاستثناءات والتقييدات في البلدان النامية إما بسبب عدم الدراية بقضايا البراءات أو بسبب محدودية القدرات الإنتاجية، والتي أكدت أن البراءات لم تعرقل بأي حال من الأحوال الوصول إلى استخدام التكنولوجيا. وخلص الوفد إلى ضرورة عدم تقويض دور البراءات في تحفيز الابتكار والنمو الاقتصادي.

47. وهنأ وفد الاتحاد الروسي الرئيس على انتخابه وأعرب عن اهتمامه بالجوانب العملية للاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، وأبرز الأهمية الخاصة لتحقيق توازن المصالح بين أصحاب الحقوق والمجتمع. ورأى الوفد أنه سيكون من الجيد إنشاء وثيقة موحدة بشأن الاستثناءات والتقييدات من أجل تنظيم المعلومات المتاحة. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن هذه الوثيقة يمكن أن تنظر في نماذج تطبيق القوانين في مجال الاستثناءات والتقييدات استنادا إلى المعلومات التي تم جمعها من الدول الأعضاء. وأضاف أن مثل هذا النوع من المعلومات مفيد في تحسين آليات التنظيم والممارسات القانونية للدول الأعضاء، كما أنه سيسهل التغلب على قيود تنفيذ الاستثناءات والتقييدات. وأعرب الوفد عن اهتمامه الخاص بتطبيق القوانين المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات ذات الصلة بالترخيص الإجباري والاستخدام الحكومي لأغراض الأمن القومي.

- جلسة المشاركة بين الدول الأعضاء بشأن دراسات الحالة، بما في ذلك قضايا المحاكم، بشأن تلك الاستثناءات والتقييدات التي أثبتت فعاليتها في معالجة قضايا التنمية و/ أو التعزيز الاقتصادي

48. وأشار وفد البرازيل إلى أن الاستثناءات والتقييدات جزء لا يتجزأ وضروري من نظام قوي وصحي للبراءات - إذ أنها مستأجر أساسي لنظام البراءات. كما ذكر الوفد أن التشريع ينبغي أن يوفر حوافز من شأنها أن تؤدي إلى اكتشافات وابتكارات جديدة، وألا تكون هذه الحوافز مقيدة بشكل مفرط لنشر المعرفة. واستطرد الوفد بقوله أنه ينبغي في هذا الإطار معالجة دور الاستثناءات والتقييدات. وأشار إلى أنه في السنوات السابقة تم نشر قرارات مثيرة للاهتمام بشأن نطاق الاستثناءات والتقييدات واستخدامها. وذكر الوفد أن قرارات المحاكم هذه قد وجدت في البلدان المتقدمة والنامية على السواء، وأظهرت أن الاستثناءات والتقييدات لا تقتصر على بلدان محددة. وكمثال أولي، أشار الوفد إلى موضوع التراخيص الإجبارية واستعرض هذا المثال: في عام 2007، أصدرت البرازيل الترخيص الإجباري الأول والوحيد المتعلق بمكافحة الرجعية فيما يتعلق بعقار إيفافيرنز المضاد للفيروسات الرجعية، مع نية الاتفاق على أن يحصل مرضى فيروس نقص المناعة البشرية في البرازيل على العلاج المناسب من قبل النظام الصحي في البرازيل. وذكر الوفد أنه على الرغم من الأحكام القانونية الواردة في الأطر الدولية والوطنية، قدم أصحاب البراءات نزاعات قانونية إلى المحاكم. ولكن لم تنجح تلك القضايا المرفوعة أمام المحاكم، وتمكنت الحكومة البرازيلية من مواصلة إصدار الترخيص الإلزامي. وأشار الوفد إلى أنه بالارتباط بالإجراءات اللازمة للترخيص الإجباري، شرعت الحكومة البرازيلية في إعداد عقار إيفافيرنز بنفسها. وذكر الوفد بأن المناقشات المتعلقة بنظام الفقرة 6 في منظمة التجارة العالمية أظهرت أن إصدار ترخيص إجباري لم يكن كافيا في حد ذاته لضمان الحصول على المنتج، واحتاج الأعضاء في بعض الحالات إلى تطوير القدرة التكنولوجية لتصنيع المنتج الطبي. وفي ضوء ذلك، استطر الوفد بقوله أن اثنين

من المختبرات العامة المسؤولة عن إنتاج إيفافيرنز بذلت جهودا ضخمة لضمان إنتاج الدواء: تمثلت الخطوة الأولى في تحليل شامل للاختراع، على النحو المبين في البراءة، وتوضيح جوانب ومراحل الإنتاج، وتمثلت الخطوة الثانية في الاستفادة من تقييد وارد في القانون البرازيلي. وأشار الوفد إلى أن هذا التقييد كان منصوص عليه في الفقرة الفرعية 2 من المادة 43 من قانون الملكية الصناعية في البرازيل، الذي ينص على أنه لم يتم توسعة حقوق البراءات لتشمل الأعمال التي تقوم بها أطراف أخرى غير مصرح لها لأغراض تجريبية تتعلق بالدراسات أو البحوث العلمية أو التكنولوجية. وأوضح أن الهدف من ذلك التقييد هو الحفاظ على حوافز لفائدة البحوث والدراسات التي تقوم بها أطراف أخرى، ومن ثم السماح بتقدم العلم والتكنولوجيا. كما ذكر الوفد أن صاحب البراءة قد بدأ إجراءات قانونية من أجل الطعن ضد المختبرات العامة، واعتبرت المحاكم البرازيلية مرة أخرى أن التقييد ممتثل تماما للتشريعات ذات الصلة. وأوضح الوفد أنه بالإضافة إلى تلك الإجراءات، كانت الخطوة الأخيرة المطلوبة لبدء إنتاج الدواء بموجب الترخيص الإلزامي هي الحصول على موافقة تنظيمية من قبل السلطة البرازيلية المعروفة باسم أنفيسا (ANVISA). وأوضح الوفد أنه لأجل تلبية هذا الشرط، استخدمت الحكومة البرازيلية جانبا آخر من جوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة ببيانات الاختبار السريري. ونتيجة لهذه الجهود والاستفادة الكاملة من الاستثناءات والتقييدات المسموح بها قانونيا، ذكر الوفد أن حكومته تمكنت من خفض سعر الدواء بشكل كبير من 1.59 دولار إلى 0.45 دولار للقرص الواحد. واختتم الوفد بأن ذلك قد ساعد على ضمان الإمداد الكافي من الدواء لمرضى فيروس نقص المناعة البشرية الذين هم بحاجة يومية إليه للسيطرة على المرض. كما شدد الوفد على أن الوثيقة SCP/17/7 موجودة على وجه التحديد لغرض مناقشة هذه العقبات، تحديدا وليس حصرا، في البلدان النامية. وأشار الوفد أيضا إلى أن الاستثناءات والتقييدات متأصلة في نظام البراءات بغض النظر عن مستوى التنمية في البلدان. وفي هذا السياق، ساق الوفد مثالا آخر نقلته وسائل الإعلام، وأفاد أن محكمة البراءات الاتحادية الألمانية أصدرت في أوائل أغسطس ترخيصا إلزاميا يغطي عقار مضاد للفيروسات الرجعية يسمى إيسنترس (Isentress). وأوضح الوفد أنه وفقا للتقارير، تم منح الترخيص الإلزامي من خلال إجراء أولي لضمان توفير الدواء، لأن المرضى، بمن فيهم المواليد الجدد والأمهات الحوامل، لم يكن بوسعهم الحصول على العلاج الآمن بدون ذلك الدواء. واقترح الوفد أن يتشاطر الأعضاء الآخرون آرائهم بشأن الاستثناءات والتقييدات التي ستترتب على ذلك في مناقشة مثمرة، الأمر الذي من شأنه أن يفيد جميع البلدان ويضيف مدخلات للجنة.

49. وأبلغ وفد شيلي اللجنة بتعديل لقانون الملكية الصناعية يخضع لإجراءات برلمانية من أجل اعتماده، حيث كان التشريع، إلى جانب الحفاظ على مواطن المرونة المتعلقة بالترخيص غير الطوعي واستنفاد الحقوق، قد تم تحديثه بطريقة تسمح بإدراج مواطن مرونة جديدة، بما في ذلك تلك التي تنفذها الفقرة 6 من إعلان الدوحة فيما يتعلق بالمادة 31 من اتفاق تريبس بشأن منح التراخيص الإجبارية، لتصنيع وتصدير المستحضرات الصيدلانية في الحالات التي لا يكون فيها لدى العضو في منظمة التجارة العالمية القدرة التصنيعية للتصدي لمشاكل الصحة العامة أو يكون لديه قدرة غير كافية. وذكر الوفد أيضا أنه في الاجتماع السابق للجنة التنمية قدم المكتب الوطني للملكية الفكرية في شيلي (INAPI) وثيقة أمكن من خلالها عرض مرونة البراءات على النحو المعترف به من الدول الأعضاء في الويبو بطريقة سهلة وتفاعلية. وأعلن الوفد أن هذه الأداة متاحة على الموقع الويب للمعهد. وفيما يتعلق بالوثيقة SCP/25/3، لفت الوفد الانتباه إلى عنوان الوثيقة بالإسبانية، حيث تمت ترجمة كلمة "التحديات" إلى "مشاكل" بالإسبانية"problemas". ورأى الوفد أن الترجمة الأفضل هي "desafios"، وهي الترجمة المباشرة لكلمة "التحديات". وأعرب عن اعتقاده بأن هذه الكلمة ستتيح للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات الحفاظ على قدر أكبر من الوضوح بشأن هذه المسألة.

50. وتحدث وفد نيجيريا بصفته الوطنية وشكر وفد البرازيل على عرضه وأشار إلى مداخلة وفد شيلي. ورأى أن العرض الذي قدمه وفد البرازيل ألقى مزيدا من الضوء على فائدة الاستثناءات والقيود في نظام البراءات. وأعرب الوفد عن دهشته بشأن البيان الذي أدلى به وفد البرازيل بشأن حقيقة أن إصدار ترخيص إلزامي في حد ذاته لم يكن كافيا وأنه كان لا بد أن يكون مصحوبا بالقدرة التكنولوجية الكافية وأن الحكومة البرازيلية واجهت القيود والدعاوى القضائية عندما حاولت استخدام الآليات المتاحة في النظام لحماية مصلحتها العامة. ولذلك، رأى الوفد أن ذلك أضاف زخما للاقتراح الذي تقدم به وفد

البرازيل، وذكر أنه من الضروري الانتقال إلى تنفيذ الجزء الثالث من اقتراحه، وهو توفير كتيب. ورأى الوفد أن ذلك من شأنه أن يمكن الدول الأعضاء من معرفة الوقت المناسب لاستخدامها وكيفية استخدامها وفي أي وقت وفي أي ظروف ينبغي استخدامها. وأيد الوفد بشدة الاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل والرؤية التي قدمها في عرضه.

51. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وبعد الاستماع إلى تجارب الدول الأعضاء، اتضح للوفد وجود بعض الصعوبات في تنفيذ الاستثناءات والقيود. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل فيما يتعلق بإعداد كتيب بشأن الاستثناءات والقيود ليكون مرجعا للدول الأعضاء.

52. وقدّم ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية معلومات عن مجموعة متنوعة من حالات الترخيص الإجباري واقترح مناقشة بعض القضايا ذات الصلة في هذا الصدد. وذكر أن هناك حالة، منذ أكثر من عشر سنوات، انطوت على دواء لفيروس نقص المناعة البشرية في زامبيا. وفي هذه الحالة، تم إيداع ومنح طلب ترخيص إلزامي، في حين لم تكن هناك في ذلك الوقت براءات بشأن الأدوية في البلد الذي طُلِب فيه الترخيص الإلزامي. ورأى الممثل أن هذه الحالة مثيرة للاهتمام حيث أوضح له الصانع الذي يسعى للحصول على الترخيص الإجباري أنه كان هناك قدر كاف من عدم اليقين بشأن ما إذا كانت البراءات موجودة أم لا، أو ستُمنح في المستقبل، وأن الصانع كان يرغب في الحصول على ترخيص إلزامي، سواء بالنسبة للبراءات التي كان من الممكن تقديمها حينها أو في وقت لاحق، أو لمطالبات البراءات التي ربما لم يكن الصانع متأكدا منها. وأوضح الممثل أن التحديات التي يواجهها الناس في مثل هذه الحالات هي انعدام الشفافية. وأشار الممثل أيضا إلى حالة في موزامبيق حدثت خلال الفترة نفسها، حيث صدر ترخيص إلزامي بشأن دواء لفيروس نقص المناعة البشرية، في حين لم تكن هناك حماية للبراءة على ذلك الدواء. وأشار إلى أن الناس كانوا يدرسون براءات المُنشئ التي شملت أدوية مختلفة، حيث قام المنشئون أنفسهم بإيداع البراءات في موزامبيق. وأوضح الممثل أن إحدى شركات الأدوية الجنيسة قد حصلت على حماية للبراءة في موزامبيق لتركيبة من ثلاثة أدوية معا، على غرار البراءات التي تم الحصول عليها في الولايات المتحدة الأمريكية لتركيبة من أدوية جلعاد المستخدمة معا لعلاج التهاب الكبد الوبائي ج. وأشار الممثل إلى أن شركة الأدوية الجنيسة حصلت في موزامبيق على حماية براءة لاستخدام دواء شخص آخر يستخدم في تركيبة وأن الترخيص الإلزامي كان أمرا فعالا في ذلك الوقت، وكفل إمكانية أن يعمل منتجو الأدوية الجنيسة الآخرون في موزامبيق. ثم ذكر الممثل أن هناك بعض الاهتمام في البرازيل بإصدار تراخيص إلزامية كخيار محتمل للأدوية المعالجة لالتهاب الكبد الوبائي ج. وأشار أيضا إلى ملاحظته بأن العديد من البلدان قد نظرت في التراخيص الإجبارية بشأن أدوية التهاب الكبد الوبائي ج، موضحا أن التكلفة الاستثنائية لأدوية التهاب الكبد الوبائي ج تسببت في أزمات في الميزانية في الكثير من البلدان. وذكر الممثل بالاسم فرنسا، التي وجهت دعوة بشأن ذلك في نقطة ما، والبرازيل، حيث ظهرت قضية تتعلق بأنه تم تقديم طلبات للبراءات ذات الصلة، ولكن الحكومة البرازيلية لم تمنحها، وبالتالي فقد أثيرت مسألة ما إذا كان من الممكن منح ترخيص إجباري على براءة في تلك المرحلة من النسيان. وأوضح الممثل أنه بموجب القانون البرازيلي، بمجرد تقديم طلب البراءة ونشره في نهاية المطاف، توجد مسؤولية بأثر رجعي عن التعدي. وكانت هذه مشكلة، لأن الحكومة البرازيلية كانت ترغب في النظر في منح الترخيص الإجباري، ولكنها لم تعتقد أنه ممكن بسبب أنه لم يتم منح البراءة. ورأى أن مثل هذه الأمور يجب أن تستند على القانون الوطني، ولا تعتمد كليا على السوابق. وقال الممثل إنه توجد في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية حالات تم فيها إصدار تراخيص إلزامية وتطبيقها على طلبات البراءات التي لم يكن تم منحها البراءات بعد. وأشار الممثل إلى أن حالة واحدة تتعلق ببراءات التهاب الكبد الوبائي ج في ألمانيا، وكانت هناك عدة حالات في الولايات المتحدة الأمريكية يمكن أن تندرج ضمن هذه الفئة. وذكر أيضا أن هناك عددا لا بأس به من حالات المنافسة في الولايات المتحدة الأمريكية.. ثم انتقل الممثل إلى حالة في رومانيا تتضمن براءات لالتهاب الكبد الوبائي، حيث كان هناك بعض القلق، في المفوضية الأوروبية وفي رومانيا نفسها، بشأن ما إذا كان بإمكان رومانيا إصدار ترخيص إلزامي لعقار التهاب الكبد الوبائي ج، مما قد يؤدي إلى تعميم تلك السلع داخل الاتحاد الأوروبي، نظرا لأن رومانيا جزء من أوروبا، على الرغم من عدم إصدار بلدان أخرى تراخيص إلزامية لنفس المنتج. فمن ناحية، يمكن أن يكون الترخيص الإلزامي نتيجة جيدة لرومانيا، إذا لم يكن سيُسمح للسلع بالتداول في بلدان أخرى، وفي

مقابل الترخيص الطوعي الذي كان له وضع مختلف في الاتحاد الأوروبي، أعطى الترخيص غير الطوعي ضمانات إضافية بأنه لن يتم تحويل الأدوية إلى بلدان أخرى تتبع سياسة مختلفة. وأوضح الممثل أن بعض البلدان كانت تنظر في تراخيص إلزامية لمعالجة المشاكل التي طال أمدها حيث تم هناك تمديد البراءات لفترة طويلة. وذكر بالاسم جنوب أفريقيا، حيث كان المرضى قلقين بشأن الحصول على عقار للسرطان يباع تحت اسم "هيرسيبتين" من قبل شركة روش، وأوضح أن المنتج كان مشمولاً بحماية البراءات لعدة سنوات في جنوب أفريقيا، وهو البلد الذي لديه نظام تسجيل ولكن ليس نظام فحص، في حين أن هذه البراءات انتهت أساسا في بلدان أخرى حول العالم. وذكر الممثل أن مجموعات المرضى قد عالجت الاختلافات في الفترات الزمنية التي كانت فيها البراءات موجودة في جنوب أفريقيا مقابل بلدان أخرى، وأنه كان سيتم حرمان جنوب أفريقيا لأن حماية البراءات هناك كانت ستستمر لفترة أطول. وقال الممثل إنه قابل أحد المرضى الذين شاركوا في هذه العملية. كانت أم، لديها أطفال، وكانت شابة إلى حد ما، لكنها ماتت. وقال إنها لم تتمكن أبدا من الحصول على الأدوية الهامة لسرطان الثدي. وأشار الممثل إلى أن التراخيص الإلزامية قد استُخدمت في بعض البلدان كحد من الانتصاف من التعدي، بدلا من الترخيص باستخدام الحق، وهو ما كان عليه الحال، على سبيل المثال، في الولايات المتحدة الأمريكية. وأشار أن الحكومة استخدمت ترخيص استخدام حكومي للأغراض العامة بموجب القانون الأمريكي 28 البند 1498، وليس ترخيصا على البراءة، أي أنه سيكون تقييدا على التعدي في حالة استخدام الحكومة للبراءة دون الحصول على إذن من مالك البراءة. وذكر الممثل أن هذا النهج الخاص المتبع في الولايات المتحدة الأمريكية قد طُرح في عدة قضايا تتعلق بالبراءات والأدوية. وقد وصف الممثل حالة أولى شملت عقار "سيبرو" ضد التسمم بالجمرة الخبيثة، وحالة أخرى ظهرت في أزمة في وزارة شؤون المحاربين القدامى بشأن إمكانية الحصول على أدوية التهاب الكبد الوبائي ج. وشدد الممثل على أنه في مثل هذه الحالات، كان أحد العناصر الرادعة التي تستخدمها الحكومة في استخدام الآلية القانونية هو عدم اليقين بشأن مبلغ التعويض الذي كان سيترتب على ذلك بموجب معيار التعويض في الولايات المتحدة الأمريكية. ورأى الممثل أن ذلك قد حدث لأن الآلية لم تصمم لمثل هذا الغرض، ولذلك، على الرغم من أنها كانت آلية سهلة الاستخدام إلى حد ما، كان هناك قدر كبير من عدم اليقين بشأن التعويض عن استخدامهم تلك الطريقة تحديدا. وأوضح الممثل أيضا أنه في حالة وزارة شؤون المحاربين القدامى كان من الضروري الحصول على أموال من برنامج أنشئ لتوفير التأمين الخاص للمحاربين القدماء الذين لم يتمكنوا من الحصول على الرعاية من برنامج تقليدي تبنته الوزارة في دفع التكلفة الإضافية لأدوية التهاب الكبد الوبائي ج، التي كانت غير عادية للمحاربين القدامى. وقدم الممثل مثالا آخر على حالة تتعلق بالقانون الأمريكي للمنافسة في مجال البيولوجيا والابتكار. وأوضح أنه بموجب هذا القانون الذي ينظم مسارا تنظيميا للأدوية المماثلة في الولايات المتحدة الأمريكية، كان هناك إجراء يتعين بموجبه على المسؤول أن يكشف بطريقة بنّاءة عن مجال البراءة إلى منافس مماثل من الناحية البيولوجية. وكان الدافع وراء ذلك أنه نظرا لارتفاع تكلفة المنافس البيولوجي المشابه اللازمة لتصنيع عقار مشابه بيولوجيا بما قد يصل إلى الملايين من الدولارات، فإنهم لن يختاروا القيام بذلك إذا تم رفع دعوى ضدهم بسبب التعدي. ووفقا لما ذكره الممثل، فإنه بموجب هذا النظام، يتعين على صاحب البراءة الحالي أن يُظهر البراءات في نفس اليوم للمنافس، أو أنه لن يكون قادرا على الحضور في وقت لاحق والحصول على أمر قضائي، وبناءً على طبيعة الكشف يمكن أن يكون حق صاحب البراءة في الملكية محدودا، على سبيل المثال، لا يجوز دفع أي رسوم إذا كان صاحب البراءة لم يفعل ذلك. وخلُص الممثل إلى أن ذلك كان مجالا آخر استخدمت فيه قيود على سبل الانتصاف من التعدي وليس رخصة إلزامية بشأن البراءة في حد ذاتها. وعلاوة على ذلك، أشار الممثل إلى قضية كولومبيا التي ذكرتها ممثلة منظمة أطباء بلا حدود. وأشار أيضا إلى أن هناك الكثير من التقارير خلال الصيف بشأن الاتصالات التي شارك فيها كونغرس الولايات المتحدة الأمريكية، ومن المفترض أن يكون الممثل التجاري للولايات المتحدة قد أوضح أن تمويل عملية السلام في كولومبيا معرض للخطر إذا أصدرت الحكومة ترخيصا إلزاميا لبراءة على دواء لسرطان الدم. وأشار الممثل إلى أن العديد من القصص من هذا القبيل قد ظهرت. ولفت الانتباه إلى أنه إذا كانت لدى البلدان آليات قانونية، حيث لا يمكن الضغط على الحكومة نفسها، فإن الضغط سيكون أقل فعالية. وأشار إلى الهند التي لديها قانون إلزامي للترخيص الإجباري بموجب المادة 92(أ) من قانون البراءات لتصدير الأدوية، فإذا كان أحد الأدوية يفي بالمتطلبات، فإنه يتعين منح الترخيص الإجباري. وذكر الممثل أيضا أن هناك عددا كبيرا من التراخيص الإجبارية التي صدرت في الولايات المتحدة الأمريكية والتي استفادت منها شركات مثل مايكروسوفت أو ديريكتف أو تويوتا أو غيرها من الشركات

كمستفيدين، وفي مثل هذه الحالات، شارك أحد القضاة وتمكن من اتخاذ القرار. وأكد الممثل أنه في مثل هذه الحالات، لا يمكن لأي قدر من الضغط السياسي على الحكومة أن يتدخل إلى هذا الحد، لأن القاضي يتمتع بسلطة تقديرية. وأوضح أن الناس في ذلك الوقت كانوا يطرحون على أنفسهم أسئلة مثل: "من الشخص الذي يمنح الترخيص الإجباري؟"، "هل سيتعرض هذا الشخص لضغوط سياسية كثيرة، بما في ذلك من الحكومات الأجنبية؟"، "هل يمكنه القيام بأشياء تحقق الغرض من النظام الأساسي من حيث حماية الجمهور أو تصحيح سوء المعاملة؟". وأشار الممثل أيضا إلى عدة حالات في ألمانيا: انطوت إحدى هذه الحالات على منتَج لفيروس نقص المناعة البشرية وكانت حالة هامة حيث طلب المُنشئ الحصول على الترخيص الإجباري لأنه كان يواجه دعاوى من صاحب براءة في بلد آخر كان يطالب بذلك المنتَج التابع للمُنشئ، أي أن الشركة التي قامت بمعظم أعمال التطوير والتجارب السريرية وطرحت الدواء في السوق، قد انتهكت براءته - وكان ذلك الأساس الذي يستند إليه هذا الترخيص الإجباري. وذكر أيضا أن ألمانيا شاركت أيضا في قضايا تتعلق ببراءات التشخيص التشخيصي للالتهاب الكبد الوبائي حيث كانت شركة روش هي المطالب بالترخيص الإلزامي. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الممثل إلى أنه كانت هناك حالات فيها براءات تنطوي على مرض فابري - وهو دواء كان يكلف أربعمائة ألف دولار سنويا - وأنه كان هناك نقص في الدواء. وفي تلك الحالة، كان صاحب البراءة أمريكي، وهو جامعة، يحاول منع شركة شاير من بيع علاج لمرض فابري في ألمانيا، في الوقت الذي لم يتمكن فيه الدواء المنافس، الذي تملكه شركة سوروفي، من تزويد زبائنه وأن بعض المرضى، ولا سيما في الولايات المتحدة الأمريكية، قد تم تزويدهم بكميات محددة. وأوضح الممثل أن طلب الترخيص الإلزامي قد قدمته شاير في ألمانيا، وأنه قد تم حله من خلال حصول شاير على ترخيص لاستخدام الدواء الذي وفر الحماية للمرضى في ألمانيا، وانتقل إلى بلدان أوروبية أخرى كانت تعاني من النقص في ذلك العلاج الهام.

53. وأقرت ممثلة شبكة العالم الثالث بأن موضوع الاستثناءات والقيود ضروري في تزويد البلدان بحيز سياساتي لمعالجة الحواجز المتعلقة بالبراءات من أجل تحقيق مزيد من التنمية وأهداف المصلحة العامة مثل الحصول على الأدوية بأسعار معقولة. وقدمت عدة أمثلة كان أولها، صدور ترخيص للاستخدام الحكومي في ماليزيا في عام 2003 من أجل استيراد أدوية جنيسة لفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز من الهند لاستخدامها في المستشفيات العامة، ونتيجة لذلك، انخفض متوسط تكلفة العلاج التي تتحملها وزارة الصحة لكل مريض بنسبة 60 %إلى 80 %.
ونتيجةلذلك،تمكنتوزارةالصحةمنعلاج4000مريض،مقارنةبـ1500مريض مصاب بفيروس نقص المناعة البشرية، ومن ثم يمكن للمرء أن يستنتج أنها كآثار إيجابية للصحة العامة. وقدمت الممثلة مثالا ثانيا، هو حالة زمبابوي، حيث صدر ترخيص إلزامي إلى شركة محلية لتصنيع واستيراد أدوية جنيسة لفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز. وفي هذه الحالة، وفقا للممثلة، انخفض متوسط سعر أدوية فيروس نقص المناعة البشرية من 30 دولارا إلى 15 دولارا في الشهر، أي بنسبة 50% تقريبا. ويتعلق المثال الثالث بحالة في غانا، حيث صدر ترخيص استخدام حكومي في عام 2005 لاستيراد أدوية جنيسة لفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز، وانخفض متوسط التكلفة بشكل كبير، بنسبة 50% تقريبا. وأشارت الممثلة إلى أنه كان لديه منشور يوثق العديد من هذه الحالات وأثرها على الصحة العامة. وشددت على أنذلك يدل على الأهمية الكبيرة للاستثناءات والقيود والفرق الذي يمكن أن تحدثه في حياة الناس. ومع ذلك ذكرت أيضا أن هناك حاجة إلى الدراية بأن هناك عددا من التحديات التي تواجه استخدام الاستثناءات والقيود، وقد تم تسليط الضوء على العديد منها في التقرير الذي قدمته في الوثيقة SCP/25/3. وأشارت الممثلة إلى عدة نقاط وردت في ذلك التقرير، على سبيل المثال، ورد في التقرير المقدم من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ما يلي: "يمكن القول إن الاستثناءات والقيود المتعلقة بالبراءات، وإن كانت متاحة في القانون المحلي، فإنها غالبا ما تكون غير واضحة من حيث النطاق، ومن ثم يصعب تفعيلها". وعلاوة على ذلك، أبرزت الممثلة وجود عدد من العوائق الهيكلية التي حالت دون استخدام العديد من الأعضاء للاستثناءات والقيود، مثل الافتقار إلى القدرات التكنولوجية، ولا سيما القدرة على التصنيع. وأشارت إلى أن الغالبية العظمى من البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، باستثناء بنغلاديش، ستفتقر إلى القدرة على التصنيع في قطاع المستحضرات الصيدلانية، وفي غياب هذه القدرات، لن تتمكن البلدان النامية من الاعتماد بشكل فعال على استخدام مواطن المرونة دون الاعتماد على بلد آخر. وأشارت الممثلة إلى أنه من المثير للقلق أكثر من ذلك أن بعض البلدان التي ترغب في استخدام الاستثناءات والقيود

واجهت ضغوطا كبيرة من البلدان المتقدمة وصناعة المستحضرات الصيدلانية، مما حال دون استخدامهم لمواطن المرونة هذه، ولا سيما التراخيص الإلزامية. وأوضحت الممثلة أن ذلك قد ذُكر على وجه التحديد في تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية. ووفقا لما ذكرته الممثلة، فإن الكثير من الناس لن يتمكنوا، نتيجة لهذا الضغط، من الحصول على الأدوية الهامة، وهذا سيأتي على حساب أرواحهم. وأكدت مجددا أن ذلك لا يمثل مشكلة في البلدان النامية فحسب بل في البلدان المتقدمة أيضا. وذكرت الممثلة أيضا أن هناك عددا من الحواجز المؤسسية والإدارية، مثل المساعدة التقنية المعيبة المقدمة من البلدان المتقدمة والمنظمات الدولية، مما يعني أنه لم يتم في بعض الأحيان إدراج الاستثناءات والقيود في القانون الوطني بطريقة مُثلى، وعندما كان من الضروري استخدام مواطن المرونة، فقد أصبح ذلك تحديا كبيرا. كما أوضحت عدة تهديدات أخرى مثل التزامات واتفاقات تريبس بلس، وكذلك معاهدات الاستثمار الثنائية التي منحت المستثمرين حقوقا معينة في اتخاذ إجراءات ضد البلد في حالة استخدام الاستثناءات والقيود حيث كانت جميع هذه التحديات تشكل مشاكل وتحديات كبيرة في استخدام الاستثناءات والقيود. وفيما يتعلق بالنقطتين الأخيرتين، أشارت الممثلة إلى ما يلي: (1) الحاجة إلى مزيد من الوضوح والشفافية بشأن مضمون التقني للويبو في الاستراتيجيات والقوانين الوطنية للملكية الفكرية، وكيف يمكن لهذه المساعدة التقنية أن تأخذ هذه القيود في الاعتبار، ونوع المساعدة فإنها يمكن أن تعطي من حيث التغلب على هذه الحواجز. (2) من الضروري النظر في دور الويبو في معالجة بعض الضغوط السياسية التي تواجهها البلدان عندما ترغب في استخدام الاستثناءات والقيود.

54. وأعرب وفد كولومبيا عن سروره لإعادة انتخاب الرئيس. وشدد الوفد على أنه لا يتفق مع الرأي الذي قدمه ممثلة شبكة العالم الثالث بشأن كولومبيا، ورأى أن من المهم وصف العملية التي كانت تجري في ذلك العام في كولومبيا، من خلال بيان بشأن الترخيص الإجباري تم الإدلاء به أمام وزارة الصحة. واستشهد الوفد بما ورد بالتقرير التنفيذي عن "عملية إعلان المصلحة العامة لعقار إيماتينيب في كولومبيا". وأشار الوفد إلى أن ذلك كان البيان الرسمي لوزارة الصحة، وأن الترخيص الإلزامي قد أُعلن من خلال العملية القائمة لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة من أجل مراقبة الأسعار، لأنه لم يكن من الممكن التوصل إلى اتفاق مع الشركة المصنعة. وأوضح الوفد أن هذا هو ما تم تحقيقه خلال الربع السابق من العام في كولومبيا. وأشار أيضا إلى أنه كان عملا إداريا، وفيما يتعلق بالمسائل القانونية التي أثارتها المنظمات غير الحكومية في كولومبيا فيما يتعلق بكيفية اتخاذ القرار بشأن الترخيص الإلزامي، رأى الوفد أن الآثار واضحة ويمكن الاطلاع على الوثائق على الموقع الشبكي (انظر https://www.minsalud.gov.co/salud/MT/Paginas/medicamentos-propiedad-intelectual.aspx). وخلُص الوفد إلى أن الافتراضات التي طرحتها ممثلة شبكة العالم الثالث ليست قابلة للإثبات، وذكر أنه من الواضح أنه كان هناك إجراء إداري سليم تم اتباعه ويمكن الرجوع إليه على موقع الويب كما هو مبين.

55. وشكر وفد البرازيل الأعضاء والمراقبين الذين شاركوا في دورة المشاركة وقدموا تعليقاتهم وآراءهم التي تم توحيدها في الوثيقة SCP/25/3، ولا سيما غواتيمالا والجمهورية الدومينيكية وكندا ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأونكتاد وشبكة العالم الثالث، على مساهماتهم التي تضمنت معلومات مفيدة عن استخدامات الاستثناءات والقيود. وأشار الوفد إلى أن الطلب الذي قدمه الأونكتاد في الوثيقة SCP/25/3 تضمن جانبا من المهم للأعضاء للنظر فيه وهو: "غالبا ما تكون الاستثناءات والقيود المتعلقة بالبراءات الواردة في القانون المحلي غير واضحة من حيث نطاقها، ومن ثم يكون من الصعب تفعيلها". وعلاوة على ذلك شدد الوفد على أن مساهمة الأونكتاد أبرزت أيضا مسألة الافتقار إلى الوعي بشأن الاستثناءات والقيود، ولا سيما في البلدان النامية. ورأى الوفد أن ذلك يعزز ضرورة المضي قدما في هذا البند من جدول الأعمال من أجل وضع وثيقة غير شاملة تجمع بين الاستثناءات والقيود على حقوق البراءات. وشدد الوفد على أن جميع هذه القضايا سوف تستفيد من إنتاج كتيب يجمع الاستثناءات والقيود التي استخدمت في مختلف الولايات القضائية. وأوضح أن الكتيب يمكن أن يكون أداة قيمة لتعزيز الوعي من جانب الويبو والمنظمات الأخرى. ورأى الوفد أن الكتيب ينبغي أن يشمل ما يلي: "1" وصف الاستثناءات والقيود المعنية؛"2" هدفه المعلن؛ "3" الخيارات التي استخدمتها البلدان لتنفيذه داخليا؛ "4"' العقبات التي أبلغ عنها الأعضاء؛ "5" النتائج النهائية للتنفيذ. وأوضح الوفد أنه يمكن استخدام العديد من مصادر المعلومات في إعداد مثل

هذا الكتيب مثل: "1" الدراسات التي عُممت أثناء الدورة الاستثنائية، ولا سيما الدراسة التي أعدها الخبراء الواردة في الوثيقة SCP/15/3 ومرفقاتها، وكذلك الدراسات الخمس التي أعدتها الأمانة للدورة العشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات؛ "2" الإجابات التي قدمها الأعضاء على الاستبيان، على النحو المتاح في الوثيقة SCP/17/3 والإضافات؛ "3"الندوات التي عقدت خلال الدورتين العشرين والحادية والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات؛ "4"خبرة الدول الأعضاء في دراسات الحالة، على النحو المتاح في الوثيقتين SCP/23/3 وSCP/25/3؛ "5" المناقشات التي جرت خلال اللجنة، بما في ذلك جلسات التقاسم. وأوضح الوفد أن هذه القائمة غير شاملة ويمكن للأمانة أن تعتمد أيضا على الوثائق التي تُعدها المنظمات الدولية مثل منظمة التجارة العالمية أو الأونكتاد والتي تتناول أيضا استخدام ووجود استثناءات وقيود. وأعرب الوفد عن أمله في أن يتمكن الأعضاء من الاتفاق على هذه المسألة لأن ذلك يعود بالفائدة على كل دولة عضو. وأعرب الوفد أيضا عن تقديره للدعم الذي حظي به الاقتراح المقدم من المجموعات الإقليمية والمجموعة الأفريقية ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي والصين وكذلك من وفود شيلي وإيران (جمهورية - الإسلامية) والهند وإندونيسيا وجنوب أفريقيا.

56. وشكر وفد الصين الدول الأعضاء على تبادل المعلومات فيما يتعلق بالوثيقة SCP/25/3. وأشار الوفد أيضا إلى أنه تلقى الإضافة للوثيقة SCP/25/3التي تحتوي على تجربة وممارسة الجمهورية الدومينيكية، وجاء فيها أن وزارة الصحة تدرس استخدام دواء لفيروس نقص المناعة البشرية في جميع أنحاء البلد، ولكنها فشلت في ذلك. وطلب الوفد تقديم معلومات أكثر تحديدا عما إذا كان هناك أي توضيح لشرح سبب الفشل، ولماذا لم تنجح التجربة. وأوضح الوفد أنه مهتم جدا بهذه المعلومات، لأن المعلومات الواردة من مختلف البلدان وتجاربها مفيدة جدا لجميع الدول الأعضاء في صياغة تشريعاتها وممارساتها.

57. وأوضحت الأمانة أن الوثيقة تعكس النص الذي ورد من وفد الجمهورية الدومينيكية.

58. وكرر وفد إندونيسيا تأييده للبيان والاقتراح اللذين قدمهما وفد البرازيل. ورأى أن وضع كتيب للاستثناءات والقيود بطريقة غير شاملة لخدمة الدول الأعضاء أمر هام لمواجهة التحديات في تنفيذ الاستثناءات والقيود مثل الافتقار إلى الوضوح والنطاق الذي يجعل التنفيذ صعبا، فضلا عن العوائق الهيكلية الأخرى، مثل الافتقار إلى القدرات التكنولوجية التي تم تسليط الضوء عليها في الوثيقة SCP/25/3.

59. وأعرب وفد نيجيريا، بصفته الوطنية، عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل.

60. وأوضحت ممثلة شبكة العالم الثالث، فيما يتعلق بالبيان الذي أدلى به وفد كولومبيا، أن الشبكة لم تشر إلى تجربة كولومبيا في مداخلتها، ولكنها الإشارة جاءت من منظمات غير حكومية أخرى.

61. وأكد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) من جديد تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل ورأى أن هذا الاقتراح يمكن أن يشكل أساسا جيدا للعمل في المستقبل بشأن الاستثناءات والقيود.

62. وأعرب وفد الهند عن تأييده الكامل للاقتراح الذي تقدم به وفد البرازيل. وقال إن بلده يتطلع إلى العمل عليه كأساس جيد يمكن أن يقوم عليه المزيد من العمل بشأن الاستثناءات والقيود، وأعرب عن أمله في أن تتمكن لجنة البراءات من إعداد وثيقة جيدة يمكن أن تستخدمها مكاتب البراءات المختلفة في جميع أنحاء العالم لتعزيز الاستثناءات المهمة لمكاتب البراءات، ولا سيما تلك الموجودة في البلدان النامية.

63. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن تقديره للرئيس على عملها وتوجيهاتها وشكر الأمانة على إعداد وثائق الدورة الخامسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد البرازيل. وأشار الوفد إلى السؤال الذي طرحه وفد الصين بشأن الإضافة للوثيقة SCP/25/3وقال إن مجلس مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في الجمهورية الدومينيكية قد اتصل بمكتب الملكية الفكرية في الجمهورية الدومينيكية لإصدار ترخيص إلزامي

لعقار مضاد للفيروسات الرجعية. غير أن مكتب الملكية الصناعية خلُص إلى أن شروط إصدار ترخيص إلزامي بموجب قانون الجمهورية الدومينيكية بشأن الملكية الصناعية لم تتحقق، وأبلغ المجلس بذلك.

البند 7 من جدول الأعمال: جودة البراءات، بما في ذلك نُظم المعارضة

64. استندت المناقشة إلى الوثائق SCP/17/7, 8, 10 وSCP/18/9 وSCP/19/4 وSCP/20/11 Rev. وSCP/23/4 وSCP/24/3.

65. وتحدث وفد لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وأعرب عن ارتياحه لمعرفة أنه سيتم عقد دورة تقاسم في إطار البند 7 من جدول الأعمال وتطلّع إلى إجراء مناقشات مثمرة. وأشار الوفد أيضا إلى أن جودة البراءات تأتي في صميم نظام البراءات. وذكر أن الجودة العالية للبراءات تسمح لنظام الملكية الفكرية بالاضطلاع بمهامه وأن تقاسم العمل هو أحد الأدوات التي تساعد مكاتب البراءات على تقديم براءات عالية الجودة وتساعدها في الوقت نفسه على تجنب ازدواجية العمل. ورأى الوفد أن إجراء مزيد من المناقشات المتعمقة بشأن جودة البراءات وبشأن مختلف الجوانب التي تكفل الجودة العالية للبراءات سيكون مفيدا لجميع الدول الأعضاء وجميع مكاتب البراءات. وفي الختام، أكد الوفد من جديد تأييده للاقتراح الداعي إلى إطلاق استبيان بشأن جودة البراءات، كما ورد في مقترحات وفود الدانمرك وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، والاقتراح المقدم من وفد إسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/24/3.

66. وتحدث وفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأشار إلى اقتناعه بأن حجر الزاوية في كفاءة وفعالية العمل اليومي لمكاتب البراءات هو التعاون الدولي بما في ذلك تقاسم العمل. وأوضح الوفد أن تقاسم العمل هذا لعب دورا هاما كأداة قوية لمنح براءات عالية الجودة. وأشار أيضا إلى أن مكاتب البراءات تستفيد من تقاسم العمل من أجل الحد من تراكم الأعمال وتفادي الازدواجية في العمل وتحسين الكفاءة العامة لعملية منح البراءات. وقال الوفد إنه يدرك مدى تعقيد تقييم الخطوة الابتكارية، وأعرب عن رغبته في أن يتم إجراء المزيد من الدراسات بشأن تقييم أصعب شرط للبراءة داخل اللجنة. وأشار الوفد إلى أن اللجنة كانت قد قدمت في الدورة السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات عروضا توضيحية ليس فقط من إعداد الأمانة على صفحة الويب تقاسم العمل ونظام الويبو للنفاذ المركزي إلى نتائج البحث والفحص(CASE) ولكن أيضا من جانب بعض الدول الأعضاء بشأن كيفية تيسير فحص طلبات البراءات وإدارتها. ورأى الوفد أن وجود مزيد من الأمثلة على جودة البراءات يمكن أن يساعد الدول الأعضاء على جمع المعلومات عن برامج تقاسم العمل القائمة وتثقيف أنفسهم. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشة الاستبيان الذي شمل التعاون والتآزر بين مكاتب البراءات في بحث وفحص طلبات البراءات، فضلا عن جودة البراءات. ورأى الوفد أن دورة التقاسم والدراسة المقترحة بشأن تقييم الخطوة الابتكارية يمكن أن يوفرا مصدرا إضافيا للمعلومات المفيدة. وكرر الوفد تأييده الكامل للمقترحات المقدمة من وفد الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقتان SCP/19/4 وSCP/23/4)، من جانب وفد جمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة (الوثيقة SCP/19/5/rev.)، ووفد إسبانيا (الوثيقة SCP/24/3)، قدمه وفد إسبانيا وأيدته جميع الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي. 3)، فضلا عن المقترحات السابقة المتعلقة بجودة البراءات التي قدمتها وفود الدانمرك وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية (الوثائق SCP/17/7, 8, 10 وSCP/18/9). وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن العروض التي ستقدمها بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بشأن هذا البند من شأنها أن تسهم في المناقشات الجارية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشات بناءة وهو على استعداد لبدء العمل لفائدة جميع الدول الأعضاء.

67. وتحدث وفد الهند باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، ورأى أن اللجنة ينبغي أن تتوصل إلى فهم مشترك بشأن المقصود من "جودة البراءات"، أي ما إذا كان ذلك يعني كفاءة مكاتب البراءات في طلبات منح البراءات، أو جودة البراءات الممنوحة، ولا سيما، كيفية ضمان عدم منح مكاتب البراءات براءات مشكوك في صحتها. وتوقع الوفد أن تقدم الأمانة إلى الدول الأعضاء معلومات منتظمة عن نتائج طلبات البراءات في مختلف الولايات القضائية، فضلا عن نتائج إجراءات المعارضة.

وأبرز الوفد أن المادة 29.2 من اتفاق تريبس تنص على أنه يجوز لأي طرف في اتفاق تريبس أن يطلب من مودعي طلبات البراءات تقديم معلومات عن الطلبات والمنح الأجنبية المقابلة لمودعي الطلبات. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أنه ينبغي على الأمانة إجراء دراسة عن مدى تنفيذ المادة 29.2 من اتفاق تريبس في بلدان مختلفة، وكيف يمكن تعزيز استخدامها على نطاق أوسع لتحسين جودة البراءات.

68. وتحدث وفد تركيا باسم المجموعة باء وشكر الأمانة على العرض التوضيحي المزمع تقديمه على الموقع الإلكتروني بشأن نُظم المعارضة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يكون مصدرا جيدا في هذا الشأن لأصحاب المصلحة. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الوفود التي ستقدم العروض. وأعرب الوفد عن سعادته لوجود اهتمام مستمر بموضوع الخطوة الابتكارية/الوضوح. وأعرب عن تطلعه إلى مزيد من العمل بشأن هذه المسألة الموضوعية، وعن رغبته بأن تجري الأمانة دراسة أخرى عن تقييم الخطوة الابتكارية، استنادا إلى الاقتراح الذي تقدم به وفد إسبانيا في الوثيقة SCP/24/3. وفيما يتعلق بتقاسم العمل والتآزر، واصل الوفد التشديد على أهمية المزيد من المناقشات وتبادل الآراء بشأن تلك الموضوعات في اللجنة نظرا لأهميتها بالنسبة للعديد من الدول الأعضاء. ورأى الوفد أن هناك شواغل لا أساس لها من الصحة يقصد بأن المقصود من تقاسم العمل أن يؤدي إلى مواءمة قانون البراءات الموضوعي. وأوضح أن تقاسم العمل كان مجرد وسيلة لمكاتب الملكية الفكرية لتقاسم المعلومات المتعلقة بطلب براءة معين، مما سمح بالنظر في نطاق أوسع من التقنية الصناعية السابقة كجزء من عملية فحص البراءات، مع الحد من الازدواجية في العمل من خلال مكاتب الملكية الفكرية. ورأى الوفد أن النتيجة هي أن فحص البراءات كان أسرع وأكثر شمولا مما أدى في النهاية إلى براءات أعلى جودة ونظام براءات أكثر كفاءة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يتفق الجميع على أن هذه النتيجة مفيدة لجميع الدول الأعضاء ومكاتب الملكية الفكرية ولا تشكل خطوة في اتجاه مواءمة قوانين البراءات الموضوعية. وشدد الوفد على أن تقاسم العمل والتآزر ليسا الوسيلة الوحيدة لضمان براءات عالية الجودة. ومع ذلك، رأى الوفد أن مثل هذه الآليات أدوات مهمة يمكن للدول الأعضاء استخدامها لتكملة الجهود الأخرى لضمان أن نُظم البراءات الوطنية تحقق الأهداف وتمنح براءات عالية الجودة.

69. وتحدث وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية، وأعرب عن وجهة نظر مختلفة بشأن هذا الموضوع، بخلاف جوانب تقاسم العمل في جودة البراءات. وقد تناول هذا الموضوع من أساس الاعتراف بأن الكشف كان الركيزة القوية لنظام البراءات، وعلى غرار الأسئلة التي طرحها وفد الهند في بيانه نيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، فإن هناك حاجة إلى مستوى معين من الفهم أو النظرة المشتركة لما تعنيه "جودة البراءات". وأعرب الوفد عن قلقه من أن بعض الممارسات في نظام البراءات قد مكنت من تجنب الكشف الكامل عن جميع المعلومات اللازمة لضمان الجودة العالية للبراءات مما يعيق الابتكار ويسمح بالحماية المفرطة للحقوق الاستئثارية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى المشاركة البناءة في هذا البند من جدول الأعمال، وأعرب عن أمله في أن تتيح دورة التقاسم فرصة لإجراء مناقشة أكثر عمقا وفهم الأمور بشكل أوضح.

70. وشكر وفد الصين الأمانة على الجهود التي بذلتها بشأن الاستبيانات وتحديثات وتبادل المعلومات بشأن قضايا المحاكم. وفيما يتعلق بالاستبيانات المتعلقة بجودة البراءات وتقاسم العمل، ذكر الوفد أن تلك الأمور لها أهمية كبيرة للمناقشات التي تجرى في المستقبل وأنها ستساعد على مواصلة النظر في تعريف ونطاق جودة البراءات، كما أنها ستساعد في تيسير جمع المعلومات عن العمل الذي تضطلع به الدول الأعضاء بشأن تقاسم العمل. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الاستماع إلى المزيد من التجارب الوطنية خلال الدورة المقبلة. ورأى الوفد أن تحسين جودة البراءات له دور محفز لأن يعمل نظام البراءات بشكل فعال، ولذلك فإن مسائل جودة البراءات بشأن تبادل المعلومات سيكون لها أهمية إيجابية معينة حيث يمكن للدول الأعضاء أن تتعلم من تجارب بعضها البعض. وأعرب الوفد أيضا عن أمله في أن يؤدي هذا البند من جدول الأعمال إلى إعطاء الأولوية لبناء قدرات مكاتب البراءات من خلال تبادل المعلومات والمناقشات المتعلقة باستخدام مرافق تكنولوجيا المعلومات مثل قواعد بيانات البراءات وأدوات البحث في البراءات وفحصها والمساعدة التقنية المقدمة إلى البلدان النامية والتدريب المعزَّز لفاحصي البراءات على إجراء البحث في التقنية الصناعية السابقة وفحصها.

71. وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) البيان الذي أدلى به وفد الهند باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ بشأن مسألة جودة البراءات، بما في ذلك نُظم المعارضة. ورأى الوفد أن المرحلة الأولى والأهم في النظر في جودة البراءات ومناقشتها هي أن اللجنة قد وصلت إلى فهم مشترك لمعنى مصطلح "جودة البراءات"، لأن المصطلحات قد يكون لها معان مختلفة . وأكد الوفد من جديد أن التعريف الدقيق لمفهوم جودة البراءات ضروري لإجراء مزيد من المناقشات حول هذه المسألة خلال اللجنة. ورأى الوفد أن الافتقار إلى فهم مشترك لمعنى المفهوم جعل من الصعب فهم الموضوع بشكل كامل. وفيما يتعلق بتقاسم العمل، رأى الوفد أن تقاسم العمل لا علاقة له بجودة البراءات. ورأى أن جودة الفحص تحتاج إلى تحسين كبير، وفقا لأهداف السياسة الوطنية لأي بلد، وبذلك يمكن تجنب التكلفة الاجتماعية المرتفعة لمنح البراءات إلى تحسينات غير هامة، التي من شأنها أن تخلق عوائق لنشر المعرفة ونقلها التكنولوجيا. وبدلا من ذلك، ذكر الوفد أن تقاسم الخبرات، على سبيل المثال، تقاسم المهارات التقنية وخبرات مكاتب البراءات من خلال التعاون الثنائي، قد يحسن من جودة البراءات. ورأى الوفد أن تقاسم العمل بشكل عام، والطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات على وجه الخصوص، من شأنه أن يؤدي إلى مواءمة القوانين الوطنية في الممارسة العملية. ورأى الوفد أن تقاسم العمل مسألة تتعلق بإجراءات خارجة عن ولاية اللجنة بوصفها لجنة فنية، وأكد من جديد أن ذلك لا ينبغي أن يُفسَر على أنه مجموعة من القواعد المعيارية في المستقبل. وفي الختام، أعرب الوفد عن عدم ارتياحه لأنه في الوقت الذي يستمر فيه الإبقاء على موضوع نُظم المعارضة في جدول الأعمال جنبا إلى جنب مع جودة البراءات، فإن تركيز المناقشات في إطار هذا البند من جدول الأعمال كان حصرا على جودة البراءات خلال الدورات الأربع السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات . ولذلك، حث الوفد اللجنة على أن تولي أهمية مماثلة لجودة البراءات ونُظم المعارضة في دوراتها المقبلة.

72. وذكر وفد البرازيل أن النقاش حول جودة البراءات اعتبر أن البراءات ذات الجودة العالية هي مفتاح الوصول إلى أهداف حماية البراءات. وأشار الوفد إلى أن النقاش داخل اللجنة أكد الرؤية القائلة بأن نهجا واحدا يناسب الجميع لا يكفي لتنفيذ نظام البراءات على نحو فعال لأن البلدان المختلفة لديها أهداف رفيعة المستوى تتأثر بدورها بعوامل كثيرة، بما في ذلك سياسات كل بلد وقدراتها على استيعاب التكنولوجيا. ورأى الوفد أيضا أن التعريف المشترك للمعايير الموضوعية للبراءات من شأنه أن يقلل من حيز السياسات، وبالتالي يؤثر على قدرة الدول الأعضاء على ضبط نظم البراءات الخاصة بهم وفقا لتحدياتهم وأهدافهم المحددة. وأشار الوفد إلى أن تعريف مصطلح "جودة البراءات" له مجموعة من التصورات، على النحو الذي أوضحته المناقشات بين أعضاء اللجنة. وأشار إلى الاقتراح المنَّقح الذي قدمه وفدا كندا والمملكة المتحدة الوارد في الوثيقة SCP/17/8، حيث تم تعريف فهم "جودة البراءات" على أنه يشمل جودة مجمل سمات وخصائص العمل التي اتبعتها مكاتب البراءات الوطنية والإقليمية والنظم القضائية في تلبية متطلباتها القانونية والاجتماعية والاقتصادية. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى التعليقات الواردة في الوثيقة SCP/17/INF/2 التي أشارت أيضا إلى تصورات مختلفة بشأن هذه المسألة، على سبيل المثال، أن بعض البلدان قد فهمت هذه المسألة على أنها شيء يتعلق بجودة الإجراءات الداخلية لمكتب البراءات، في حين رأى آخرون أنها تتعلق في معظمها بالجودة الممنوحة لمودعي الطلبات والأطراف الثالثة. وأبرز الوفد أيضا عنصرا هاما آخر يتعلق بأدوات تكنولوجيا المعلومات اللازمة لتلبية احتياجات أي مكتب حديث للبراءات. وكمثال على الأنشطة المتعلقة بالموضوع، أشار الوفد إلى دور نظم إدارة الجودة التي من شأنها تحسين الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر والحوكمة داخل مكاتب البراءات، والتي أثارها أيضا وفدا كندا والمملكة المتحدة في الوثيقة SCP/17/8. وأشار الوفد كذلك إلى الوثيقة SCP/17/INF/2 حيث أكدت وفود الدانمرك وألمانيا والبرتغال وإسبانيا على أهمية نُظم إدارة الجودة. ووافق الوفد على هذه الرؤية، وهي ضرورة النظر في المسائل المتعلقة بهيكل أدوات تكنولوجيا المعلومات التي تستخدمها مكاتب البراءات. وأوضح الوفد أن أدوات تكنولوجيا المعلومات تشمل النفاذ إلى قواعد بيانات البراءات والمنشورات العلمية المتخصصة التي تعتبر أساسية للمداولات التي تتم بشأن أي تقرير شامل عن التقنية الصناعية السابقة من بين أنشطة أخرى لمكاتب البراءات. ورأى الوفد أن ذلك له أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية، وينبغي أن يشكل جزءا لا يتجزأ من المناقشة. وأخيرا، شدد الوفد على أهمية إجراءات المعارضة لبراءات الجودة. وأوضح أن إمكانية الاعتراض من جانب أطراف ثالثة وأصحاب المصلحة الآخرين هي آلية أساسية لنظام البراءات، لأنها تتيح الفرصة لتقديم المعلومات التقنية المتعلقة بأهلية

البراءة، وهي توفر مساعدة كبيرة أثناء الفحص الموضوعي لطلبات البراءات .وأضاف الوفد أنه من خلال إجراءات المعارضة، زاد نظام البراءات من اليقين القانوني وجودة فحص طلبات البراءات. وقد بينت تجربة الوفد أن مشاركة المنافسين وغيرهم من الأطراف الثالثة المعنية من خلال إجراءات المعارضة قد وفرت معلومات قيمة تستدعي النظر فيها أثناء الفحص الموضوعي للبراءات، وزادت من جودة العمل الذي قام به المكتب. ورأى الوفد أنه ينبغي معالجة هذه المسألة خلال المناقشة في إطار هذا الموضوع لمواصلة دراسة دور نُظم المعارضة في توفير براءات ذات جودة عالية.

73. وأيَّد وفد إندونيسيا البيان الذي أدلى به وفد الهند باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وشكر أيضا وفد البرازيل على إبراز مختلف الآراء والمفاهيم المتعلقة بجودة البراءات. وشدد الوفد على أهمية وضع تعريف دقيق وفهم مشترك لمفهوم "جودة البراءات" لإجراء مزيد من المناقشة بشأنها في اللجنة. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن مشكلة جودة البراءات لا يمكن حلها بمجرد اعتماد ممارسة مكاتب الملكية الفكرية الأخرى أو بمجرد التعاون مع المكاتب الأخرى من خلال ترتيبات تقاسم العمل. وأشار إلى أن مفهوم تقاسم العمل لا علاقة له بجودة البراءات. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على ضرورة تحسين الفحص وفقا لأهداف السياسة العامة للبلد. وأكد من جديد موقفه من أن حجما واحدا لا يناسب الجميع وأن هناك تنوع، بما في ذلك تنفيذ مواطن المرونة المتعلقة بنطاق معايير الأهلية للبراءة في ضوء أهداف السياسة العامة، فضلا عن التنوع في نطاق حماية البراءات. ورأى الوفد أن تقاسم العمل من شأنه أن يتداخل بشكل غير مباشر مع هذا التنوع، مما يؤدي إلى مواءمة كبيرة لقوانين البراءات وأوضح أنه لا يمكنه تأييد ذلك. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن المناقشات بشأن جودة البراءات ينبغي أن تشمل مناقشات بشأن نُظم المعارضة، لأن نُظم المعارضة عززت جودة البراءات. وخلُص إلى ضرورة إيلاء نفس القد من الأهمية لنظام المعارضة في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

74. وهنّأ وفد الأرجنتين الرئيس على إعادة انتخابه وقدم تهانيه لنواب الرئيس. كما شكر الأمانة على تنظيم الاجتماع وإعداد الوثائق. وقال إنه من أجل أن يعمل نظام البراءات على نحو صحيح وأن يعزز الابتكار، فإن هناك حاجة إلى نظام براءات عالي الجودة من أجل المصالح الاقتصادية للجمهور ورفاهيته. وبعبارة أخرى، أوضح أن من الضروري تحسين فهم شرط الخطوة الابتكارية، لأنه يرتبط ارتباطا وثيقا بجودة البراءات. وأقر الوفد بأن الأمثلة والحالات التي تمت مشاركتها خلال دورة التقاسم ينبغي أن تكون موضع اهتمام جميع أعضاء اللجنة. وأشار الوفد أيضا إلى مسألة أخرى تهم جميع الدول الأعضاء بغض النظر عن مستوى التنمية لديها، وهي تحسين جودة البحث، لأن ذلك لن يعود بالنفع على أصحاب البراءات فحسب بل على المجتمع ككل. ورأى الوفد أن أعمال الفاحصين ستيسرها عمليات البحث التي تجريها مكاتب أخرى بشأن الاختراع نفسه. وأشار الوفد أيضا إلى أن استخدام الأعمال الروتينية الأخرى التي قامت بها المكاتب الأخرى لا يعني أن معايير الأهلية للبراءة أقل تنوعا. وفي ختام كلمته أعرب الوفد عن استعداده لإحراز تقدم في جميع المواضيع المختلفة قيد النظر.

75. وأشار وفد كولومبيا إلى مشروع الاستبيان الذي كان موضع تشاور داخل اللجنة، ورأى أن جودة البراءات ترتبط بالامتثال لشروط الأهلية للبراءة في ولايات قضائية محددة وأنه ينبغي منح البراءة إذا كان الطلب قد استوفى الشروط والإجراءات المنصوص عليها في القانون المنطبق (ويفضل أن يشمل ذلك فحص التقنية الصناعية السابقة وإمكانية وصول أطراف ثالثة في المرحلة الإدارية لممارسة حقوقهم في تقديم معارضة). وأشار الوفد إلى أن ذلك سيكون أفضل طريقة لضمان مراعاة الأصول القانونية، واحترام مصالح الباحثين، والتقدم التكنولوجي، والحق في الاستئثار، وتوقعات المجتمع فيما يتعلق بالاختراعات الجديدة والتقدم التكنولوجي.

76. وأيَّد ممثل المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية الوفود التي تحدثت قبله في تهنئة الرئيس على انتخابها. وأشار إلى أن المتحدثين السابقين قد أعربوا عما كان يريد أن يقوله، لأنه كان يرغب في إجراء مناقشات بشأن معنى "جودة البراءات". وشدد الممثل على أهمية التوصل إلى تفاهم بشأن مصطلح "جودة البراءات". وأقر بأنه عندما تلقت اللجنة استبيانا بشأن جودة البراءات، فقد كان مقسما إلى حد ما، فقد أشارت جميع الأسئلة إلى إجراءات منح البراءات ونظام البحث والفحص في مجال التقنية الصناعية السابقة، في حين كانت هناك العديد من نظم البراءات المختلفة في العالم، مثل تلك التي تجري

الفحص الموضوعي وتلك التي تجري الفحص الشكلي فقط. وأشار الممثل إلى أن لكل نظام عددا من الصكوك التي تمكن المخترع أو صاحب الحق من الدفاع عن حقوقه. ووصف نظام المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، الذي سيجري تغييره قريبا، حيث لم يتم إجراء أي فحص موضوعي إلى حين حدوث طعن قانوني يتم من خلاله النظر في الامتثال لمعايير الأهلية للبراءة. وخلُص الممثل إلى ضرورة التوصل إلى اتفاق بشأن مفهوم "جودة البراءات" مع مراعاة هذه النظم المختلفة. وعلاوة على ذلك، رأى الممثل أن مسألة نُظم المعارضة صعبة للغاية، وأن هناك حاجة للتوصل إلى اتفاق. وأشار إلى وجود عدة نُظم مختلفة في العالم، فيما يتعلق بتوقيت المعارضات وأسباب المعارضة. ورأى أن من المهم مناقشة مصطلح "نُظم المعارضة" للتوصل إلى اتفاق بشأن ما يجري مناقشته بالضبط.

77. وهنأ وفد سنغافورة الرئيس ونواب الرئيس على انتخابهم. وذكر الوفد أن الموضوع المتعلق بجودة البراءات مسائل واسعة النطاق، كحال بعض المواضيع الأخرى المدرجة في جدول الأعمال الرئيسي بما في ذلك البراءات والصحة. وذكر الوفد أيضا أن جودة البراءات تعتمد على عدد لا يحصى من العوامل. وأشار الوفد إلى إمكانية وجود نهج عملي أكثر للمضي قدما بالمناقشات بأن توافق الدول الأعضاء أولا على الفعالية التي تؤثر على جودة البراءات، ومن ثم دراسة قضايا الجودة المتصلة بالعمل الذي تقوم به مكاتب البراءات. على سبيل المثال، في مجال البحث والفحص، يمكن اتخاذ خطوات لتحليل طرق زيادة جودة الفحص. وبينما أقر الوفد بأن ممارسات الفحص قد تختلف في مختلف الولايات القضائية بسبب أهداف السياسة، فقد أشار إلى أن تقاسم نتائج البحث بين المكاتب سيكون وسيلة عملية وفعالة لزيادة الكفاءة والحد من ازدواجية عمل الفاحصين. وأعرب عن أمله في أن تواصل اللجنة المناقشات بشأن جودة البراءات.

78. وهنأ وفد الهند الرئيس على انتخابه وشكر وفد إسبانيا على اقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/24/3. وقال الوفد إن جودة البراءات لم يتم تحديدها أخيرا بالكفاءة الفعالة وإنما بالتطبيق السليم للمسائل الرسمية والموضوعية للدول الأعضاء المعنية وفقا لقوانينها الوطنية. ورأى الوفد أن مشكلة تدهور جودة البراءات لا تُعزى أساسا إلى عدم كفاية البنية التحتية ولكن نتيجة لخفض معايير الأهلية للبراءة وممارسات الفحص. وقال الوفد إن على اللجنة أولا التقدم في الفهم المشترك لما تعنيه جودة البراءات لأن هذا المصطلح قد يكون له معان مختلفة لدى كل دولة من الدول عضو. وأشار الوفد إلى الفقرة 8 من الوثيقة SCP/24/3 وأعرب عن أمله في أن تحسن الدراسة المقترحة فهم الخطوة الابتكارية لدى الفاحصين في مكاتب البراءات الوطنية. وأعرب الوفد عن اهتمامه بمناقشة المواضيع التالية: "1" المعارف العامة المشتركة؛ "2" الجمع مع الحداثة؛ (3) الجمع/التجاور مقابل التأثيرات التآزرية؛ "4" أخطار التحليلات المتأخرة؛ "5"' المؤشرات الثانوية؛ "6" الاختراعات المختارة؛"7" تقييم الخطوة الابتكارية في قطاع المواد الكيميائية مع إشارة خاصة إلى مطالبات مراكش ومواضيع أخرى. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه لا يحبذ أي محاولة لمواءمة قوانين البراءات، باسم تقاسم العمل تحت ذريعة جودة البراءات، وأعرب عن قلقه إزاء وضع المعايير في المستقبل. وأكد الوفد على اقتراح إجراء مزيد من الدراسات بشأن مختلف الحدود في التشريعات الوطنية للبراءات لفائدة كفاية الكشف. وقال الوفد إنه يمكن زيادة تعزيز هذه الدراسات بغرض دراسة دور كفاية الكشف في سياق نقل التكنولوجيا لأن نقل التكنولوجيا يرتبط أيضا بجودة البراءات. ,اعرب الوفد عن قلقه إزاء قواعد البيانات المتعلقة بالمعارف التقليدية وذكر أن فتح قواعد بيانات مثل مكتبة المعارف التقليدية الهندية قد يتعرض لخطر القرصنة البيولوجية المتفشية. وأشار الوفد إلى أن الهند قد تقاسمت مكتبتها الرقمية للمعارف التقليدية مع بعض مكاتب البراءات بغرض البحث والفحص، ولكن لم يُتح ذلك للجمهور. ورأى الوفد أن القبول المحتمل لقرارات الأهلية للبراءة التي توصل إليها مكتب آخر في إطار الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات لا مبرر له. وأوضح الوفد أن المكتب الهندي للبراءات يستخدم تقارير واردة من مكاتب البراءات الأجنبية، ولكن قانون البراءات الهندي يُلزم فاحصي البراءات الهنود بإجراء البحث والفحص بأنفسهم. وذكر وفد الهند أنه ما دام العمل لا يزال ضمن حدود الدراسة، وطالما لم توجد محاولة لتحقيق أي مواءمة، فليس لديه أي قلق كبير، وأعرب عن سروره البالغ بالمشاركة في المناقشات بشأن بند جدول الأعمال المتعلق بجودة البراءات.

79. وذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن برامج تقاسم العمل هي ببساطة أداة يمكن أن تستخدمها مكاتب البراءات لتبسيط عملها وزيادة كفاءة وجودة عملها. وسيكون المنتج النهائي هو البراءة الصادرة في نهاية المطاف. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن تقاسم العمل يجعل ناتج العمل الذي يقوم به الفاحص الذي أجرى فحصا أوليا للطلب المقابل متاحا للفاحص اللاحق الذي يقوم فيما بعد بفحص الطلبات المقابلة. وأشار الوفد إلى أن الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات هو عملية رسمية تفرض شروطا مختلفة على مودعي الطلبات للمشاركة فيها. وأشار الوفد إلى أن أساس البرنامج لا يزال يسمح للفاحص اللاحق بالوصول إلى نتائج الفحص السابق، ووفقا لذلك لا يزال من المتوقع أن يقوم الفاحص الثاني بإجراء بحث مستقل عن التقنية الصناعية السابقة. وأشار الوفد إلى أنه نظرا إلى أن الفاحص الثاني لديه إمكانية الوصول إلى التقنية الصناعية السابقة التي تم العثور عليها أثناء الفحص السابق، فإنه يستطيع إجراء البحث عن التقنية الصناعية السابقة بطريقة أكثر كفاءة مما يؤدي إلى إجراء فحص أكثر اكتمالا وشمولا. وخلُص الوفد إلى أن ذلك يؤدي إلى دراسة الطلب على نحو أفضل وإلى جودة أعلى للبراءات. وأشار الوفد إلى أنه في إطار الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات وفي ترتيبات تقاسم العمل الأخرى، من المتوقع من كل فاحص إجراء بحث وأن يفحص الطلب وفقا للقوانين الوطنية المعمول بها. وذكر الوفد أن تحديد ما إذا كان ينبغي منح البراءة أو عدم منحها لا يزال يتم من خلال المكاتب الوطنية باستخدام قوانينها الوطنية، وبالتالي، لا تفقد المكاتب استقلالها عند المشاركة في برامج تقاسم العمل مثل الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات أو نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات. وأشار الوفد إلى أن مجرد منح الفاحص فرصة الاطلاع على العمل الذي قام به الفاحص في وقت سابق لا يعني أن القوانين الوطنية التي يتم بموجبها إجراء الفحص الثاني للبراءة يتم تغييرها. وأشار الوفد إلى عدم وجود اتساق في هذه القوانين الوطنية، نظر لعدم وجود شيء في برامج تقاسم العمل يؤثر على كيفية كتابة الهيئة التشريعية الوطنية لتلك القوانين الوطنية وتفسير المحاكم لها.

80. وهنأ وفد أستراليا الرئيس على انتخابه وأيد البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية. ورأى أن تقاسم العمل من شأنه أن يساعد على إزالة الازدواجية غير الضرورية وتقديم مساهمة هامة في جودة البراءات.

81. وشكر وفد إيرلندا وفد الولايات المتحدة الأمريكية على بيانه. وأشار الوفد إلى أن تقارير البحث تلعب دورا هاما في عملية تقديم طلبات البراءات، نظرا لأن البحث غير الكافي قد يؤدي إلى منح براءة بطريقة غير مستحقة. وذكر الوفد أنه يمكن لمودعي الطلبات في بلده تقديم تقارير البحث الخاصة بمكتب البراءات البريطاني ومكتب البراءات الألماني والمكتب الأوروبي للبراءات إلى مكتب البراءات الايرلندي، وينظر مكتب البراءات الايرلندي في تقارير البحث هذه أثناء إجرائه للفحص. ورأى الوفد أن هذه هي الطريقة الوحيدة التي يمكن أن يعمل بها مكتب صغير جدا، مثل المكتب الايرلندي للبراءات.

82. هنأ وفد اليابان الرئيس على انتخابها وشكر الأمانة على ترتيب الاجتماع. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية وذكر أن برامج تقاسم العمل مثل معاهدة التعاون بشأن البراءات والطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات قد وضعت من أجل توفير معلومات مفيدة لفاحصي البراءات ولكن لا تقيد القيام بالفحص من جانب أي مكتب براءات آخر. ولذلك رأى الوفد أن تقاسم العمل لا يؤدي إلى تقييد ممارسة الفحص لدى مكاتب البراءات. وأشار الوفد إلى أن بعض الوفود أعربت عن قلقها بشأن كيفية تحديد جودة البراءات. ورأى الوفد أنه بدلا من تحديد جودة البراءات، ينبغي أن يكون الهدف هو النظر في أفضل السبل الممكنة لتحسين جودة البراءات. وقال الوفد إن جودة البراءات تشمل عناصر جودة مختلفة مثل جودة البراءات الممنوحة نفسها وجودة فحص البراءات. وخلص الوفد إلى أهمية النظر في كيفية تحسين جودة تلك العناصر من أجل تحسين نظام الملكية الفكرية.

83. وذكر وفد البرتغال أنه يواصل تأييد جميع المقترحات الرامية إلى زيادة نظام إدارة الجودة في كل مكتب وطني، وبرامج خبرة تقاسم العمل التي يمكن أن تتفادى الازدواجية في العمل. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

84. وأعرب وفد كولومبيا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وذكر أن آليات تقاسم العمل كانت داعمة خلال السنوات القليلة الماضية لتسريع العمل والحصول على المعلومات بطريقة لم تكن ممكنة في السابق.

85. وهنأ وفد كندا الرئيس على إعادة انتخابها وأيد البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وأكد الوفد أنه يؤمن بشدة بالقيمة والكفاءة التي يمكن استخلاصها من اتفاقات تقاسم العمل.

86. وهنأ وفد المملكة المتحدة الرئيس ونواب الرئيس على انتخابهم وأيد البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وذكر الوفد أن تقاسم العمل بين مكاتب البراءات يمكن أن يساعد على تحسين الجودة من خلال إعطاء الفاحصين بداية أولى وذلك بالنظر إلى التقنية الصناعية السابقة التي وجدها مكتب آخر وتحسين كفاءة الفحص. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه على الرغم من أن مكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة (UKIPO) عضو في الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات وغيره من الاتفاقات الثنائية في إطار الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، فإن القسمين 17 و 18 من قانون البراءات في المملكة المتحدة يجبران الفاحصين على إجراء بحثهم الخاص وفحص البراءات. وخلُص الوفد إلى أن تلك الأقسام من قانون البراءات في المملكة المتحدة لم تمنع مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية من المشاركة جهود تقاسم العمل والتعرف على القيمة فيها، مثل الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. وأكد الوفد أنه يواصل تأييده لجميع جهود تقاسم العمل في إطار اللجنة للإقرار بقيمة هذه الجهود أو المبادرات، ولا سيما الاقتراح الوارد في الوثيقةSCP/20/11 Rev.

87. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية. وأقر الوفد بتقاسم العمل كأداة هامة في جودة البراءات، لكنه أشار إلى أن ذلك يمكن أن يكون خطيرا إلى حد ما. وذكر الوفد أن هناك حاجة إلى مناقشة عوامل أخرى من أجل تحسين جودة البراءات، مثل كفاية الكشف، وتحديد مفهوم الخطوة الابتكارية وتحليل أثر إجراءات المعارضة على جودة البراءات.

88. وهنأ وفد تونس الرئيس على إعادة انتخابها. وأعرب الوفد عن رغبته في تسليط الضوء على أن الموضوع المتعلق بجودة البراءات هو موضوع هام، لا سيما بالنسبة لأصحاب البراءات، حيث يمكنهم أن يكونوا متأكدين من امتلاكهم لبراءة سليمة من الناحية التقنية وصالحة من الناحية القانونية. وأشار الوفد إلى أن جودة البراءات تعتمد أيضا على الموارد المادية والبشرية المتاحة لدى مكاتب البراءات الوطنية.

89. وأشارت ممثلة مبادرة تصورات الابتكار إلى البيان الذي أدلى به وفد تونس. وشددت على أن جودة البراءات مهمة لمودعي طلبات البراءات والمجتمع ككل، حيث أن البراءات الرديئة الجودة تخلق عدم اليقين في السوق وتشكل مشكلة بالنسبة لمنافسي مودعي الطلبات. وعلاوة على ذلك، ذكرت أن موضوع جودة البراءات ينبغي أن يحظى باهتمام كبير.

90. وأيدت ممثلة منظمة أطباء بلا حدود البيان الذي أدلى به وفد الهند وقالت إن المناقشات بشأن جودة البراءات ينبغي ألا تقوض مناقشة أي معايير للبراءة، ولا سيما فيما يتعلق بقضايا الصحة العامة. وأشارت إلى ضرورة أن يكون للويبو أنشطة أفضل لبناء القدرات التقنية الموجهة نحو الصحة العامة من أجل قيام مكاتب الملكية الفكرية الوطنية بتكييف معايير صارمة وعامة للأهلية للبراءة في مجال الصحة.

91. وأشار ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI) إلى أن النقاش بشأن جودة البراءات له تاريخ طويل مرتبط بمسألة ما الذي ينبغي منحه براءة وما لا ينبغي منحه براءة. وأشار الممثل إلى أنه سيكون من المثير للاهتمام الحصول على مزيد من الأدلة على المجالات التي يبدو فيها أن مشاكل جودة البراءات تلوح في الأفق أكثر. وعلاوة على ذلك، ذكر الممثل أن وضع مبادئ توجيهية أوضح بشأن ما يمكن منحه براءة، وما لا يمكن منحه براءة، قد يكون حلا عمليا للمشاكل المتعلقة بجودة البراءات.

92. وأعربت ممثلة شبكة العالم الثالث عن اعتقادها بأنه لا يوجد دليل على أن تقاسم العمل يحسن من جودة البراءات نظرا لأنه يتم منح عدد كبير من البراءات الضعيفة. وذكرت الممثلة أن تدابير أخرى غير تقاسم العمل قد أثبتت نجاحها في عدد من البلدان المختلفة، مثل رفع درجة الأهلية للبراءة أو تنفيذ نُظم المعارضة.

93. وأشارت ممثلة مبادرة تصورات الابتكار إلى دراسة أجراها المكتب الكوري للملكية الفكرية والمكتب الأوروبي للبراءات ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، حيث تبين أن 92% من جميع الحالات التي تم تحليلها والتي شملت بحثا وفحصا تعاونيين، اكتشفت مكاتب أخرى تقنية صناعية سابقة. وخلصت الممثلة إلى أن اللجنة ينبغي أن تأخذ هذه الدراسات في الاعتبار.

94. وقدمت الأمانة عرضا توضيحيا على موقع الويبو الإلكتروني الجديد بشأن آليات المعارضة والإلغاء الإداري.

95. وقدم وفد جمهورية كوريا عرضا توضيحيا عن التنقيح الأخير لقانون البراءات الخاص به لتحسين جودة البراءات. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_25/scp_25_quality_of_patents_republic_of_korea.pdf.

96. وأفاد وفد الهند بأن هناك إجراءين من إجراءات المعارضة في الهند، معارضة ما قبل المنح ومعارضة ما بعد المنح. وأوضح الوفد أن المعارضة السابقة للمنح يمكن أن يقيمها أي طرف ثالث وأنه لا يتم فرض رسوم على تقديم المعارضة قبل المنح. وبالمقارنة، لا يمكن تقديم معارضة ما بعد المنح إلا بعد نشر طلب البراءة. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن الهند بصدد إدخال معارضة أخرى بعد المنح يمكن تقديمها بعد سنة واحدة من منح البراءة.

97. وقدم وفد المملكة المتحدة عرضا توضيحيا عن الخطوة الابتكارية. وأوضح الوفد كيفية تطبيق شرط الخطوة الابتكارية في المملكة المتحدة. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_25/scp_25_inventive_step_united_kingdom.pdf.

98. وقدم وفد رومانيا عرضا توضيحيا عن الخطوات الابتكارية وجودة البراءات. وأوضح الوفد مفهوم الخطوة الابتكارية وتطبيقه بموجب قانون البراءات في رومانيا وأثره على جودة البراءات. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:
.http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_25/scp_25_inventive_step_romania.pdf

99. وقدمت ممثلة المكتب الأوروبي للبراءات عرضا توضيحيا بشأن شرط الخطوة الابتكارية وتطبيقه في المكتب الأوروبي للبراءات. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:

http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_25/scp_25_inventive_step_epo.pdf.

100. وشكر وفد إيرلندا ممثلة المكتب الأوروبي للبراءات على عرضها، وسأل الممثلة عن تجربتها مع مشروع الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في المكتب الأوروبي للبراءات وإذا ما أدت هذه البرامج إلى تحسين جودة البراءات.

101. وأجابت ممثلة المكتب الأوروبي للبراءات بأن عدد الطلبات الواردة في إطار المشروع محدود، وبالتالي لم يكن لدى المكتب الأوروبي للبراءات سوى خبرة محدودة فيما يتعلق بالطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات.

102. وقدم وفد إسبانيا عرضا عن تقييم الخطوة الابتكارية في فحص البراءات في مجال البيوتكنولوجي. ويمكن الاطلاع على العرض على موقع الويبو على العنوان التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_25/scp_25_inventive_step_biotechnology_spain.pdf.

103. وشكر وفد كوت ديفوار وفد إسبانيا على عرضه. ورأى الوفد أن الخطوة الابتكارية تطرح مشاكل كثيرة وأنها تمثل معايير الأهلية للبراءة التي كان من الضروري الإصرار عليها أكثر من غيرها. وسأل الوفد أيضا وفد إسبانيا عن كيفية تقييمه لقابلية التطبيق الصناعي في فحص البراءات بشأن الأجسام المضادة.

104. وأجاب وفد إسبانيا على وفد كوت ديفوار وحدد أن قابلية تطبيق الأجسام المضادة في الصناعة تُحدد مثل أي بروتين آخر. وأوضح الوفد أنه في طلبات البراءات، فإن التطبيق الصناعي المشار إليه عادة فيما يتعلق بالبروتينات هو تطبيق سريري. وأشار الوفد إلى أنه إذا لم يتم الإشارة إلى هذا التطبيق، يمكن استخدام الأجسام المضادة على أي حال كأجهزة اختبار أو أجهزة اختبار تشخيصي. ولذلك، رأى الوفد أن الأجسام المضادة في حد ذاتها تستخدم على نحو تشخيصي، نظرا لأنه يجب دائما توليفها للتفاعل مع البروتين. وأضاف الوفد أن الأجسام المضادة لها استخدام ضمني للانضمام إلى البروتين لأغراض التشخيص، للعثور عليه في عينة.

105. وقدم وفد إسبانيا عرضا توضيحيا عن المعارف العامة المشتركة للشخص الماهر في المجال كما تم تقييمه قبل المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية. ويمكن الاطلاع على العرض على موقع الويبو على العنوان التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/es/scp_25/scp_25_inventive_step_knowledge_person_skilled_in_the_art_spain.pdf. ورأى الوفد أيضا أنه سيكون من المثير للاهتمام الاستماع إلى تجارب وممارسات بلدان أخرى غير بلدان المجموعة باء بشأن الموضوع قيد المناقشة.

106. وأشار وفد إيرلندا إلى أن معظم العروض التي قدمتها الوفود في اللجنة تتعلق بنهج حل المشاكل لتقييم الخطوة الابتكارية. ورأى الوفد أنه على الرغم من أن وفد المملكة المتحدة أشار إلى اختبار مختلف وهو اختبار بوزولى، فإنه سيكون من المثير للاهتمام في المستقبل إذا أمكن للجنة أن تستمع إلى عروض توضيحية أخرى من المكاتب التي تستخدم أساليب بديلة. ورأى الوفد أنه حتى لو استخدم العديد من مكاتب البراءات نهج حل المشاكل، بسبب تأثير المكتب الأوروبي للبراءات، فإن بعضها، مثل مكتب البراءات في المملكة المتحدة، وربما المكتب الألماني، يستخدم نهجا مختلفا.

107. وقدم وفد اليابان عرضا عن المبادئ التوجيهية للامتحانات المتعلقة بالبراءة - الخطوة الابتكارية - في مكتب اليابان للبراءات. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_25/scp_25_inventive_step_japan.pdf. وأيد الوفد اقتراح وفد إسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/24/3.

108. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية ممثل المكتب الأوروبي للبراءات ووفود المملكة المتحدة ورومانيا وإسبانيا واليابان على عروضهم بشأن تقييم الخطوة الابتكارية. وذكر الوفد أنه في الدورة السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، قدموا بالفعل عرضا عاما عن تقييم الخطوة الابتكارية في مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. وأعرب الوفد عن رغبته في أن يضيف إلى هذا العرض شرحا موجزا لكيفية تطبيق شرط عدم الوضوح في الولايات المتحدة الأمريكية في سياق المركبات الكيميائية. وأشار الوفد إلى أن مجموعة كبيرة من الاجتهادات القضائية في الولايات المتحدة الأمريكية توجه عملية فحص البراءات في مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. وأشار الوفد إلى أن القانون، وبعض الحالات الهامة في هذا المجال، قد تم تلخيصهم في دليل إجراءات فحص البراءات (MPEP) الذي قدم إرشادات إلى مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية بشأن كيفية إجراء الفحص. وأشار الوفد إلى أن الفصل 2100 من دليل إجراءات فحص

البراءات قد أوضح موضوع الأهلية للبراءة وشجع الأشخاص المهتمين بمعرفة المزيد عن دراسة الخطوة الابتكارية في مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية على الرجوع إلى الدليل المتاح مجانا على الموقع الإلكتروني لمكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. وذكر الوفد أنه في سياق فحص وضوح الاختراعات المتعلقة بالمركبات الكيميائية، من المتوقع عموما أن تكون للمركبات المماثلة في التركيب خصائص مماثلة. ومن ثم، أشار الوفد إلى أنه يمكن تقديم حالة بديهية للوضوح عند الزعم بأن المركبات الكيميائية لها أوجه تشابه هيكلية وثيقة جدا وخصائص مماثلة ومنافع مماثلة للمركبات الموصوفة في حالة التقنية الصناعية السابقة. ولاحظ الوفد أنه على سبيل المثال، تعتبر المركبات التي تم وضعها بوصفها متشاكلات، أو المتجانسات حقيقية، ذات تشابه بنيوي وثيق بما فيه الكفاية، وبالتالي كان هناك توقع بأن هذه المركبات تمتلك أيضا خصائص مماثلة. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن أنواع أخرى من المتشاكلات، مثل ستيريويسومر، التي لها نفس الصيغة التجريبية، ولكن علاقة مكانية مختلفة للذرات داخل جزيئها، لا تعتبر بالضرورة متماثلة من قبل أولئك المهرة في الصناعة. ولذلك، شدد الوفد على أن هذه المتشاكلات ليست موحية لبعضها البعض، وإذا كانت موجودة في حالة التقنية الصناعية السابقة، فإنها لا تجعل بالضرورة المتشاكل المطالب به واضحا. وبالمثل، ذكر الوفد أنه من غير المتوقع عموما أن تكون المتجانسات البعيدة كل البعد عن المتجانسات المجاورة لها خصائص مماثلة. وأشار الوفد إلى أن التشابه الهيكلي الوثيق بين حالة التقنية الصناعية السابقة والمركب المطالب به هي، على أية حال، عنصرا واحدا فقط ويجب النظر فيها مع جميع الحقائق الأخرى ذات الصلة في تحديد مسألة الوضوح. ورأى الوفد أنه يمكن لمودع الطلب التغلب على استنتاج الوضوح، استنادا إلى التشابه الهيكلي للمركبات، من خلال تقديم أدلة تبين أنه لا يوجد توقع معقول لخصائص مماثلة في مركبات شبيهة من الناحية البنيوية. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تتضمن الأدلة التي من شأنها إلغاء استنتاج الوضوح إظهار وجود درجة كبيرة من عدم القدرة على التنبؤ في المجال ذي الصلة. وفي مثال آخر، يمكن الاعتراض على اعتراض الوضوح القائم على التشابه الهيكلي بين المركب المطالب به والمركبات الصناعية السابقة عن طريق إظهار أن المركبات المطالب بها تمتلك خصائص مفيدة أو متفوقة بشكل غير متوقع. وأشار الوفد إلى أن هناك مسألة أخرى يمكن أن تطرح أثناء فحص مطالبات طلبات البراءات الكيميائية هي ما إذا كان المركب أو الأنواع المطالب بها واضحة بشأن عبقرية تم الكشف عنها في حالة التقنية الصناعية السابقة والتي تشمل المركب أو الأنواع المطالب بها ولكنها لم تكشف تحديدا عنها. وشدد الوفد على أنه ينبغي، مرة أخرى، تحديد الوضوح أو عدم الوضوح استنادا إلى وقائع الحالة ذاتها، في ضوء مجمل الظروف. وذكر الوفد أن حقيقة أن الأنواع المطالب بها موجودة ضمن عبقرية حالة التقنية الصناعية السابقة ليست كافية في حد ذاتها لإثبات وجود حالة وضوح بديهية. ورأى الوفد أن الفاحص يجب أن ينظر في عدد من العوامل، بما في ذلك أوجه التشابه والاختلاف بين أقرب عبقرية مكشوف عنها في حالة تقنية صناعية سابقة والأنواع المطالب بها فيما يتعلق بالبنية والخصائص والمنافع. وأشار الوفد إلى أن مستوى المهارة العادية في الصناعة وحجم العبقرية المكشوف عنها في التقنية الصناعية السابقة وأي دافع توفره حالة التقنية الصناعية السابقة لتحديد المركب أو الأنواع المطالب بها وإمكانية التنبؤ بالتكنولوجيا وعوامل أخرى كلها يجب أن ينظر فيها الفاحص. وأشار الوفد إلى أن تلك ليست سوى أمثلة قليلة على القضايا التي يمكن أن تظهر في فحص البراءات للمركبات الكيميائية، ولكن هناك العديد من القضايا الأخرى ذات الصلة لتحديد عدم الوضوح، أو تسمى أيضا خطوة ابتكارية، يمكن أن لا يشملها العرض التوضيحي. ونظرا لتعقيد موضوع الخطوة الابتكارية والوضوح، أيد الوفد القيام العمل الإضافي بشأن هذا الموضوع الذي سيجري داخل اللجنة. وعلى سبيل المثال، على نحو ما تم اقتراحه سابقا خلال الدورة الثانية والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، اقترح الوفد أن تدرس اللجنة الدائمة عناصر إضافية للوضوح وتقييم الخطوة الابتكارية، مثل الكيفية التي من خلالها تحدد مختلف المكاتب الظروف التي في ضوئها يكون من المناسب الجمع بين مراجع التقنية الصناعية السابقة، لتحديد ما إذا كانت المطالبات غير واضحة، والطريقة التي يمكن بها النظر في الاعتبارات الثانوية، مثل النجاح التجاري والبيانات التكميلية، وتطبيقها أثناء الفحص في ولايات قضائية مختلفة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن العمل المتعلق بالخطوة الابتكارية سيتضمن أيضا دراسة ما إذا كانت المكاتب تنظر في مضمون الطلبات المودعة سابقا في تقييم كل من الجِدة وعدم الوضوح، أو مجرد جدة المطالبات في الطلبات المودعة لاحقا. وأيد الوفد أيضا دراسة ممارسات مختلف المكاتب فيما يتعلق باختيار التقنية الصناعية السابقة ذات الصلة التي ستستخدم في تقييم عدم الوضوح.

109. وقدم وفد البرتغال عرضا عن تجربة المكتب البرتغالي بشأن نظم إدارة الجودة في إطار نموذجه التنظيمي. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:
doc_id=361136؟http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp

110. وأبلغت الأمانة اللجنة بحالة مشروع الاستبيان المتعلق بجودة البراءات.

111. وقال وفد البرازيل إن البراءات ذات الجودة العالية ضرورية لتحقيق أهداف نظام البراءات. ورأى الوفد أن الموضوع يتطرق إلى الأساس الجوهري لنظام البراءات في جوانب مثل كفاية الكشف وسلوك البراءة في اقتصاد السوق. ورأى الوفد أنه بما أن اتفاق تريبس لم يحدد الخطوة الابتكارية أو الشخص الماهر في الصناعة، فقد تم توفير المرونة الكافية في اتفاق تريبس للأعضاء لتحديد مستوى الشخص الماهر اعتمادا على التطور التقني للبلد. ورأى الوفد أن التوصل إلى تعريف مشترك من شأنه أن ينتهك قدرة الأعضاء على تحقيق أهداف سياستهم الوطنية في نظام الملكية الفكرية. ورأى الوفد أن حماية الملكية الفكرية ليست غاية في حد ذاتها بل هي أداة لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك تعزيز الابتكار والنمو الاقتصادي والصحة العامة وسلامة الأغذية والتعليم. ومن ثم، رأى الوفد أنه ينبغي النظر إليها في إطار التجارة والتنمية لكل بلد وينبغي أن تحافظ على حيز السياسات اللازم للتكيف المستمر لنظام البراءات. وأشار الوفد إلى أن البرازيل استبعدت من الأهلية للبراءة الكائنات الحية الطبيعية والمواد البيولوجية الموجودة في الطبيعة، حتى وإن كانت معزولة عنها، بما في ذلك الجينوم أو الجبلة الوراثية لأي كائن حي طبيعي، والعمليات البيولوجية الطبيعية. وذكر الوفد أنه خلال السنوات الأربع الماضية، يمكن ملاحظة اتجاه دولي نحو هذا الاتجاه، خاصة عندما يتعلق الأمر بالمطالبات التي تنطوي على جينات بشرية معزولة عن الطبيعة. ولاحظ الوفد أن قرارات المحكمة في ولايات قضائية مختلفة قد وجدت أن قوانين الطبيعة والظواهر الطبيعية والأفكار المجردة ليست قابلة للبراءة. وشدد الوفد على أن الأساس المنطقي هو أن هذه الأدوات هي الأدوات الأساسية للعمل العلمي والتكنولوجي، وبناء على ذلك، وبدون هذا الاستثناء، سيكون هناك خطر كبير لأن منح البراءات سيعرقل استخدام هذه الأدوات، وبالتالي يحول دون الابتكار المستقبلي القائم عليها. ورأى أن ذلك شكل آخر من أشكال توضيح الحاجة إلى إيجاد حوافز تؤدي إلى الابتكار والاختراع والاكتشاف، مع الحرص على عدم عرقلة تدفق المعلومات التي قد تسمح بالاختراع أو تحفزه بالفعل. ورأى الوفد أن أحد الموضوعات ذات الصلة هو أهلية الخصائص البيولوجية للنباتات للبراءات. ولاحظ الوفد أنه في بعض الولايات القضائية، نجح مودعو الطلبات في تلقي البراءات بشأن العمليات البيولوجية الأساسية المستخدمة في محطات تربية النباتات. ولفت الوفد إلى أن الانتقاء التقليدي وتهجين النباتات أسلوب واسع الانتشار وعادة ما يستخدمه المربون. ولذلك، رأى الوفد أن البراءات التي تشمل أساليب التكاثر التقليدية لن تمتثل لمتطلبات الخطوة الابتكارية في ولايات قضائية أخرى. ورأى الوفد أن استبعاد جينوم الكائنات الحية الطبيعية والعمليات البيولوجية الطبيعية من الأهلية للبراءة من شأنه أن يعزز الجودة الشاملة للبراءات. ومن شأن استبعادها أن يوفر قدرا أكبر من اليقين القانوني لأصحاب المصلحة ومودعي البراءات فيما يتعلق بنطاق الحماية والموضوع المؤهَّل للبراءة. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه سيقلل من عبء عمل فاحصي البراءات عن طريق تجنب المطالبات الكثيرة جدا، والسماح لهم بالتركيز على مسائل ليست مجرد اكتشافات. ورأى الوفد أن الغرض من قوانين البراءات لن يتم من خلال منح البراءة لفئة من المطالبات التي تفتقر بحكم طبيعتها إلى حدود محددة جيدا أو لها آثار سلبية أو حادة على الابتكار. ورأى الوفد أن مثل هذه النتيجة ستكون متعارضة مع أغراض نظام البراءات، وأنها ستقضي على أهدافها بشكل فعال، أو على الأقل تخلق عقبات لا مبرر لها أمام تحقيقها.

البند 8 من جدول الأعمال: البراءات والصحة

112. تحدث وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأقر بأهمية نظام البراءات في تحفيز البحث والتطوير والاختراعات التي توفر الحلول للتحديات الصحية. وأقر الوفد أيضا بأهميته كآلية لتشجيع الابتكار وتيسير الحصول على المعارف والمعلومات من أجل الصالح العام، بما في ذلك الصحة العامة. ورأى الوفد أن النظام الدولي للملكية الفكرية يحول دون الدعم المتبادل من

المستأجر الأساسي. ولذلك، ذكر الوفد أن المجموعة الأفريقية كانت تستثمر في رؤية اللجنة تضطلع ببرنامج عمل من شأنه أن يعزز نظام براءات قادر على تحقيق الاستفادة لأصحاب الحقوق وأصحاب المصلحة العامين بطريقة مستنيرة ويمكن التنبؤ بها. ورأى الوفد أن عقبات نظام البراءات هي من صنع الإنسان إلى حد كبير، سواء كانت قدرة البلدان الأقل نموا على الاستفادة من مواطن المرونة في نظام البراءات أو الصعوبات المتأصلة في نظام البراءات أو الصعوبات المرتبطة مباشرة بالاتفاقات والعقود بين الأطراف. وذكر الوفد أن عددا من الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة كانت تهدف إلى تسليط الضوء على هذا الموضوع، بما في ذلك ندوة لمدة نصف يوم بشأن البراءات والصحة عقدت خلال الدورة الثالثة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. ورأى الوفد أن هذه الندوة التي استمرت نصف يوم كانت مفيدة بشكل خاص فيما يتعلق بالحواجز التي يفرضها نظام البراءات على تسهيل الحصول على المعرفة وتشجيع الابتكار ونقل التكنولوجيا من أجل حل التحديات التي تواجهها البلدان الأقل نموا في مجال الصحة العامة. وأشار الوفد إلى أن هذا الحدث قدم أيضا بعض الأفكار الماهرة بشأن المضي قدما، وطلب الوفد في هذا الصدد أن ترجع الأمانة إلى سجلات ندوة النصف يوم لإعداد الدراسة التي ستقدم إلى الدورة السادسة والعشرين للجنة التي ستبحث القيود المفروضة على استخدام مواطن المرونة في البراءات وأثرها على الحصول على أدوية مستدامة وآمنة وبأسعار معقولة. ودعا الوفد إلى وضع برنامج جريء وهادف وقابل للتنفيذ بشأن البراءات والصحة. وأعرب عن أمله في أن تتاح له الفرصة لمزيد من المناقشة، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، للاقتراح المستكمل الذي قدمته المجموعة الأفريقية بشأن البراءات والصحة الوارد في الوثيقة SCP/24/4. ورأى أن من الأهمية بمكان أن يوازن عمل اللجنة بين احتياجات ومصالح مختلف أصحاب المصلحة في المشهد الدولي للبراءات، وفقا لأجندة الويبو بشأن التنمية. وأشار الوفد إلى اقتراحه المحدث، وأوضح أن المجموعة الأفريقية تقترح ثلاثة برامج عمل مترابطة ينبغي متابعتها في آن واحد من خلال الدراسات وتبادل المعلومات والمساعدة التقنية. وأشار الوفد إلى أن الاقتراح يهدف إلى تسهيل استخدام نظام البراءات ومواطن المرونة لديه لتلبية احتياجات وأولويات البلدان النامية والبلدان الأقل نموا في مجال الصحة العامة، بما في ذلك التهديد المتزايد للصحة العامة من مقاومة مضادات الميكروبات. وشدد الوفد أيضا على توصيات الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة الذي سلط الضوء على العوائق المتعددة التي تعوق الوصول إلى تكنولوجيات الطب والرعاية الصحية وعدم اتساق السياسات، وتبادَل الأفكار بشأن سبل المضي قدما، بما في ذلك توصيات محددة إلى الويبو . وأخذ الوفد في اعتباره دراسة تتضمن معلومات عن القيود التي تعترض استخدام مواطن المرونة في نظام البراءات التي ستعرض على الدورة السادسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ومقترح المجموعة الأفريقية المستكمل وتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة، واقترح الوفد بعض الأنشطة المستقبلية. واقترح أيضا أن تقوم اللجنة بتبادل المعلومات لمدة نصف يوم مع مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحقوق الصحية، الذي سيقدم خلاله تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن حقوق الملكية الفكرية والحصول على الأدوية. وطلب الوفد أيضا من اللجنة أن تطلب من منظمة الصحة العالمية تقديم تقارير فريق الخبراء الاستشاريين العامل التابع لمنظمة الصحة العالمية والمعني بالبحث والتطوير: التمويل والتنسيق وخطة العمل العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات، ودعوة الرؤساء المشاركين للفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية لتبادل وجهات نظرهم بشأن أهداف الفريق واستنتاجاته وتوصياته. واقترح الوفد أيضا إنشاء فريق عامل متوازن أو فرقة عمل متوازنة في نهاية الدورة من أجل تجميع التقارير والتوصيات والنظر في الكيفية التي يمكن أن تسهم بها اللجنة في تنفيذ التوصيات الواردة في الوثائق المذكورة، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة. وتابع الوفد حديثه عن تبادل المعلومات خلال الدورة السادسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، واقترح الوفد أن تقوم اللجنة بإجراء دراسة لدورتها السابعة والعشرين يقوم بها خبراء كبار مستقلين لدراسة التحديات التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، وتحفيز الابتكار في تكنولوجيات الرعاية الصحية، حيث ثبت أن البراءات حافز غير كاف. وشدد الوفد على أن هذه الدراسة ينبغي أن تتضمن دراسة للحوافز التنظيمية وغيرها من الحوافز التي يمكن أن تحفز الابتكار دون تشجيع الإفراط في استخدام المضادات الحيوية بما في ذلك الحوافز غير المتعلقة بالبراءات لدفع لجان الأدوية إلى الاستثمار في بحوث مقاومة مضادات الميكروبات. ورأى الوفد أنه ينبغي أن تشمل الدراسة النظر في فرض ضريبة "إما الدفع أو الأداء" في قطاع المستحضرات الصيدلانية، الأمر الذي يتطلب من الشركات إما دفع الرسوم أو الاستثمار في البحث والتطوير الذي يعتبر مفيدا في هذا المجال. وطلب الوفد أيضا إجراء دراسة

جدوى، أو تمرين جدوى، من أجل قاعدة بيانات للبراءات يمكن الوصول إليها عالميا والتي تتضمن معلومات عن تلك التراخيص المتعلقة بالصحة التي صدرت، بما في ذلك التراخيص المتعلقة بالأدوية الأساسية. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه، تمشيا مع توصيات الفريق الرفيع المستوى، ينبغي على الويبو أن تسرع جهودها في مجال المساعدة التقنية في العمل مع الوكالات الأخرى ذات الصلة لمساعدة الدول الأعضاء على استخدام المادة 27 من اتفاق تريبس من خلال اعتماد وتطبيق تعريفات صارمة لمعايير الاختراع والبراءة، من أجل الحد من تزايد البراءات. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن المساعدة ستضمن عدم منح البراءات إلا للابتكارات الحقيقية. وطلب الوفد أيضا من الويبو دعم الدول الأعضاء التي لديها الخبرة اللازمة لتطبيق معايير الأهلية للبراءة التي تراعي الصحة العامة. وأشار الوفد إلى أن الحصول على الخدمات الصحية، فضلا عن الأدوية المأمونة والميسورة التكلفة، كان منذ فترة طويلة حقا من حقوق الإنسان المعترف بها في الأمم المتحدة، والذي تم تضمينه في أهداف التنمية المستدامة واتفاق تريبس وإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة، وفي مضمون توصيات أجندة التنمية. وأشار الوفد إلى أن أهداف التنمية المستدامة، وهي التزام عالمي من جانب جميع أعضاء منظمات الأمم المتحدة، تسعى إلى: "1" تعزيز وضمان الحصول على الرعاية الصحية الجيدة للجميع، دون ترك أحد؛ "2" تسريع التقدم المحرز في الوفيات التي يمكن الوقاية منها؛ "3" مكافحة الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض المهملة، بما في ذلك فيروس إيبولا، الذي دمر منطقة غرب أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وأدى إلى وفاة الآلاف. وأعرب الوفد أيضا عن رغبته في إيلاء الاهتمام للأمراض المُعدية الأخرى، بما في ذلك مقاومة مضادات الميكروبات والأمراض غير المراقبة التي أثرت في الغالب على البلدان النامية. ورأى الوفد أن دور الويبو في تيسير تنفيذ أهداف التنمية المستدامة واضح، بوصفها وكالة متخصصة في الأمم المتحدة. وشجع الوفد اللجنة على اتخاذ خطوة جريئة في التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمل من شأنه أن يعالج الصلة الحاسمة بين حقوق البراءات فيما يتعلق بالحياة والكرامة. وحث الوفد الدول الأعضاء في الويبو على الدخول في مناقشات حول هذا الموضوع وأن يظهروا نزاهتهم ومسؤوليتهم الأخلاقية التي تستحقها. وأعرب الوفد عن رغبته في إبداء مزيد من التعليقات على مقترحاته استجابة للحالات الواقعية عند حدوثها. وأعرب عن أمله في أن تتمكن اللجنة من تأييد المقترحات التي طرحتها المجموعة الأفريقية.

113. وتحدث وفد شيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، ورأى أن العلاقة بين البراءات والصحة جانب أساسي يوضح التوازن الدقيق لنظام البراءات. وأشار الوفد إلى أن المناقشات الأخيرة حول هذا الموضوع في المنتديات الدولية أظهرت اهتماما متجددا من الأعضاء، خاصة وأن الصعوبات لا تزال قائمة في بعض البلدان لضمان توافر الأدوية بطريقة مستدامة. وأعرب عن أمله في أن تحرز اللجنة تقدما في مناقشة البراءات والصحة.

114. وتحدث وفد لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وأبرز أهمية هذا البند من جدول الأعمال بالنسبة لبلدان مجموعته. ورأى الوفد أن مسألة نظم الصحة العامة والبراءات مسألة معقدة، وأن هناك حاجة إلى اتباع نهج شامل من أجل تسهيل الحصول على الأدوية. ورأى الوفد أن عددا كبيرا من العوامل، وليس مجرد عامل واحد، يفسر وجود نقص في الحصول على الأدوية. وأشار الوفد إلى أهمية العمل الجاري الذي تقوم به المنظمات الدولية الأخرى بشأن هذا الموضوع مثل منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية والتعاون الثلاثي بشأن الصحة العامة والملكية الفكرية والتجارة. وشدد الوفد على أنه ينبغي على اللجنة أن تركز في إطار الويبو على المناقشة في إطار ولاية الويبو. ومع ذلك، رأى الوفد أن المشاكل والحلول المتعلقة بهذا الموضوع تتجاوز منظمة دولية واحدة. ورحب الوفد بدورة تقاسم الخبرات الوطنية بشأن استخدام مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات لتعزيز أهداف الصحة العامة والتحديات التي تواجهها. واختتم الوفد كلمته بالإشارة إلى أن الاقتراح الذي قدمه وفد الولايات المتحدة الأمريكية والوارد في الوثيقة SCP/17/11 سيكون سبيلا للمضي قدما في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

115. وتحدث وفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأحاط علما بالإسهام الذي قدمه تقرير الأمم المتحدة والفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة، والرسالة اللاحقة التي وجهها الأمين العام، والتي شجعت جميع أصحاب المصلحة على رسم طريق للمضي قدما في المحافل المناسبة، لضمان حصول جميع من

يحتاجون إلى الأدوية والتكنولوجيات الصحية عليها أينما كانوا. وأشار الوفد إلى أن العمل الذي يقوم به الفريق يبدأ بافتراض وجود بعض أوجه عدم الاتساق في السياسات بين الحقوق المبررة للمخترعين والقوانين الدولية لحقوق الإنسان وقواعد التجارة والصحة العامة. ولم يوافق الوفد على ذلك الافتراض، على نحو ما أشارت إليه المفوضية الأوروبية بالفعل في مساهمتها الخطية إلى الفريق. واتفق الوفد مع الرأي المعترف به في التقرير بأن هناك العديد من الأسباب التي تجعل الناس لا يحصلون على الرعاية الصحية التي يحتاجونها، بدءا من النظم الصحية قليلة الموارد والافتقار إلى عدد كاف من العاملين الصحيين المؤهلين والمهرة وعدم المساواة بين البلدان وداخلها والوصم والتمييز وحقوق التسويق الاستثمارية. وأشار الوفد إلى أن هناك مشكلة أخرى هامة تتمثل في النقص العالمي في الأدوية وتراجع المخزون. وهذا هو السبب في أن اللجنة الأوروبية قد شجعت، في مساهمتها الخطية المقدمة إلى الفريق، على اعتماد نهج كلي إزاء مشكلة الحصول على الأدوية يمكن أن يسفر عن مساهمة قيمة في المناقشة الأوسع نطاقا. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الفريق الرفيع المستوى ركز مقترحاته حصرا على معالجة نزاع مزعوم بين نموذج للبحث والتطوير يعتمد جزئيا على حقوق الملكية الفكرية وإمكانية توفير الأدوية بأسعار معقولة نظرا لولايته المحدودة. ورأى الوفد أن الفريق الرفيع المستوى، عند القيام بذلك، قد فاتته الفرصة لإيجاد حلول أكثر توازنا وشمولا وقابلية للتطبيق تعالج مشكلة الحصول على الخدمات الصحية. وأعرب الوفد عن رغبته في تسليط الضوء على أنه لا يمكن التوصل إلى أي نتيجة دون تأييد من جميع أعضاء الفريق، على النحو الذي يتضح من الآراء المخالفة الواردة في ذلك التقرير. وذكر الوفد أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ملتزمون بزيادة فرص الحصول على الأدوية بأسعار معقولة وإيجاد حلول للتحديات الملحة في مجال الصحة العمومية وعدم المساواة في العالم. وأشار الوفد إلى أنه، تمشيا مع استنتاجات الاتصالات والمجلس لعام 2010 بشأن "دور الاتحاد الأوروبي في الصحة العالمية"، اتبع الاتحاد الأوروبي نهجا قائما على الحقوق في مجال الصحة. وأشار الوفد إلى أن تعزيز جميع مجالات النظام الصحي، بما في ذلك توافر العاملين الصحيين المؤهلين، وتوفير الأدوية الميسورة التكلفة والتمويل الكافي لهذا القطاع، أمران أساسيان للتحرك صوب التغطية الصحية الشاملة مع إتاحة الخدمات الصحية الجيدة للجميع وبأسعار معقولة. ورأى الوفد أن جودة وسلامة سلسلة توزيع الأدوية ضرورية لتحسين الصحة العامة. وأشار الوفد إلى أن التحدي يتمثل في تحقيق التوازن الصحيح بين الحاجة إلى تعزيز وتمويل البحوث المتعلقة بالأدوية الجديدة والأفضل للجميع، وضمان أن الأدوية يمكن الوصول إليها وبأسعار معقولة لمن يحتاجون إليها، مع ضمان استدامة النظم الصحية. ورأى الوفد أن هذه الأهداف ليست متناقضة ويجب متابعتها بشكل مشترك. وأشار الوفد إلى أن نموذج الابتكار الحالي، بما في ذلك دور التجارة المرتبطة بالملكية الفكرية، قد حقق تقدما متسقا في مجال الصحة العامة العالمية، مما أدى إلى علاجات رئيسية وجديدة ومحسنة فضلا عن طول العمر المتوقع في البلدان المتقدمة والبلدان الأقل نموا على السواء. ورأى الوفد أن مثل هذا النموذج قد أدمج بالفعل مجموعة متنوعة من الأدوات مثل حوافز الابتكار القائمة على الملكية الفكرية والتمويل العام والخاص والجوائز المقدمة للبحوث العامة. ورأى الوفد أن هذا الصنف ضروري لمعالجة الحالات التي توجد فيها أسواق فعالة، وتلك التي يمكن أن تكون فيها إخفاقات في السوق. ورأى الوفد أن التقرير يقلل من حقيقة أن تطوير عقاقير جديدة يتطلب استثمارات كبيرة وبحوث طويلة الأجل، إلى جانب التجارب السريرية وإجراءات الموافقة التنظيمية. وأشار الوفد إلى أن الحقوق الاستئثارية التي تمنحها البراءة تمثل حافزا هاما لشركات الأدوية المبتكِرة من أجل القيام بالاستثمارات اللازمة لتحقيق ذلك البحث والتطوير. وأشار الوفد إلى أنه بدون تحفيز شركات الأدوية المبتكرة على الاستثمار في البحث، فإن هدف التنمية المستدامة لضمان حياة صحية وتعزيز رفاه الجميع، بما في ذلك تحقيق التغطية الصحية الشاملة، سيقوَّض بشدة. وأشار الوفد إلى أن العديد من القضايا التي تتناولها توصيات التقرير قد تناولها تشريع الاتحاد الأوروبي وسياسات وإجراءات الاتحاد الأوروبي واللجنة بما في ذلك على المستويات المتعددة الأطراف. واستشهد الوفد بعدة أمثلة: اللجنة ممولة رئيسي للبحث والابتكار في مجال الأمراض المرتبطة بالفقر والإهمال والمضادات الحيوية الجديدة. وفي منظمة الصحة العالمية، دعم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين لمنظمة الصحة العالمية بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية، بما في ذلك تطوير المرصد العالمي للبحوث الصحية والتنمية. وفي مجال التجارة، يكفل الاتحاد الأوروبي أن تكون اتفاقات التجارة الحرة الخاصة به متسقة مع إعلان الدوحة، ويؤيد توسيع نطاق إعفاء البلدان الأقل نموا من براءة الأدوية. وأخيرا، ذكر الوفد أن الاتحاد الأوروبي قد اعتمد، كجزء من سياسته الصحية، تشريعات جديدة لضمان تسجيل جميع التجارب السريرية التي ستجرى داخل الاتحاد الأوروبي في قاعدة بيانات للاتحاد الأوروبي متاحة للجمهور

(لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2014/536). ومع ذلك، شدد الوفد على أن العديد من التوصيات الأخرى لا تتماشى مع قواعد الاتحاد الأوروبي وممارساته، وبالتالي لا يمكن تأييدها. وذكر الوفد أن هذا، على وجه الخصوص، هو الحال بالنسبة لاقتراح مراجعة الفقرة 6 من اتفاق تريبس بشأن تلك المسائل والتوصيات المتعلقة بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية (INN) والأسماء الدولية القياسية الشائعة للمنتجات البيولوجية واقتراح إنشاء هياكل إضافية على مستوى الأمم المتحدة بشأن مسألة ابتكار التكنولوجيا الصحية والوصول إليها. وقال إن أي أنشطة مقبلة على مستوى الأمم المتحدة في هذا المجال ينبغي أن تتم على أساس فهم أوسع بكثير للقضايا المعقدة المعنية.

116. وتحدث وفد تركيا باسم المجموعة باء وأعرب عن رغبته في التأكيد مجددا على أن الابتكار والحصول على الأدوية لهما نفس القدر من الأهمية في العلاقة بين البراءات والصحة. وقال الوفد إنه مع الأخذ في الاعتبار أن نظام البراءات يعزز الابتكار، فإنه يرى أن حماية الملكية الفكرية حاسمة لتطوير أدوية جديدة، بما في ذلك الأدوية المنقذة للأرواح. ورأى الوفد أنه عند النظر إلى الصورة الكاملة للبحث والتطوير في مجال المستحضرات الصيدلانية، نجد من الواضح أن الحوافز لحماية البراءات حاسمة بالنسبة لهذا القطاع. وذكر الوفد أنه من مصلحة الجمهور الأوسع نطاقا إجراء مزيد من البحث والتطوير بشأن الأدوية المأمونة والفعالة. ورأى أنه من المهم التركيز ليس فقط على عناصر محددة من البراءات، ولكن أخذ السياق الأوسع في الاعتبار. وأشار الوفد إلى أن الافتقار إلى الأدوية المأمونة والفعالة هو مشكلة متعددة الأوجه تتعلق بالعديد من المجالات مثل عدم كفاية التمويل للرعاية الصحية ونقص أو عدم إمكانية الوصول إلى العاملين المدربين في مجال الرعاية الصحية والمرافق الطبية الملائمة، ونظم وعمليات المشتريات المجزأة وغير الموثوقة، ونقص البنية التحتية، والسياسات المتضاربة التي تعرقل دخول الأسواق والمنافسة على العقاقير المبتكرة، وإدارة سلسلة الإمداد، والرؤية الكاملة للطلب، والبيع بالتجزئة، والضرائب والتعريفات الجمركية. وأشار الوفد إلى أن عدم الوصول إلى التكنولوجيات الطبية نادرا ما يرجع إلى عامل معزول وحيد، وفقا للدراسة الثلاثية التي أجرتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية بعنوان "تعزيز الوصول إلى التكنولوجيات والابتكارات الطبية". وأشار الوفد أيضا إلى أنهم واصلوا متابعة أداة البحث في ركن البراءات التي تم إطلاقها مؤخرا والتي أدت إلى تحسين إمكانية البحث في التركيبات الكيميائية، مثل البحث في المركبات الصيدلية في طلبات البراءات المنشورة. ورأى الوفد أيضا أن الاستثمار في تلك التكنولوجيات هو أكثر الطرق كفاءة للمضي قدما. وأشار الوفد إلى أنه، كما هو مبين بوضوح في الوثيقة SCP/21/9، لم يتم تعيين الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية إلا بعد سنوات من إيداع طلب البراءة، بل وأحيانا بعد منح البراءة، وبالتالي لا يمكن أن تشكل جزءا من الكشف الأصلي. وحدد الوفد أنه حتى في الحالات القليلة التي أصبحت فيها الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية متاحة قبل تاريخ الإيداع، فإن إدراجها في قاعدة بيانات البراءات سيكون عبئا إضافيا على مودع البراءات ومكتب البراءات. وقال الوفد إنه لا يعتقد أن الإطار الدولي الحالي يعطي البلدان حيزا سياساتيا كافيا لاقتراح معايير جديدة للحماية بموجب براءة أو أن يطلب معلومات تتجاوز المتطلبات الحالية لتقديم وصف ملائم، أي وصف واضح وكامل بما فيه الكفاية لإجراء الاختراع من قبل شخص ماهر في الفن. ورأى الوفد أن تقاسم العمل يمكن أن يكون مفيدا في هذا المجال التقني بسبب اختلاف مستويات المعلومات المتاحة لمختلف مكاتب البراءات. وفي هذا السياق، رأى الوفد أن أي دراسة أعدتها الأمانة تركز على أوجه الاختلاف في المعلومات المتاحة لمكاتب الملكية الفكرية وكيفية التغلب على هذه الاختلافات من خلال تقاسم العمل، ستكون أيضا طريقة جيدة للمضي قدما في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

117. وتحدث وفد الهند باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، وقال إن الفريق الرفيع المستوى المعني بإمكانية الحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة قد بحث على وجه التحديد عدم اتساق السياسات بين الملكية الفكرية والتجارة وحقوق الإنسان، وعدد من التوصيات في هذا الصدد. وأشار الوفد إلى أن بعض تلك التوصيات موجهة تحديدا إلى الويبو وتتصل مباشرة ببند جدول أعمال اللجنة بشأن البراءات والصحة. ولذلك طلب الوفد أن تبدأ اللجنة مناقشة استكشافية استنادا إلى ذلك التقرير. وثانيا، رأى الوفد أنه ينبغي على اللجنة ضمان أن الدراسة المتعلقة بالقيود التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات وأثرها على الحصول على الأدوية الأساسية بأسعار

معقولة في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا يجب أن تشمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي يسَّر تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، طلب الوفد من الأمانة تنقيح دراسة الجدوى ومعالجة مسألة جدوى الكشف عن الأسماء غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات، وتحديدا عندما يكون الأسماء غير المسجلة الملكية غير معروفة لدى مودع الطلب.

118. وأعرب وفد الصين عن اعتقاده بأن نظام البراءات ينبغي أن يحمي المصلحة العامة في تحفيز الابتكار. ومع أخذ ذلك في الاعتبار، أعرب الوفد عن رغبته في تأييد اقتراح المجموعة الأفريقية. واقترح الوفد أن تناقش اللجنة المعنية بقانون البراءات مضمون وتوصيات تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمم المتحدة. واقترح الوفد أيضا أن تضع اللجنة خطة عمل مفصلة للعمل المستقبلي وأن تجري دورات ودراسات للتقاسم. ورأى أن هذا الاقتراح سيكون مفيدا في المضي قدما على نحو فعال في هذا البند من جدول الأعمال، مما يساعد جميع الأطراف على فهم مواطن المرونة التي توفرها مختلف المعاهدات الدولية، وتعزيز تشريعات البلدان وممارساتها التي من شأنها ضمان الصحة العامة والحصول على الأدوية.

119. وأيد وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) البيان الذي أدلى به وفد الهند باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. ورأى الوفد أن الحصول على الأدوية الأساسية المنقذة للحياة بأسعار معقولة هو هدف جميع البلدان وخطوة ضرورية نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وذكر الوفد أن الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة يشير إلى هدف الصحة الشاملة، بما في ذلك الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والفعالة والجيدة بأسعار معقولة للجميع. ورأى الوفد أن الإتاحة لجميع المحتاجين، وبأسعار في متناول الجميع، تعتمد إلى حد كبير على قانون البراءات وعلى القرارات التي تتخذها الهيئات التنظيمية والمسؤولة عن المشتريات. وأشار الوفد إلى أن الأمراض والأوبئة الجديدة تسببت في أخطار صحية عالمية، مما يشكل تحديا للبلدان المتقدمة والنامية على السواء. وذكر الوفد أن العديد من البلدان تواجه تحديات خطيرة في الحصول على الأدوية المتاحة والمأمونة بأسعار معقولة والتكنولوجيات ذات الصلة. ورأى أن ارتفاع أسعار الأدوية، ولا سيما تلك التي تخضع لحماية البراءات، يمكن أن يشكل حواجز رئيسية أمام الحصول على الأدوية والعلاج والمنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية ذات الصلة. ورأى الوفد أن الحصول على الأدوية الأساسية بأسعار معقولة يشكل عنصرا محددا وهاما للحق في الحصول على الصحة بوصفه حقا أساسيا من حقوق الإنسان. وتشكل هذه الحقائق الأساس المنطقي لقرار مناقشة هذه المسألة في إطار مجلس حقوق الإنسان. وأشار الوفد إلى أنه من الضروري، من أجل تلبية متطلبات الصحة العامة فيما يتعلق بالأدوية المحمية ببراءات، وتوفيرها بأسعار في متناول الجميع، أن تعمل اللجنة على الاستخدام الفعال لأحكام الترخيص الإلزامي بموجب قوانين البراءات والأثر المترتب على منح الترخيص الإجباري على توافر وأسعار الأدوية المحمية ببراءات. وأشار الوفد إلى أنه نظرا لعدم وجود منتديات دولية أخرى تتقاسم فيها البلدان الخبرات بشأن استخدام مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات المتعلقة بالصحة، فإن عمل اللجنة في هذا الاتجاه أمر حيوي. وأيد الوفد الاقتراح الذي تقدمت به المجموعة الأفريقية ومجموعة أجندة التنمية الواردة في الوثائق SCP/16/7 و.SCP/16/7 CORR و SCP/24/4. وأعرب الوفد عن أمله في رؤية تلك المقترحات موضع التنفيذ داخل اللجنة من أجل التوصل إلى فهم أفضل للتحديات والقيود التي تعترض الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في مجال الصحة العامة. وشدد الوفد على أن أي برنامج عمل بشأن الصحة والبراءات ينبغي أن يكون متوازنا ويستند إلى نهج طويل الأجل. ورأى الوفد أن برنامج عمل اللجنة ينبغي أن يوفر إمكانية تحليل العوائق والعقبات المحتملة التي يتنشأ عن النظام في الحصول على الأدوية مثل العقبات القانونية والهيكلية والقيود المفروضة على القدرات في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة وكيف يمكن التغلب على هذه القيود. وشدد الوفد على أهمية تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة الذي نشر في سبتمبر 2016. وأعرب الوفد عن اعتقاده الراسخ بأن الحاجة ملحة ليس فقط إلى تأييد توصيات الفريق بل أيضا لمتابعتها والنظر فيها بجدية لتحويلها إلى عمل فعلي بحيث يصبح الحصول على الأدوية حقيقة واقعة. وبناء على ذلك، رأى الوفد أن التقرير ينبغي أن يشكل أساسا للمناقشات والدراسات المقبلة في اللجنة في مجال الملكية الفكرية والصحة، وينبغي على الويبو أن تدعم البلدان في معالجة

الحواجز المتعلقة بالملكية الفكرية التي تؤثر على توافر الأدوية والعلاجات وتكاليفها وإمكانية الحصول عليها والتكنولوجيات ذات الصلة في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل.

120. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأشار الوفد إلى أن البلدان قد التزمت، من خلال اعتماد خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030، بتحقيق الرعاية الصحية الشاملة حيث يجب أن يتلقى الجميع الخدمات الصحية المطلوبة بغض النظر عن وضعهم المالي. وذكرت الوفود أن الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة يتعلق في هذا الصدد بضمان حياة صحية وتعزيز رفاهية الجميع في جميع الأعمار، بينما يتطلب الهدف 3.8 من أهداف التنمية المستدامة أن يسعى المجتمع الدولي إلى تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك حماية من المخاطر المالية والحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة، والحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والفعالة والجودة بأسعار معقولة للجميع. وأشار الوفد إلى أن ورقة عن التغطية الصحية الشاملة نشرتها في مايو 2016 مجموعة إلدرس، وهي مجموعة من القادة الدوليين المستقلين عقدها رئيس جنوب أفريقيا السابق نيلسون مانديلا في عام 2007، لاستخدام خبراتهم الجماعية ونفوذهم من أجل السلام والعدالة وحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم ، رسمت صورة سيئة جدا. وذكر الوفد أن التقرير أشار إلى أنه على الرغم من أن التغطية الصحية الشاملة هي التزام من كل دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، فإن الواقع على الأرض لا يعكس هذا الالتزام. واستطرد الوفد قائلا إن التقرير أوضح أن مئات الملايين من الناس في جميع أنحاء العالم محرومون من الخدمات الصحية المنقذة للحياة أو أنهم يعانون الفقر لأنهم يضطرون إلى دفع أسعار لا يمكن تحملها مقابل رعايتهم. وأشار الوفد أيضا إلى أن التقرير شدد على أن النساء والأطفال والمراهقين يشعرون بالعبء ولا سيما الذين غالبا ما يكونون لهم احتياجات صحية شديدة ولكن يعانون من ضعف إمكانية الحصول على الموارد المالية. ففي بعض الحالات، تسجن النساء والأطفال حتى في الوحدات الصحية لأنهم لم يتمكنوا من دفع فواتيرهم الطبية. واعتبر التقرير أن ذلك يمثل انتهاكا لحقوق الإنسان الأساسية. وأشار الوفد من جهة إلى أن التقرير الذي أعدته مجموعة إلدرس حدد التزاما سياسيا على المستوى الوطني كعنصر أساسي لتنفيذ التغطية الصحية الشاملة على النحو الذي نص عليه الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة، فضلا عن معالجة المشاكل التي عبر عنها نفس التقرير. ومن ناحية أخرى، وأفاد الوفد بأن الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة والذي شكله الأمين العام للأمم المتحدة والمكلف باستعراض وتقييم المقترحات والتوصية بحلول لمعالجة أوجه عدم الاتساق في السياسات بين الحقوق المبررة للمخترعين والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقواعد التجارية والصحة العامة في سياق التكنولوجيات الصحية، أشار إلى وجود عوائق خطيرة تحول دون تحقيق الهدف النبيل المتمثل في توفير الصحة للجميع، وهي عوائق نشأت بطريقة أو بأخرى عن عوامل تتصل بالملكية الفكرية ، والبراءات على وجه الخصوص. وذكر الوفد على سبيل المثال أن تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة لاحظ أن العديد من الحكومات لم تستغل مواطن المرونة المتاحة بموجب اتفاق تريبس لأسباب مختلفة، تتراوح بين القيود على القدرات إلى الضغوط السياسية والاقتصادية التي لا مسوغ لها من جانب الدول والشركات الأخرى، صريحة وضمنية على السواء. وقال الوفد إن الفريق خلُص إلى أن الضغوط السياسية والاقتصادية المفروضة على الحكومات للتخلي عن استخدام مواطن المرونة في اتفاق تريبس تنتهك نزاهة وشرعية نظام الحقوق والواجبات القانونية التي أنشأها اتفاق تريبس وأكدها إعلان الدوحة. وأعرب الوفد عن رغبته في مواصلة الحديث عن تجربة بلدهم في التعرض لضغط خارجي في دورة التقاسم. وأشار الوفد، من بين عدة توصيات قدمها الفريق الرفيع المستوى، إلى التي أوصت بأن تستفيد البلدان من مواطن المرونة المنصوص عليها في اتفاق تريبس وأن تستخدم حيز السياسات المتاح في المادة 27 من اتفاق تريبس من خلال اعتماد وتطبيق تعريفات صارمة للاختراع والأهلية للبراءة التي في مصلحة الصحة العامة للبلد. وأشار الوفد أيضا إلى أن تعديل القوانين للحد من تزايد البراءات وعدم منح البراءات إلا للاختراعات الحقيقية ينبغي أن يدرج في مواطن المرونة هذه. واختتم الوفد كلمته بشأن هذا الموضوع بالنظر إلى أن التقرير يشكل وثيقة مرجعية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير المذكور وغيره من التوصيات المتعلقة بالملكية الفكرية والصحة، على النحو الوارد في اقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4، ينطوي على إمكانية تقليل الحالات المؤسفة إلى أدنى حد التي يتم فيها سجن النساء والأطفال الرضع في الوحدات الصحية في

العالم لأنهم لم يتمكنوا من دفع فواتيرهم الطبية. ورحب الوفد بمزيد من الحوار والمساهمات من جميع الدول الأعضاء بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

121. وقدمت الأمانة عرضا توضيحيا عن البحث عن المركبات الكيميائية في ركن البراءات. ويمكن الاطلاع على العرض على موقع الويبو على العنوان التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_25/scp_25_patentscope_chemsearch_wipo.pdf.

122. وأيد وفد البرازيل البيان الذي أدلى به وفد شيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. ورأى الوفد أن موضوع البراءات والصحة مهم جدا بالنسبة لبلده. وقال الوفد إنه يدرك أن السياسات التي لها تأثير على الوصول إلى التكنولوجيات الصحية ترتبط بأهداف سياسة مختلفة تتعلق بأهداف التجارة والملكية الفكرية والصحة وحقوق الإنسان، فكل منها يحكمه إطاره القانوني والتنظيمي، ويفرض كل منها التزامات قد لا تتماشى مع الأخرى. وذكر الوفد أن نُظم الملكية الفكرية تسعى إلى تحقيق التوازن بين حقوق المخترعين وبين المصالح والاحتياجات الأوسع للمجتمع، ورأى أن عدم الاتساق في السياسات قد ينشأ عندما تكون المصالح والأولويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية غير متسقة معا أو تتعارض مع الحق في الصحة. وذكر الوفد بأن التزامات الدولة تشمل واجبات لا تقتصر على احترام الحق في الصحة وإنما حمايته وإعماله. وعلى نحو ما أكده قرار صادر عن مجلس حقوق الإنسان، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن ضمان الحصول على الأدوية، ولا سيما الأدوية الأساسية، هو عنصر أساسي في التزامات الدولة. ورأى الوفد أن دور التمويل العام للبحث والتطوير في مجال التكنولوجيا الصحية أمر يمكن أن تنظر فيه الدول الأعضاء. وأشار الوفد إلى أنها هي الحالة لا سيما عند عدم كفاية الاستثمار في البحث والتطوير فيما يتعلق بالأمراض التي تؤثر في الغالب على الفقراء أو عندما تترجَم البحوث الممولة من القطاع العام إلى أدوية محمية ببراءة أسعارها بعيدة عن متناول مستهلكي كل من القطاعين العام والخاص. وأقر الوفد بأن الحصول على الأدوية يمثل تحديا بالنسبة لمعظم البلدان، سواء كانت البلدان الأقل نموا أو النامية أو المتقدمة. وأشار الوفد إلى أنه يقدم تلك الآراء بروح من الحوار انطلاقا من قناعته بأن ذلك يخدم مصلحة الجميع ويشجع جميع الأعضاء على العمل بصورة بناءة من أجل تحقيق هدف الوصول الشامل إلى الأدوية من خلال نظام متوازن للبراءات. واختتم الوفد كلمته بالإعراب عن تأييده للاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4 والذي قدمته المجموعة الأفريقية، باعتباره وسيلة جيدة للمضي قدما في المناقشات داخل اللجنة.

123. وأيد وفد إندونيسيا البيان الذي أدلى به وفد الهند باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. وأعرب الوفد عن رغبته في أن يكرر تصريحات الدول الأعضاء الأخرى بأن البراءات والصحة تمثلان موضوعا ذا أهمية كبيرة لجميع الدول الأعضاء. ورأى الوفد أن توفير إمكانية الحصول على الأدوية الأساسية المنقذة للحياة بأسعار معقولة هو أمر في صالح جميع البلدان. وأشار الوفد إلى أن أهداف التنمية المستدامة تعترف بأهمية الصحة العامة وتؤكد أهميتها وأهداف التنمية المستدامة هي مجموعة من الأهداف الإنمائية التي تنبع من العمليات التي يحركها الأعضاء وتم الاتفاق عليها وإقرارها من قِبل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وذكر الوفد بأن الهدف من تناول موضوع البراءات والصحة في اللجنة هو وضع خطة عمل للويبو لتحسين مساعدتها للدول الأعضاء في فهم مواطن المرونة الواردة في اتفاق تريبس واستخدامها في مجال الصحة، مع التذكير بأن هناك اتفاق تعاون بشأن المساعدة التقنية بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية يعطي الويبو بوضوح ولاية تقديم المساعدة بشأن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية التي تشملها أيضا اتفاقات منظمة التجارة العالمية. ولفت الوفد انتباه اللجنة إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة. وأشار الوفد إلى أن التقرير المذكور يركز بنفس القدر على العملية المتعلقة بالبراءات والصحة في اللجنة. ورأى الوفد بصفة خاصة أن التوصية التي قدمها الفريق الرفيع المستوى للنظر في مزيد من المناقشات بشأن البراءات والصحة في اللجنة، فضلا عن التوصية بأن تقوم الحكومات بصياغة قوانين وطنية بطريقة تيسر الاستخدام الفوري والسريع للترخيص الإلزامي أو الاستخدام الحكومي للبراءة لأغراض غير تجارية، بما في ذلك معايير تحديد مكافأة أصحاب الحقوق. وقال الوفد إنه يدرك أن مسألة الصحة العامة لا يمكن أن تعالجها الويبو

وحدها، ولكنه يرى أنه ينبغي للويبو بوصفها عضوا في منظومة الأمم المتحدة أن تبذل قصارى جهدها للاضطلاع بدورها في ضمان الوصول الشامل إلى الأدوية من خلال نظام براءات متوازن. وأيد الوفد اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4، بما في ذلك برنامج العمل الذي سبق أن أوجزه وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية في بيانه. وأعرب الوفد عن أمله في إجراء مناقشة هادفة وإحراز تقدم في هذا البند من جدول الأعمال، وأعرب عن استعداده لتقديم مزيد من التعليقات والتدخلات.

124. وأيد وفد كوت ديفوار البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأعلن الوفد أن البراءات والصحة يشكلان مصدر قلق كبير لبلده. وأشار الوفد إلى أن كوت ديفوار قد اعتمدت، خلال مجلس الوزراء في 14 سبتمبر 2016، رسالة تتعلق بالانضمام إلى البروتوكول المعدِّل لاتفاق حقوق الملكية الفكرية المتعلق بالتجارة والصحة.

125. وأيد وفد أوغندا البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأقر الوفد بدور نظام البراءات في تعزيز الابتكار العلمي والتكنولوجي الذي ساهم بشكل كبير في تحسين الأحوال الصحية وتخفيف الأزمات الصحية مثل فيروس نقص المناعة البشرية والملاريا والسل. ومع ذلك، رأى الوفد أن التحديات الجديدة التي تواجه الصحة العامة، بما في ذلك الأوبئة التي يمكن أن تؤثر على جميع أنحاء العالم، تحتاج إلى استجابات عالمية. ورأى الوفد أيضا أنه من الضروري النظر في مفهوم الصحة العالمية، وأشار أن الإجراءات المحلية يمكن أن تعزز إنشاء حركة صحية عالمية. وحث الوفد على النظر إلى أمثلة للأزمات الصحية العالمية التي لم تؤثر على البلدان النامية فحسب، بل انتشرت في جميع أنحاء العالم، مثل فيروس زيكا الذي أثر على أجزاء من الأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه لو كان تم التوصل إلى ردود جماعية في وقت سابق، ربما أمكن احتواء هذا البلاء. ورأى الوفد أن ظهور تحديات عالمية يتطلب استجابة دولية مشتركة ومنسقة وتعاونية ليس فقط لمواجهة الأخطار المحلية والعالمية التي تهدد صحة الإنسان وإنما أيضا لمعالجة القضايا المترابطة مثل التجارة والأمن وحقوق الإنسان وتغير المناخ، التي تشكل المحددات الأساسية للصحة. ورأى الوفد أن الويبو يمكن أن تسهم في التغلب على تلك التحديات من خلال إيجاد توازن أمثل بين حقوق أصحاب البراءات واحتياجات الجمهور العام في العالم النامي والمتقدم على السواء. وشدد الوفد على أهمية تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة، الذي استغل على وجه التحديد عدم اتساق السياسات بين الملكية الفكرية والتجارة وحقوق الإنسان، وقدم بعض التوصيات الخاصة بالويبو التي ينبغي أن تدرسها اللجنة. ورأى الوفد أن تلك التوصيات ومقترح مجموعة البلدان الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4 سيوفران للجنة أساسا متينا لبرنامج العمل المقبل للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، وكذلك دليلا لدراسة مشتركة مقترحة تقوم بها أمانة الويبو بالاشتراك مع خبراء مستقلين ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية، بشأن القيود التي تواجهها البلدان النامية في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات، فضلا عن تأثيرها على الحصول على الأدوية بأسعار معقولة. وتطلع الوفد إلى إجراء مزيد من المناقشات المثمرة بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

126. وأكد وفد الهند من جديد أن نظام البراءات ينبغي أن يحقق توازنا بين مصالح المبتكرين والصحة العامة. ورأى الوفد أن من أهم مسؤوليات نظام البراءات ضمان الحصول على الأدوية بأسعار معقولة للجمهور. وأشار الوفد إلى الهدف من اتفاق تريبس الوارد في المادة 8 وإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس ودعواتهما إلى تمكين الدول من اتخاذ التدابير المناسبة لحماية الصحة العامة باستخدام مواطن المرونة في اتفاق تريبس بشكل فعال. وطلب الوفد إجراء دراسة عن سبل ووسائل الحد من مطالبات "ماركوش" الواسعة النطاق، وتقليص المهل الزمنية لمنشورات الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية التي تعتبر مهمة جدا بالنسبة للبراءات والصحة العامة. وأيد الوفد تماما الاقتراح المقدم من وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية بشأن البراءات والصحة من أجل تحقيق التوازن بين حقوق البراءات والاهتمام بالصحة العامة عن طريق تقييد حقوق أصحاب البراءات حتى تباع منتجاتهم الصيدلانية بأسعار معقولة. وأكد الوفد من جديد موقفه بشأن إدراج الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في مواصفات البراءات، ورأى أن ذلك ييسر منح البراءات الجيدة. وأيد الوفد الاقتراح الذي تقدم به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية والذي يتألف من ثلاثة بنود كبيرة مترابطة هي الدراسات وتبادل المعلومات والمساعدة

التقنية المقدمة في إطار برنامج عمل الويبو بشأن البراءات والصحة. وأيد الوفد بيان مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، ولا سيما فيما يتعلق بفريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية.

127. وأيد وفد تونس البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية بشأن البراءات والصحة. وشدد الوفد بعد ذلك على أهمية الصحة العامة والبراءات، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية. ورأى الوفد أن الويبو والدول الأعضاء فيها يمكن أن يعملوا على توصيات أجندة التنمية وأهداف التنمية المستدامة، ويمكن أن يسهموا بشكل خاص في منح الناس إمكانية العيش بصحة جيدة. وقال إن خطة العمل التي اقترحتها مجموعة البلدان الأفريقية تتضمن بنودا هامة بشأن هذا الموضوع، وأعرب عن استعداده لإيجاد توازن عادل بين الملكية الفكرية والصحة.

128. وهنأ وفد إثيوبيا الرئيس ونواب الرئيس على انتخابهم وأعرب عن تقديره لتوجيهاتهم وقيادتهم في عمل اللجنة. وأشار الوفد إلى خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030، وأبرز أن الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة يعزز رفاه الناس من جميع الأعمار. وأوضح الوفد أيضا أن الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة يشير إلى أهداف التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحصول على الأدوية واللقاحات المأمونة والفعالة والجيدة بأسعار معقولة. وذكر الوفد أنه سيوجه الدول الأعضاء على نحو جيد تماما، وسيؤيد الاقتراح المحدَّث المقدم من المجموعة الأفريقية والواردة في الوثيقة SCP/24/4. ورأى الوفد أن عمل اللجنة وفقا لأجندة الويبو للتنمية أمر حيوي لتحقيق التوازن بين مصالح أصحاب المصلحة المختلفين في المشهد الدولي للبراءات. ورأى الوفد أيضا أن اللجنة ينبغي أن تبحث الدراسة المعنية بالقيود التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا بشأن استخدام مواطن المرونة في البراءات وأثرها على الحصول على الأدوية الأساسية بأسعار معقولة وفقا لتوصيات فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى.

129. وصرح وفد نيجيريا بأنه مع واقع التحديات الصحية العالمية الديناميكية، ينبغي أن يركز عمل اللجنة على كيفية التصدي بشكل مستدام للصعوبات التي تواجهها البلدان الأقل نموا، عند معالجة احتياجاتها من الصحة العامة. وقال الوفد إن نظام البراءات ركز على مبدأ حماية حقوق أصحاب البراءات فضلا عن تعزيز المصلحة العامة. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تأييده للبيان الافتتاحي والبيان الذي أدلت به مجموعة البلدان الأفريقية بشأن البراءات والصحة. وأعرب الوفد عن تأييده لبرنامج عمل يوازن بين احتياجات أصحاب البراءات وضمان أن يؤدي نظام البراءات وظيفته التيسيرية في مجالي التعليم والابتكار. وأشار الوفد إلى أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4 يسعى إلى معالجة بعض أوجه عدم الاتساق في السياسات، والثغرات في القدرات، وإنشاء آلية استعراض مستمرة لأنشطة البراءات المتعلقة بتكنولوجيات الرعاية الصحية. وأشار الوفد أيضا إلى أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية يتفق مع بعض النتائج والتوصيات الصادرة عن فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية. وفي هذا الصدد، أوضح الوفد أن الاقتراح يبين الخطوات الملموسة التي يمكن أن تتخذها جميع الجهات المعنية، بما فيها الويبو، لضمان وجود نظام من شأنه أن ييسر استخدام مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، بما في ذلك التدابير الرامية إلى التعجيل بالوصول إلى الأدوية المأمونة والميسورة التكلفة، للبلدان النامية مثل نيجيريا. وأشار الوفد إلى أن أهداف التنمية المستدامة تتطلب شراكة عالمية معززة لضمان تنفيذها، وحث جميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة على العمل في شراكة تعاونية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وأشار الوفد إلى أنه وفقا للهدف 3 ب من أهداف التنمية المستدامة، فإن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ملتزمة بدعم البحث والتطوير في مجال الأدوية للأمراض غير المعدية التي تؤثر في المقام الأول على البلدان النامية، وتوفير إمكانية الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية بأسعار معقولة وفقا لإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس فيما يخص الصحة العامة. وأشار الوفد إلى أن الدول الأعضاء ينبغي أن تعترف بأن إعلان الدوحة يؤكد حق البلدان النامية في استخدام جميع أحكام اتفاق تريبس بشأن مواطن المرونة، ولا سيما إتاحة إمكانية الحصول على الأدوية للجميع. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن قلقه إزاء أن المجتمع الدولي ما زال يناقش بعد عدة سنوات مواطن المرونة في اتفاق تريبس: كيفية استخدامها وصعوباتها. ورأى الوفد أن من واجب اللجنة والويبو كوكالة من وكالات الأمم المتحدة الإسراع بالعمل على تيسير تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بطريقة منسقة ومستدامة. ولذلك، رأى الوفد أنه ينبغي أن يتضمن ذلك، على النحو الوارد في تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى، مستوى كفؤا وفعالا من

تنسيق السياسات مع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وأعرب الوفد عن تأييده لبرنامج عمل اللجنة بشأن البراءات والصحة على النحو المفصل في بيان مجموعة البلدان الأفريقية في إطار البند الحالي من جدول الأعمال. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن رغبته في وضع برامج عمل تشمل ورش عمل للمساعدة التقنية وتفسير وتطبيق أكثر صرامة لمعايير الأهلية للبراءة من قبل فاحصي البراءات فيما يتعلق بطلبات البراءات التي تغطي التكنولوجيات الصحية في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وعلاوة على ذلك، اقترح الوفد عقد ورشتي عمل بشأن التفاوض وصياغة اتفاقات ترخيص للصانعين العامين استنادا إلى مواطن المرونة المتاحة في نظام البراءات وثلاث ورش عمل بشأن الممارسات الناجحة الموجهة نحو التنمية لإصدار التراخيص الإجبارية للبراءات الطبية.

130. وهنأ وفد مصر الرئيس على تعيينه وأعرب عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وذكر الوفد أنه فيما يتعلق بتحسين الصحة العامة في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، فإن الجميع يعرفون تدهور الحالة الصحية في العديد من البلدان، ولا سيما في القارة الأفريقية. وأوضح الوفد أنه عندما يصاب الناس بسبب شيء بسيط مثل الأنفلونزا، قد يحتاج المرء إلى السفر إلى أقرب بلد للحصول على الأدوية، سواء كان ذلك إلى السنغال أو مصر أو أي بلد آخر قريب لديه مستوى متقدم من توفير الأدوية لمواطنيها. وذكّر الوفد بأنه عندما طرح وفد نيجيريا هذا السؤال الدقيق نيابة عن المجموعة الأفريقية، فكر في الطريقة التي ستضطلع بها الويبو بمسؤولياتها في توفير الأدوية وتحسين النظام الصحي في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وشدد الوفد على أن الحصول على الأدوية حق من حقوق الإنسان، وأنه الحق الذي تستند إليه الحقوق الأخرى: الحق في الحياة. وشدد الوفد أيضا على أن جميع الدول الأعضاء تتحمل مسؤوليات مشتركة في بذل الجهود لصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نموا في مكافحة الأمراض الوبائية مثل الإيدز والتهاب الكبد الوبائي ج وغيره من الأمراض. وأشار الوفد أخيرا إلى البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا بشأن الحصول على الأدوية باعتباره التزاما أخلاقيا وأضاف أنه التزام إلهي يمكن أن يساهم جميع الأعضاء في إيجاد حل له.

131. وشكر وفد غابون الرئيس وهنأها على انتخابها. وأعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وذكر الوفد أن هناك حاجة حقيقية إلى استخدام مواطن المرونة بموجب الاتفاقات الدولية من أجل توفير العقاقير الأساسية للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا . وقال الوفد إن مسؤولية الويبو تتمثل في إيجاد حل وسط للتوفيق بين المصالح المختلفة التي تدخل في صالح الصحة العامة. ولذلك أعرب الوفد عن تأييده لآراء الوفود التي قالت إن اللجنة كانت أفضل محفل لمعالجة هذه المسائل. واختتم الوفد كلمته بالإعراب عن تأييده للاقتراح الذي تقدمت به المجموعة الأفريقية والواردة في الوثيقة SCP/24/4، وذكر أن مثل هذه الوثيقة ستحرز تقدما كبيرا في دفع المناقشات قدما.

132. وأعرب وفد اليابان عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد تركيا باسم المجموعة باء. وأعرب الوفد أيضا عن اعتقاده بأن الحصول على الأدوية أمر مهم. وفي هذا الصدد، أوضح الوفد أن حكومة اليابان تعمل على مشروع هام مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتطوير بحث مشترك. وأشار الوفد أيضا إلى البيان الذي أدلى به وفد جمهورية كوريا ومفاده أن المسألة ناجمة عن مجموعة من العوامل، بما في ذلك نظم التمويل والإمداد المستدامة. وأشار الوفد إلى أن ولاية فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى يبدو أنها تركز بشكل ضيق على ما يسمى ب "عدم اتساق السياسات". وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى لم يكن عملية تقودها الدول الأعضاء، ولا تعكس آراء الدول الأعضاء ولم تعالجه الدول الأعضاء. ولذلك رأى الوفد أن التقرير المذكور لا يشكل أساسا للمناقشات لأن استنتاجه الخلافي سيؤدي إلى مزيد من الاختلافات في بند جدول الأعمال. ورأى الوفد أن هذا البند يمكن معالجته بفعالية من خلال نهج شامل. ومن ثم، أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية الوارد في الوثيقة SCP/17/11.

133. وتحدث وفد تركيا باسم المجموعة باء، وأدلى ببيان يشير إلى الاقتراح المكتوب المقدم في الوثيقة SCP/24/4. وأشار الوفد إلى أن التعديلات التي اقترحتها المجموعة الأفريقية في اليوم السابق لم تدرج في الوثيقة وأشار إلى أنها تضمنت عناصر لا تدخل في نطاق ولاية اللجنة التي لم توافق عليها الدول الأعضاء . ورأى الوفد أنه قبل الدخول في دراسة جديدة في اللجنة،

ينبغي أن يكون هناك حصر للدراسات والتحليلات التي تنتجها محافل أخرى تابعة للأمم المتحدة ومتعددة الأطراف من أجل تجنب الازدواجية غير الضرورية مع الأعمال القائمة بالفعل. ورأى الوفد أن أمانة الويبو، بفضل علاقة التعاون القائمة مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية، ستكون في وضع يمكنها من إجراء مثل هذه الدراسات. ورأى الوفد أيضا أنه بالنظر إلى أن الحصول على الأدوية والتكنولوجيا الصحية بأسعار معقولة هو موضوع معقد، فمن المهم أن تظل الدول الأعضاء منفتحة على أي دراسة، وأن لا تفترض أن الحل لمعالجة مسألة الحصول على الأدوية سيتمثل إجراء تغييرات في القوانين الوطنية أو إجراء دراسة مقترحة في تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة. وذكر الوفد أن المجموعة باء منفتحة للدراسات كبرنامج عمل متوازن مقترح من شأنه أن يعزز الفهم المشترك للسياسات والمبادرات التي يمكن أن تعزز الحصول على الأدوية بأسعار معقولة وتكنولوجيات الرعاية الصحية. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن عمل منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية والتعاون بين الويبو وهو "تعزيز الوصول إلى التكنولوجيات الطبية والابتكار: التقاطعات بين الصحة العامة والملكية الفكرية والتجارة" يمكن أن يكون أساسا للمناقشات المثمرة. وأشار الوفد إلى أن المجموعة باء ترغب في النظر في هذه المسألة بطريقة شاملة، بما في ذلك المقترحات الأخرى ذات الصلة مثل تلك الواردة في الوثيقة SCP/17/11. وخلص الوفد في النهاية إلى أن اتباع نهج متوازن هو وحده الذي سيدفع اللجنة إلى الأمام، وبالتالي أعرب عن استعداده للمشاركة البناءة في هذه المسألة بشكل عام.

134. وشكر وفد السويد الرئيس وهنأها على انتخابها. وأعرب الوفد عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد تركيا باسم المجموعة باء ووفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

135. وهنأ وفد فرنسا الرئيس على انتخابها وشكر الأمانة على التحضير للدورة. وأعرب الوفد عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما وفد تركيا باسم المجموعة باء ووفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بشأن البراءات والصحة. وأعرب الوفد أيضا عن تأييده للبيانات التي أدلت بها الوفود المذكورة أعلاه فيما يتعلق بالاقتراح الأفريقي. ورأى الوفد أن الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4يحتوي على عدد من النقاط التي لم تدرج في جدول الأعمال ولا ضمن اختصاص اللجنة. وشدد الوفد مرة أخرى على أن عمل اللجنة في هذا المجال ينبغي أن يعكس نهجا متوازنا، مع مراعاة العوامل ذات الصلة التي تتجاوز البراءات، على النحو الوارد في الوثيقة SCP/17/11. وذكر الوفد أنه في حين أشارت وفود عديدة إلى تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى، فإنه ليس عملية تحركها الدول الأعضاء. وأكد الوفد على أنه ينبغي على اللجنة ألا تتجاوز ولاية اللجنة أو الويبو، وأعرب عن استعداده للدخول في مناقشة بناءة.

136. وأعرب وفد إيرلندا عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما وفد تركيا باسم المجموعة باء ووفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وذكر الوفد أيضا أن عمل اللجنة ينبغي ألا يتجاوز ولايتها.

137. وأعرب وفد المملكة المتحدة عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما وفد تركيا باسم المجموعة باء ووفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وكرر الوفد نقطتين رئيسيتين. فأولا، رأى أن العديد من المقترحات الواردة في الوثيقة SCP/24/4 تكرر الدراسات القائمة. وفي هذا الصدد، اقترح الوفد أن يقوم الأعضاء، قبل الشروع في مزيد من العمل في اللجنة، بتقييم الدراسات القائمة ذات الصلة. وثانيا، أشار الوفد إلى أن بعض الاقتراحات الواردة في الوثيقة SCP/24/4 تتعلق فيما يبدو بقضايا غير البراءات، وبالتالي فهي تقع خارج نطاق اللجنة. وأعرب الوفد عن استعداده للدخول في مناقشة بناءة ومتوازنة.

138. وشكر وفد إسبانيا نائبة الرئيس وهنأها على انتخابها. وأعرب الوفد عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما وفد تركيا باسم المجموعة باء ووفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وذكر الوفد على وجه الخصوص أنه منفتح للدراسات التي من شأنها أن تؤدي إلى تحسين فهم المبادرات، وبالتالي إلى تحسين إمكانية الحصول على الأدوية بتكلفة معقولة.

139. وهنأ وفد إيطاليا نائبة الرئيس على انتخابها. وأعرب الوفد عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما وفد تركيا باسم المجموعة باء ووفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وأيد الوفد أيضا البيانين اللذين أدلى بهما وفدا فرنسا وأيرلندا.

140. وشكر وفد كندا المجموعة الأفريقية على خطة العمل المقترحة بشأن البراءات والصحة. وشدد الوفد على أهمية الحصول على الأدوية والتكنولوجيا الصحية بأسعار معقولة، وأبرز أن ذلك يمثل أولوية أساسية لبرامج المعونة الخارجية. وذكر الوفد أن كندا مساهم مالي رئيسي في شراكات مثل الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا والمرفق العالمي للأدوية ومنظمة غافي لتحالف اللقاحات. وقال الوفد إنه ينبغي على جميع البلدان إحداث توازن بين تقديم حوافز لتشجيع تطوير التطورات الطبية الجديدة والمبتكرة وضمان الحصول في الوقت المناسب على تلك التطورات بتكلفة يمكن للأفراد والمجتمع تحملها. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن نظام الملكية الفكرية عامل مهم في تحقيق هذا التوازن. وأوضح أن موضوع البراءات والصحة كان موضوع بحث وتحليل شاملين في السنوات الأخيرة: على سبيل المثال الدراسة الثلاثية بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية بعنوان "تعزيز الوصول إلى التكنولوجيات والابتكارات الطبية" وتقرير لانسيت بعنوان "الأدوية الأساسية للتغطية الصحية الشاملة "قد درسا العديد من هذه المواضيع بالتفصيل وتناولا مجموعة كاملة من العوامل المتعلقة بالوصول إلى أوجه التقدم الطبي. وأشار الوفد إلى أن مجمع براءات الأدوية بدأ في وقت سابق من ذلك العام بإنشاء قاعدة بيانات تدعى "مدسبال" جمعت معلومات عن حالة البراءات والترخيص لعدد 35 من الأدوية المحمية بالبراءة وأكثر من 100 تركيبة لعلاج فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي ج والسل، الواردة في المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية وقائمة الأدوية الأساسية. ورأى أن ذلك يسهل عملية التصنيع والتوريد التنافسية لتلك الأدوية في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وأبرز الوفد أن الويبو قدمت تقارير عن البراءات الخاصة بأدوية محددة تسعى إلى تقديم لمحة عن حالة البراءات في العديد من البلدان. وأشار الوفد إلى أن الأمثلة المذكورة توضح نطاق العمل الواسع الذي تم القيام به، ولكنه أشار إلى أنه من المرجح أن لا يكون على علم بالنطاق الكامل. وبغية معالجة هذه الفجوة المعرفية، رأى الوفد أن اتباع نهج جدير بالاهتمام لمعالجة مسألة البراءات والصحة في اللجنة سيتمثل في إعداد حصر للدراسات القائمة بشأن هذا الموضوع وهي الدراسات والبحوث التي أعدتها وكالات الأمم المتحدة والهيئات المتعددة الأطراف الأخرى. ولذلك رأى الوفد أن النتيجة النهائية ستكون تقريرا واقعيا يلخص البحوث المتعلقة بدور نظام البراءات والعوامل الأخرى في سياق الحصول على التقدم الطبي ويمكن أن يثري المناقشات في إطار بند البراءات والبند المتعلق بالصحة. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه، نتيجة لهذا العمل، سيكون الأعضاء في وضع أفضل للمشاركة في موضوع البراءات والصحة، على أساس فهم شامل للمخزون الحالي من المعرفة. وذكر الوفد أن هذا النهج من شأنه أن يساعد على ضمان العمل المبني على هذا المخزون، وبالتالي تجنب الازدواجية في العمل القائم أو عدم النظر في جميع جوانب المسألة. واقترح الوفد أن تقوم أمانة الويبو بإعداد التقرير بالتشاور مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية، حيث أن لهذه المنظمات الثلاث علاقة تعاون وتجارب سابقة في البحث في هذا الموضوع. وأوضح الوفد أنه لا يرى أن الاقتراح المذكور ينافس أو يستبدل أي عمل آخر في إطار هذا البند من جدول الأعمال ولكن يضعه كاقتراح مستقل يمكن أن يكون مفيدا في حد ذاته. وأعرب الوفد عن استعداده لإعداد اقتراح رسمي على هذا النحو لكي تنظر فيه اللجنة، وتعميمه قبل الدورة الاستثنائية السادسة والعشرين. ورحب الوفد أخيرا بآراء الأعضاء بشأن النطاق الدقيق للأنشطة التي ينبغي أن يستعرضها التقرير.

141. وهنأ وفد السودان نائبة الرئيس على انتخابها وأعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية.

142. وأيد وفد البرتغال البيانين اللذين أدلى بهما وفد تركيا باسم المجموعة باء ووفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأكد من جديد ضرورة مواصلة المناقشات في إطار ولاية اللجنة.

143. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تأييده البيانين اللذين أدلى بهما وفد تركيا باسم المجموعة باء ووفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وكرر الوفد تأييده القوي لإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة،

وأعرب عن احترامه لحق الدول الأعضاء في حماية الصحة العامة. وأيد الوفد الدور الحيوي لنظام البراءات في تعزيز التنمية وإيجاد أدوية جديدة وابتكارية لإنقاذ الأرواح، ورأى، في هذا الصدد، أن نظام البراءات القوي لا يمنع البلدان من اتخاذ تدابير لحماية الصحة العامة. وفيما يتعلق بالاقتراح الذي تقدمت به المجموعة الأفريقية، أعرب الوفد عن قلقه لأن التركيز الضيق للاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4 سيؤدي إلى رؤية مبسطة أكثر من اللازم. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات لن يؤدي إلى تحسين كبير في إمكانية الحصول على الأدوية في البلدان النامية أو البلدان الأقل نموا . وأعرب الوفد عن عدم موافقته على الرأي القائل بأن حقوق البراءات هي العقبات الوحيدة أمام توافر الأدوية. ورأى أن المسألة متعددة الأوجه، وأنه تم إهمال العديد من العوامل الأساسية في معالجة إمكانية الحصول على الأدوية. وقال إن نظام حماية البراءات يوفر الحوافز للصناعات الصيدلانية في جميع أنحاء العالم لتطوير العلاجات والأدوية والقيام بنقل التكنولوجيا التي تفيد في نهاية المطاف جميع البلدان. ورأى أنه بدون حماية البراءات، سيكون هناك عدد أقل من الأدوية الجديدة، وعدد أقل من العلاجات وأدوات التشخيص. وأيدت الدراسة المشتركة التي أجرتها الويبو ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية بعنوان "تعزيز الحصول على التكنولوجيات الطبية والابتكار" (الدراسة الثلاثية)، التي نشرت في عام 2012، الرأي القائل بأن هناك عوامل كثيرة إلى جانب نظام البراءات ساهمت في توافر الأدوية أو عدم توافرها. وتشمل بعض هذه العوامل النُظم التنظيمية والتسعير والضرائب والتعريفات والسياسات والمشتريات والآليات وزيادة بيع الإنتاج واستخدام المعايير الفرعية في الأدوية المزورة أو المزيفة، وسلاسل التوريد المعقدة للغاية والعوامل الأخرى المدرجة في الفصلين 3 و4 من الدراسة. ورأى الوفد أن من النتائج الهامة التي خلصت إليها تلك الدراسة أن مجرد وجود حقوق الملكية الفكرية على المنتج لا يشكل عائقا أمام الحصول على ذلك المنتج ولا غيابا لحقوق الملكية الفكرية. وقال إن هناك عوامل متعددة لا تتصل بالبراءات يمكن أن تؤثر على الصحة العامة وتوافر الأدوية. ورأى الوفد أن التركيز على البراءات فقط، وبدون فهم للعديد من العوامل الأخرى التي يمكن أن تؤثر على الصحة العامة والحصول على الأدوية، لن يؤدي على الأرجح إلى حل فعال طويل الأجل. ورأى الوفد أيضا أن اتباع نهج شامل إزاء هذه المشكلة سيكون هو الطريق الفعال للمضي قدما، وأشار في هذا السياق إلى المقترحات التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية في الوثيقة SCP/17/11. وشدد الوفد على أهمية تجنب الازدواجية في العمل في هذا المجال وأعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد المملكة المتحدة فيما يتعلق بإجراء حصر للأعمال التي تم القيام بها بالفعل.

144. وهنأ وفد لاتفيا نائبة الرئيس على انتخابها وأيد البيان الذي أدلى به وفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بشأن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية وفريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية. وأكد الوفد من جديد التزامه بمسألة الحصول على الأدوية. ومع ذلك، رأى الوفد أن اللجنة، بوصفها لجنة فنية، ينبغي ألا تضطلع بأنشطة تتجاوز ولايتها، وينبغي ألا تكرر القيام بالأنشطة التي تجري بالفعل في منظمات دولية أخرى.

145. وهنأ وفد بولندا نائبة الرئيس على انتخابها وأعرب عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما وفدا لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وسلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وأعرب الوفد عن تأييده لمواقف الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي. ورأى الوفد أنه ينبغي إبقاء المناقشة في إطار هذا البند من جدول الأعمال ضمن ولاية اللجنة.

146. وهنأ وفد هنغاريا نائبة الرئيس على انتخابها، وأيد الرأي الذي أعرب عنه وفدا لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وسلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

147. وأيد وفد سلوفاكيا البيان الذي أدلى به وفد بلده باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وشدد على أن عمل اللجنة ينبغي ألا يتجاوز ولايتها.

148. وهنأ وفد زامبيا الرئيس ونواب الرئيس على انتخابهم. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية.

149. وذكر ممثل المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية أن نظام البراءات يستهدف، في جملة أمور، الاستفادة من المعرفة لضمان التقدم المستمر والرفاه للبشرية. وذكر الممثل أيضا أن هذين الهدفين لا يتعارضان، إذا كان هناك تصميم على إيجاد حل متوازن. وأشار إلى أنه إذا حاول الجميع القيام بذلك، فسيكون من الممكن التوصل إلى تفاهم مشترك يشجع الباحثين على بذل جهود أكبر. وبخلاف ذلك، أشار الممثل إلى أن الباب سيكون مفتوحا لخطر التقليد والأدوية المقلدة. وأوضح الممثل أنه يشير بصفة خاصة إلى التقليد الجنائي وليس الأدوية المقلدة التي لن تعود بالنفع على البشرية ولا على شركات المستحضرات الصيدلانية. وأشار إلى أنه من واجب اللجنة إيجاد بعض الأسس لتحقيق فهم مشترك، مما يؤدي إلى إحراز تقدم متواصل في البحث عن أدوية أفضل ورفاه البشرية. وأشار إلى مداخلات بعض الوفود، وقال إن جميع الأعضاء على متن القارب نفسه عندما يبدأ وباء في جزء من العالم، لأن بقية العالم ستتعرض أيضا للتهديد، ومن ثم سيكون من الضروري إيجاد تفاهم مشترك بشأن هذه المسألة الهامة. وأعرب الممثل عن رأيه بأن الاقتراح الذي تقدم به وفد نيجيريا يتفق تماما مع هذه المسألة إذا كان مصقول قليلا وفقا لآراء الجميع. وأعرب الممثل أخيرا عن تأييده الكامل لهذا الاقتراح.

150. وأعرب ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية عن وجهة نظره بشأن أهمية البراءات والصحة. وقال إنه في بعض الأحيان يقول الناس إن العقاقير الصيدلانية هي أفضل حالة لنظام البراءات بمعنى أنه من بين صناعات أخرى، كان القطاع الوحيد الذي يمكن فيه الربط بين وجود نظام البراءات ونجاح الشركات أو فشلها من حيث أعمالهم. وقال الممثل أيضا إن هناك قطاعات كثيرة في الاقتصاد، إذا ألغي فيها نظام البراءات فلن يلاحظ ذلك إلا محامو البراءات. غير أنه أشار إلى أن ذلك ليس صحيحا في مجال المستحضرات الصيدلانية. وعلى الرغم من أن الناس قالوا إنها أسوأ حالة بالنسبة لنظام البراءات، أشار الممثل إلى أن هذه هي الحالة التي يمكن أن يؤدي فيها نجاح نظام البراءات إلى وفاة المرضى. غير أنه أوضح أنذلك سيكون حالة متطرفة. ولذلك ذكر أنها من أقوى الحالات لمنح الاحتكارات على الاختراع وكذلك أسوأ الحالات. وأشار الممثل إلى أن أحدا لن ينكر في أي مكان أن نظام البراءات يؤدي دورا هاما في تطوير عقاقير جديدة. غير أنه أشار كذلك إلى أنه لا يمكن لأحد أن ينكر أنه يقدم أيضا مشاكل هائلة فيما يتعلق بعدم المساواة في الوصول، وفي بعض الحالات، حدوث وفاة للمرضى الذين كان يمكن أن يستفيدوا من الحصول على الأدوية. وأوضح أن على الناس أن يأخذوا هذه الحقيقة بعين الاعتبار. وأشار الممثل إلى أن فكرة أن البراءات ليست هي العامل الوحيد الذي يؤثر على إمكانية الحصول قدمها وقالها، على سبيل المثال، وفد الولايات المتحدة الأمريكية. وفي هذا الصدد، أعرب الممثل عن اعتقاده بأنه لا يوجد شيء واحد، بل بالأحرى عدة أمور، والبراءات أحدهم، ويمكن أن يقال الشيء نفسه عن الابتكار. وذكر الممثل أن تمويل القطاع العام للبحث والتطوير والتعليم وجمع البيانات وعوامل أخرى كثيرة قد أثرت في تطوير العقاقير. وفي هذا الصدد، لفت الانتباه إلى مؤشر الويبو للابتكار العالمي الذي ينشر كل عام، وأكد أنه لا يعطي سوى وزن ضئيل لنظام البراءات عند ترتيب البلدان في قائمة الابتكار الخاصة بها. وأشار إلى أن الويبو تستغرق وقتا طويلا في العمل على سياسة البراءات لأنه على الرغم من أهمية الضرائب والشفافية والاستثمارات في مجال التعليم ومليون شيء آخر، فمن المهم بما فيه الكفاية العمل على البراءات، وذلك صحيح أيضا بشأن إمكانية الحصول على الأدوية. وأعرب الممثل عن تأييده للعمل الذي قام به الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة. غير أن الممثل أعرب أيضا عن دهشته لفكرة أن وفود سلوفاكيا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وتركيا باسم المجموعة باء واليابان والولايات المتحدة الأمريكية قد تساءلت عن فكرة وجود أوجه عدم اتساق بين السياسات المتعلقة بالملكية الفكرية وحقوق الإنسان في الحصول على الأدوية. وأعرب الممثل عن عدم موافقته، وقال إن اقتراح عدم وجود اتساق هو إنكار لما هو مفهوم أساسي في النظام. ثم أكد الممثل أن السرطان موضوع هام سيدرج في جدول أعمال منظمة الصحة العالمية في يناير 2017. وأشار إلى الدراسة التي أجراها معهد المعلومات الصحية (IMS) في يونيه 2016 بشأن السوق العالمية لعلاج السرطان، تم إطلاق مواد جديدة فعالة ضد للسرطان بين عامي 2010 و2014، وأن أقل من النصف أتيحت للمرضى بحلول نهاية عام 2015 في جميع البلدان باستثناء ستة بلدان. وشدد أيضا

على أنه في الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا والمملكة المتحدة وإيطاليا وفرنسا وكندا، تم طرح نصف العقاقير الجديدة في السوق وتم توفيرها للمرضى. وأشار الممثل إلى أنه في دراسة أجريت في عام 2014، ذُكر أن التكلفة لكل نهج للسنة الحياتية المعدلة حسب الجودة قد أخذت في الاعتبار من أجل تحديد ما إذا كان ينبغي سداد تكلفة دواء في أستراليا وكندا وإنجلترا وإسكتلندا والسويد. وأشار كذلك إلى أن المرضى في هذه البلدان الخمسة لديهم إمكانية الحصول على أدوية السرطان بدرجة أقل مما هو الحال في بلدان أخرى. وأكد أن عدد الأدوية السرطانية التي يجري سداد تكلفتها أقل، وأن قرارات السداد تستغرق وقتا أطول، وأن أدوية السرطان يتم اعتمادها بمعدل أبطأ على مدى تاريخها. وذكر الممثل أن البلدان التي تشارك في مراقبة التكاليف محددة بسياسة فعلية تتمثل في عدم سداد تكاليف الأدوية المكلفة، مما يعرض المريض للخطر في الحصول على العقاقير الهامة. وأوضح الممثل أن الاختلاف في الحصول مسألة حياة أو موت بالنسبة للمرضى. وأعرب عن اعتقاده بأن المناقشات التي أجراها الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة كانت محاولة للتغلب على ذلك، وذلك بفصل الحافز عن تطوير الأدوية عن ثمن الأدوية نفسها. ورأى أيضا أنه إذا كان الناس يعانون من مرض يهدد حياتهم، فلن يكونوا في وضع يسمح لهم بالمساومة على السعر. ومن ثم، ذكر الممثل أن الاقتراح يتمثل في إخراج المرضى من الحلقة من أجل السماح للناس باختراع وتطوير العقاقير لتحقيق دخل من اختراعاتهم لا من خلال ارتفاع أسعار الأدوية بل من خلال نظام آخر لتمويل البحث و تطور. ثم تساءل الممثل عن سبب عدم اعتقاد بعض الوفود بطريقة أو بأخرى بأن هناك جانبا للملكية الفكرية في المناقشة لم يقره فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى فحسب، بل تمت مناقشته بين مجموعة الثمانية، وتم تأييده في قرارات مختلفة صادرة عن منظمة الصحة العالمية. وفي هذا الصدد، أوضح الممثل أن مختلف المقترحات تشير إلى الدراسات التي أجريت في تلك المؤسسة بشأن بدائل منح الاحتكار، بوصفه حافزا لتنمية الأدوية، وأعرب عن اعتقاده بأن هذه المسألة مهمة في ذلك العمل. وفيما يتعلق باقتراح المجموعة الأفريقية، ذكر الممثل أن كل شيء لا يخضع لدراسة أخرى. فعلى سبيل المثال، أشار إلى أنه فيما يتعلق بالمساعدة التقنية، الفقرة الفرعية د من العنصر 3، لم تجر دراسة واحدة عن المساعدة التقنية. وأفاد بأنه على الرغم من أن هذا هو أحد أهم الطرق لمعالجة المسائل المتعلقة بالاستثناءات من حقوق البراءات، وفي الواقع فإنه أكثر النُظم شيوعا في الولايات المتحدة الأمريكية، هناك عناصر في الاقتراح المذكور يمكن أن تشير إلى مجالات أخرى تم إنجازها، ولكنها لم تدمج في برامج الويبو للمساعدة التقنية. ولاحظ الممثل أخيرا أن هناك أيضا بعض الأمور الأخرى التي لم يفعلها أحد من قبل.

151. وذكرت ممثلة شبكة العالم الثالث أن هناك العديد من العوائق التي تحول دون الحصول على الأدوية، ولكن من المسلم به على نطاق واسع أن العائق الرئيسي أمام الحصول على الأدوية بأسعار معقولة هو الملكية الفكرية ولا سيما البراءات. وذكرت الممثلة أيضا أن إعلان الدوحة لمنظمة التجارة العالمية بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة أعرب عن قلقه بشأن آثار الملكية الفكرية على الأسعار وأكد أن الاتفاق لا يمنع الأعضاء وينبغي ألا يمنعهم من اتخاذ تدابير لحماية الصحة العامة. وشددت على أن ارتفاع الأسعار نتيجة للملكية الفكرية لا يشكل مصدر قلق للبلدان النامية فحسب، وإنما أيضا للبلدان المتقدمة النمو. وأكدت الممثلة أن من الواضح بصورة متزايدة أن العلاجات المتعلقة بالسرطان والتهاب الكبد الوبائي ج قد تجاوزت ما كان في متناول حكومات البلدان المتقدمة. وأوضحت أن مرة العلاج لمرض التهاب الكبد الوبائي ج على سبيل المثال، الذي يستخدم العمود الفقري لعلاج التهاب الكبد الوبائي ج، تتكلف ما يتراوح بين 48000و96000 يورو بسبب الاحتكار المتعلق بالملكية الفكرية الذي تملكه شركات المستحضرات الصيدلانية، وهو أمر لن يكون مستداما لأي حكومة. وأشارت الممثلة إلى أن العديد من الأشخاص توفوا مباشرة نتيجة لعدم الحصول على الأدوية، وأنه ينبغي القيام بشيء حيال ذلك، بالنظر إلى أن ولاية الويبو تتعلق بالملكية الفكرية. ورأت الممثلة أن مناقشة البراءات والصحة أمر بالغ الأهمية، وأنه من الضروري الشروع في برنامج عمل ملموس بشأن البراءات والصحة. وفي هذا الصدد، أشارت الممثل إلى ما يلي. أولا رأت أن الوثيقتين SCP/24/4 وSCP/16/17 توفران أساسا جيدا لوضع برنامج عمل بشأن البراءات والصحة. وثانيا، أوضحت الممثل أهمية أن تقوم اللجنة بدعوة الرئيسين المشاركين للفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة لعرض التقرير، وكذلك للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات لمناقشة نتائج وتوصيات التقرير. وأكدت أن تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة قد شكل تعزيزا لأهداف التنمية المستدامة التي التزمت بها الويبو نظرا لأن الويبو

وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. وأشارت الممثلة إلى أن بعض الوفود ذكرت أن التقرير ليس تقريرا من الدول الأعضاء، ورأت أن التقرير ينبغي ألا يكون جزءا من المناقشة داخل اللجنة. ومع ذلك، أشارت الممثلة إلى أن الدراسة الثلاثية ليست تقريرا للدول الأعضاء أيضا، ولكنها تم تقديمها ومناقشتها في اللجنة. وأشارت الممثلة إلى أن العملية قد أدت، مقارنة بالعملية الثلاثية، إلى أن يشمل تقرير الفريق الرفيع المستوى الدول الأعضاء والمجتمع المدني والصناعة والمنظمات الأكاديمية والمنظمات الدولية بما فيها الويبو. وأكدت أن التقرير أقر بأنه ينبغي أن تكون هناك آراء معارضة معينة بشأن هذه المسألة. ولذلك، سيكون من غير المقبول ألا تعترف الويبو، بوصفها وكالة تابعة للأمم المتحدة، بتقرير الفريق الرفيع المستوى للأمم المتحدة وتوصياته. ورأت الممثلة أن التقرير لا يتجاوز اختصاص اللجنة. وثالثا، طلبت الممثلة من اللجنة أن تناقش على وجه التحديد توصيات تقرير الفريق الرفيع المستوى للأمم المتحدة التي تنص على أنه ينبغي للحكومات أن تنشئ وتحافظ على قواعد بيانات متاحة للجمهور توضح حالة معلومات البراءات وبيانات عن الأدوية واللقاحات. وأشارت إلى أنه ينبغي على الويبو أن تقوم، بالتعاون مع أصحاب المصلحة، بتحديث هذه المعلومات وتوحيدها من أجل وضع قاعدة بيانات دولية يمكن البحث فيها بسهولة تشمل ما يلي: "1"الأسماء الدولية القياسية الشائعة للمنتجات البيولوجية؛ "2" الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمنتجات المعروفة في وقت إيداع الطلب أو بعد منح البراءة؛ (3) تاريخ المنح وتاريخ انتهاء الصلاحية. وأشارت الممثل إلى توصية أخرى وردت في التقرير المذكور، وقالت إن وكالات الأمم المتحدة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأونكتاد والويبو) ينبغي أن تدعم الحكومات. ورأت أن عددا من العناصر في ذلك التقرير ذات صلة مباشرة باللجنة. وأعربت عن اعتقادها بأن تلك التوصيات ومناقشة تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى ينبغي أن يكونا من أولويات اللجنة. وفيما يتعلق بالدراسة، ذكرت الممثل أن من المفترض أن تعد الأمانة دراسة عن الخبرات الوطنية باستخدام مواطن المرونة والتحديات التي تواجه برنامج التغيير الاستراتيجي للجنة الدائمة 26. ورأت أنه ينبغي أن يتم ذلك بالتشاور مع وكالات الأمم المتحدة التي شاركت في تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى، وذكرت أن مساهمات الجمهور من شأنها أن تثري الدراسة إلى حد كبير.

152. وأشارت ممثلة مؤسسة تجمع براءات الأدوية إلى الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/4، ووافقت على أن الشفافية في معلومات البراءات المتعلقة بالأدوية الأساسية أمر أساسي. وشددت على أنه من الصعب في كثير من الأحيان الحصول على معلومات موثوقة بشأن البراءات، ولكن من الضروري ليس فقط عمل برنامج العمل المتعدد الأطراف الذي يحاول تحسين فرص الوصول والابتكار لبعض الأدوية الرئيسية في البلدان النامية، ولكن أيضا لفائدة الحكومات ووكالات المشتريات وغيرها ومنظمات الصحة العامة التي تعمل في مجال الملكية الفكرية والحصول على الأدوية. وأعربت عن سرورها بأن تعلن أنه خلال الجمعيات السابقة للويبو، أطلقت المؤسسة قاعدة بيانات "ميدسبال" للبراءات والتراخيص الخاصة بالأدوية التي حلت محل قاعدتها السابقة لبيانات حالة البراءات، وتضمنت معلومات شاملة عن حالة البراءات والترخيص لأدوية فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي جوالسل. وأوضحت أن "ميدسبال" قدمت حالة الملكية الفكرية لأدوية فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي والسل في البلدان النامية، وأنها تضمنت أيضا معلومات عن البراءات والتراخيص وحماية البيانات الحصرية في أكثر من 100 بلد نام. وأعربت الممثلة عن امتنانها للتأييد الذي تلقاه المكتب الأوروبي للبراءات والمكاتب الوطنية للبراءات مثل مكتبي شيلي والجمهورية الدومينيكية اللذين أبرمت معهم بالفعل اتفاقات تعاون. وذكرت أن عددا كبيرا من جماعات المجتمع المدني ساعدت تجمع براءات الأدوية في تجميع البيانات لهذا المورد العام القيم. ودعت الممثلة مكاتب البراءات الأخرى إلى المساهمة في قاعدة بيانات البراءات العامة ومركز منح التراخيص من أجل إتاحة الأدوية الجديدة الرئيسية في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل بأسعار معقولة. ورأت الممثلة أنه من المشجع جدا أن ترى تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية عند الاستشهاد بما يلي: "يمكن أن تكون التراخيص الطوعية عاملا مهما في العلاج والوصول وإبراز أن مستوى الشفافية في اتفاقات الترخيص التي تم التفاوض عليها من خلال مجمع البراءات الأدوية المدعوم الموحد والذي تكون فيه جميع التراخيص متاحة للجمهور جدير بالثناء ونادر". وأعربت الممثلة في النهاية عن استعدادها للبقاء تحت تصرف اللجنة في حالكان مطلوبا أي توضيح، والعمل مع الدول

الأعضاء والويبو وأصحاب المصلحة لتحديد العلاجات المحلية ودراسة إمكانية دعم الجهود الوطنية الرامية إلى توسيع نطاق العلاجات من خلال تراخيصها.

153. وأوضحت ممثلة منظمة أطباء بلا حدود أن المنظمة تساعد في ارتباط المجتمع المدني على تحديد قانون البراءات المزيف للعمل على تسع دراسات حالة، وتقوم بتوثيق أثر ممارسات البراءات على الحصول على الأدوية في جنوب أفريقيا. وفي هذا الصدد، أشارت إلى قصتين. القصة الأولى تشير إلى السيدة توبيك، أم لطفلين، ومعركتها للوصول إلى الأدوية المنقذة للحياة لسرطان الثدي لها. وتعتقد السيدة توبيك بقوة أنها لو تمكنت من الحصول على هذا العلاج، فإنها يمكن أن تعيش لفترة أطول، لترى ابنيها وحفيدها يترعرعون. وبعد شهر من انتهاء التقرير في نوفمبر، لم تتمكن السيدة توبيك من الحصول على الدواء الذي تحتاج إليه. وظل الدواء تحت البراءة في بلد لديه مصدر واحد من شركة روش التي باعته بأكثر من 30000 دولار أمريكي لمرة العلاج الواحدة. وأشارت الممثلة إلى أنه في الوقت نفسه، كانت هناك نسخة مماثلة من الدواء متاحة في الهند وعدة بلدان أخرى حيث أسقطت البراءتان الأولية والثانية، مما أتاح مزيدا من المصادر والمنافسة داخل السوق وزاد من الخيار المتاح للمرضى. وأشارت الممثلة إلى قصة ثانية جرت في المملكة المتحدة، حيث حاولت شركة فايزر المطالبة ببراءة ثانية للاستخدام الطبي على العلاج القديم الذي عالج الألم. وأوضحت أن القضية نوقشت بشكل كبير وأعقبتها العديد من البلدان في أوروبا عندما انتهت البراءة الأصلية. وأوضحت كذلك أنه في المملكة المتحدة، صدرت أربع قرارات من محاكم المقاطعات وقرار من محكمة استئناف وقرار أصدرته مؤخرا محكمة الاستئناف في أكتوبر. وأشارت الممثلة إلى أن المحكمة لم تؤيد، خلال العملية برمتها، مطالبة شركة فايزر بهذه البراءة، على الرغم من مسألة كيفية تفسير المطالبات المقدمة من سويسرا أو تأييدها أو إبطالها. وشددت الممثلة على أن هذه المسألة تسببت في إحداث أثر ملموس على الممارسات الطبية في تلك البلدان. وأوضحت أن شركة فايزر أرسلت العديد من رسائل الإنذار إلى سلطات الصحة العامة في المملكة المتحدة، لحثها على تعليق بعض الممارسات الطبية في حين أن معظم الأطباء في المملكة المتحدة كانوا يعتمدون عليها. وفي هذا الصدد، أشارت الممثلة إلى أن الجمعية العامة ذكرت في مايو 2016 أن هناك حاجة ماسة إلى وضع تشريعات لإنهاء حماية البراءات للحصول على مؤشرات محددة للمستحضرات الصيدلانية. وذكرت الممثلة أن هناك قصصا أكثر تشابها في مختلف البلدان في الوقت الحاضر تؤثر على الواقع اليومي لحياة وموت المرضى، بغض النظر عن البلد الذي ينتمون إليه. وذكرت كذلك أن جميع هذه القصص توضح مرارا وتكرارا التقاطع الواضح بين حصول الجمهور على الأدوية والكيفية التي يعمل بها نظام البراءات الحالي فيما يتعلق بالعلاج والتشخيص الطبيين وكيف أن لها تأثير مباشر على القدرة على تحمل تكاليف هذه الأدوات وإمكانية الوصول إليها. ورأت الممثلة أن بعض هذه القصص كان يمكن لعدة بلدان عرضها ومناقشتها أثناء اللجنة، ليس فقط فيما يتعلق بكيفية اعتماد منهجية لتحديد الخطوة الابتكارية لمطالبة براءة معينة، ولكن كيف يمكن أن تؤدي معايير وممارسات بديلة في مجال الأهلية للبراءة إلى آثار مختلفة تماما على إمكانية الحصول على الأدوية في الواقع. وأشارت الممثلة إلى توصية فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى الموجهة للويبو بأن تعمل مع الوكالات المعنية وأصحاب المصلحة في هذا المجال وشددت على أن من ضمن ولاية الويبو واللجنة تحديدا التعامل مع تقاطع صحة البراءات كوكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. ولذلك، أعربت الممثلة عن تأييدها للاقتراح الذي تقدمت به مجموعة البلدان الأفريقية والذي وضع بوضوح خارطة طريق لكي تتبعها اللجنة عند معالجة التحديات المتبقية التي تواجه الدول الأعضاء. وأخيرا، أكدت الممثلة من جديد أن ذلك يمثل تحديا عالميا ولم يعد يخص بلدا ناميا وحده، واقترحت أن تأخذ اللجنة في الاعتبار تماما التوصية المقدمة من فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى، بما في ذلك إمكانية دعوة ممثل للفريق إلى عرض التقرير أمام اللجنة.

154. وأشار ممثل الجمعية اليابانية للملكية الفكرية إلى أن بيانه الذي أدلى به باسم الجمعية التي تضم 900 شركة يابانية كبيرة و72 شركة أدوية، وأنه يحظى بتأييد الاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA). ورأى أن نظام البراءات يلعب دورا هاما في تسويق التكنولوجيات الجديدة. وأعرب عن اعتقاده بأن حماية البراءات للتكنولوجيا الصيدلانية من شأنه السماح لشركات المستحضرات الصيدلانية بإجراء البحوث باستمرار لتطوير أدوية جديدة للمرضى في البلدان النامية. وأشار الممثل إلى أن شركات الأدوية هذه تعمل بجدية في مسألة الحصول على الأدوية في البلدان النامية. وفي هذا الصدد، أشار

على سبيل المثال إلى المادة 18.6 في فصل الملكية الفكرية في اتفاق الشراكة عبر المحيط الهادئ (TPP) التي تشير إلى بعض تدابير الصحة العامة، وحددت أن الأطراف تؤكد على اتفاق تريبس وإعلان الدوحة بشأن الصحة العامة. وبهذه الطريقة، ذكر الممثل أن المرونة في اتفاق تريبس في إطار المعاهدات الدولية ينبغي احترامها ومن ثم المضي قدما في أنشطة الأعمال. ثم ذكر الممثل الأنشطة الجديدة للحصول على الأدوية التي تقوم بها شركات الأدوية اليابانية. وأشار إلى أن شركة تاكيدا سترسل البروفيسور كونكوف إلى مركز اكتشاف الأمراض المعدية في جامعة كاليفورنيا في سان دييغو، على نحو ما ورد في صفحة الويبو الرئيسية. وأشار أيضا إلى أن تاكيدا أطلقت في 26 أغسطس 2016 استراتيجية علنية جديدة للحصول على الأدوية. وعلى سبيل المثال، تم تصميم برامج مساعدة خاصة لضمان أن المرضى الذين وُصف لهم الدواء قادرون على الوصول إلى مسار العلاج من خلال نُهج مبتكرة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الممثل إلى أن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية قد اختارت تاكيدا لتطوير لقاح لزيكا، بعد أن أعلنت منظمة الصحة العالمية زيكا حالة صحية طارئة تثير قلقا دوليا في 1 فبراير 2016. وفي هذا الصدد، أكد الممثل أن عقدا قيمته 19.8 مليون دولار تم تقديمه لشركة تاكيدا، و شمل البحث السريري وتصنيع اللقاحات لعام 2017. وذكر الممثل أن عمل تاكيدا أظهر أكثر قوة الشراكات العالمية والابتكار للتصدي للأمراض المعدية الأكثر تحديا. وعلاوة على ذلك، أشار الممثل أن جامعة طوكيو قامت بتطوير تعاوني يتعلق بلقاح الكوليرا والإشريكية القولونية بالنسبة للبلدان النامية. وأشار أيضا إلى أن الأنشطة الأخرى التي تقوم بها الرابطة من أجل الحصول على الأدوية في البلدان النامية قد أدخلت على الصفحة الرئيسية لموقع الجمعية اليابانية للملكية الفكرية. ورأى الممثل أنه من أجل الحصول على الأدوية في البلدان النامية، سيكون من الضروري تعزيز البحث والتطوير في مجال الأدوية التي تركز على نظم البراءات. وأعرب عن اعتقاده بأن نظام البراءات يعزز الصحة العامة في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء.

155. وتحدث وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأكد مجددا أن موضوع البراءات والصحة يشكل أولوية بالنسبة للمجموعة. وأعرب الوفد عن استعداده لإجراء مناقشة جيدة وصريحة بشأن أهمية أوجه عدم الاتساق في السياسات التي كانت وستظل تناقش في مختلف المحافل الدولية. ورأى الوفد أن البراءات والصحة العامة لا تزال مسألة ذات أهمية عالمية. وذكر أنه إذا كانت هذه المسألة مشكوك فيها، فإنه منذ اعتماد اتفاق تريبس ونتائج اتفاق ما بعد اتفاق تريبس، يتم النظر بسرعة إلى البراءات الصيدلانية عندما اجتاح فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز البلدان النامية والبلدان الأقل نموا .ورأى الوفد أن التهديد باستخدام التراخيص الإجبارية من قبل البلدان النامية ورد فعل البلدان المتقدمة قد تسبب في غضب عالمي كبير وأجبر على تعديل اتفاق تريبس مع التركيز بوجه خاص على إعلان الدوحة بشأن الصحة العامة الذي سمح بالاستثناءات المتعلقة بالصحة العامة، قد أعاد تأكيد مواطن المرونة واعترف بحق استخدام التراخيص الإلزامية. وذكر الوفد أن المجموعة الأفريقية قدمت اقتراحا خلال الدورة الخامسة عشرة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في عام 2010 لكي تعتمد اللجنة برنامج عمل بشأن موضوع البراءات والصحة. وقال إن هذا الاقتراح اعترف بالصعوبات الخاصة التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، ومنها 55 بلدا في أفريقيا و33 بلدا من البلدان الأقل نموا. وذكر الوفد أن المقترحات تهدف إلى تعزيز قدرة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على تكييف نظم البراءات الخاصة بها والاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في إطار نظام الملكية الفكرية الدولي. ورأى الوفد أن المتطلبات الأساسية للسياسة العامة لتعزيز الصحة العامة وحمايتها تشمل عدم اتساق السياسات ووضع السياسات والتنسيق. وأشار الوفد إلى أن الاقتراح المحدَّث الذي قدمته مجموعة البلدان الأفريقية والوارد في الوثيقة SCP/24/4، والذي كان موضوع المناقشة، قد جاء استجابة للقضايا العالمية التي شهدها العالم منذ وقت تقديم الوثيقتين SCP/16/7 و.SCP/16/7 corr. ورأى الوفد أن الطابع المكثف لرأس المال للنظام والحوافز التي تحركها الأرباح مقابل الثغرات في القدرات والاتفاق، استمروا في إبقاء البلدان الأقل نموا غير قادرة على الوصول إلى الأدوية المأمونة بأسعار معقولة، بل ومنع العديد من البلدان من الاستفادة من فكرة متابعة مواطن المرونة الموجودة في نظام البراءات أو حتى من التسلي بها. ونتيجة لذلك، لا يزال هناك نقص مستمر في إمكانية الحصول على تكنولوجيات الرعاية الصحية، بما في ذلك الأدوية، والتشخيص، والأجهزة الطبية واللقاحات، وتفاقم كل ذلك. وذكر الوفد أنه أشار في بيانه الافتتاحي إلى فيروس إيبولا الذي ضرب أفريقيا في عامي 2014 و2015، مما تسبب في موت جماعي، وفيروس زيكا في الأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي. وأشار الوفد إلى أن الحقائق والمعلومات متوافرة بكثرة وأنه من المهم إيجاد سبل جديدة لمعالجة تلك المسائل مع

اللجنة، وأن وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة سيكون لها دور هام تؤديه في هذا الصدد. وذكر الوفد أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية الذي حظي بتأييد عدد كبير من الدول الأعضاء يحتوي على ثلاثة برامج عمل مترابطة تشمل الدراسات وتبادل المعلومات والمساعدة التقنية التي ستتم متابعتها في آن واحد، ولها صلات بتوصيات أجندة التنمية 1 و7و9 و14 و31 و32. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الويبو والدول الأعضاء فيها لا تستطيع أن تظل صامتة في مواجهة هذه المسائل والتحديات الطويلة الأمد المتعلقة بدور البراءات في التكنولوجيات الصحية، خاصة وأنها تؤثر على الحياة والحق في الكرامة الإنسانية والصحة الجيدة والبيئة الآمنة. وأشار الوفد إلى أن أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 3، وهو الالتزام العالمي، قد غطى هذا الهدف بما فيه الكفاية، وأعرب عن أمله في أن تعمل الويبو والدول الأعضاء فيها من أجل الوفاء بالتزاماتها الأخلاقية تجاه الصحة العامة العالمية. وذكر الوفد أنه بعد أن استمع إلى البيانات التي أدلت بها المجموعة باء وأعضاء تلك المجموعة والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، فإن لديه قلق من السير في طريق يرى أن اللجنة ليس لها فيه دور تؤديه، نظرا للعدد الكبير من العناصر الواردة في اقتراح المجموعة الأفريقية. وأعرب الوفد عن اعتزامه صياغة عدة أسئلة، توخيا للوضوح، لأعضاء المجموعة باء والاتحاد الأوروبي. ورأى الوفد أن اللجنة مكان جيد لإجراء مناقشات كاملة وصريحة بشأن مقترحات المجموعة الأفريقية الواردة في الوثيقة SCP/24/4. وأعرب الوفد عن رغبته في إجراء مناقشة استنادا إلى الردود المقدمة من المجموعة باء والاتحاد الأوروبي بشأن العناصر التي وجدوا أنها خارجة عن نطاق اللجنة من المقترحات وأسباب ذلك. وطلب الوفد أولا معلومات إضافية عن الاقتراح الذي قدموه بشأن حصر الدراسات التي أجريت، وثانيا، سأل عن تأثير الدراسات المذكورة على برنامج العمل المتفق عليه للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات 26، وثالثا، سأل عن عدم توافق الأحكام ومضمون اقتراح المجموعة الأفريقية مع عمل اللجنة. وأعرب الوفد عن رغبته في إجراء حوار بشأن الولاية كما رأوها، وكيف يتعارض ذلك مع عناصر محددة من اقتراح المجموعة الأفريقية. وأشار الوفد أخيرا إلى أنه لن يدخل في مناقشات عامة وأعرب عن استعداده للرد على الأسئلة وإجراء مناقشات صريحة في هذا الصدد.

156. وأعرب وفد إندونيسيا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. ورأى الوفد أن البراءات والصحة تمثل موضوعا ذا أهمية كبيرة لجميع الدول الأعضاء. وأشار الوفد إلى أنه على الرغم من أن تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى ليس تقريرا تحركه الدول الأعضاء، فقد قدمت اللجنة أيضا تقارير أخرى لم تكن تحركها الدول الأعضاء، ولم تنبع من عملية قامت بها الدول الأعضاء . وأشار الوفد أيضا إلى أن أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 3 ، أدرجت في جدول الأعمال كدعوة هامة إلى إعادة النظر في الحق في الصحة والحق في تقاسم منافع التقدم العلمي التي يعود تاريخ معلوماتها إلى ميثاق الأمم المتحدة ودستور منظمة الصحة العالمية وكذلك العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق الاقتصادية والثقافية والمعاهدات الدولية الأخرى الناجمة عن العمليات التي تحركها الدول الأعضاء. ورأى الوفد أن الهدف من ممارسة البراءات والصحة في اللجنة هو وضع خطة عمل للويبو من أجل تحسين الطريقة التي تساعد بها الدول الأعضاء في فهم واستخدام مواطن المرونة الأخرى في مجال الصحة، مع التذكير بأنها اتفاق تعاون للمساعدة التقنية بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية. ورأى أنه منح الويبو ولاية تقديم المساعدة بشأن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والتي تشملها أيضا اتفاقات منظمة التجارة العالمية. ورأى الوفد أن جوهر المناقشة في اللجنة هو أوجه عدم الاتساق في السياسات بين الحقوق المبررة للمخترعين والقواعد الدولية لحقوق الإنسان والتجارة في سياق التكنولوجيات الصحية. وأعرب الوفد عن قلقه لأن اللجنة ليس لها الولاية، مع الأخذ في الاعتبار أن هذه المسألة لها صلات واضحة بالبراءات وتحتاج إلى ترابط السياسات بشأن حقوق الملكية الفكرية وأهداف الصحة العامة. وأعرب الوفد عن رغبته في إجراء مزيد من المناقشات بشأن ذلك لضمان وجود قاعدة تراعي الصحة العامة وتعالج عدم الاتساق بين الابتكار القائم على الربح وأولويات الصحة العامة. وأكد الوفد مجددا استعداده لإجراء مناقشة هادفة لإحراز تقدم بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

157. وأعرب وفد الهند عن تأييده للبيانات التي أدلى بها وفد بلده باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ ووفد إندونيسيا ووفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأشار الوفد إلى مشاكل الترخيص الإلزامي المرتبطة بالتصنيع المحلي التي أثارتها المجموعة

الأفريقية حيث لم يتم توفير الأدوية الأساسية بشكل مناسب وجعلها ميسورة التكلفة، وأوضح أن الهند يمكن أن تصدر ترخيصا إلزاميا للتصنيع محليا في الهند، ثم تقوم بتصدير الدواء إلى بلدان أخرى .

158. وذكر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) أن الحصول على الأدوية يشكل حقا أساسيا من حقوق الإنسان ويرتبط ارتباطا مباشرا بحقوق الحياة. وذكر الوفد أن أهداف التنمية المستدامة قد وافقت عليها في الأمم المتحدة جميع الدول الأعضاء وأن الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة صيغ حصرا لضمان حياة صحية للجميع. وذكر الوفد أن الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة قد أنشأ، في إطار أهداف التنمية المستدامة، طرقا لتحفيز التكنولوجيا الصحية والابتكار وزيادة فرص الحصول على الأدوية والعلاج. ورأى الوفد أن الابتكار والوصول إلى التكنولوجيا الصحية مشكلة متعددة الأبعاد وعالمية تؤثر على جميع البلدان. ورأى الوفد أن قواعد وآليات الملكية الفكرية الحساسة للصحة العامة يمكن أن تساعد في معالجة عدم الاتساق بين نماذج الابتكار القائمة على الربح وأولويات الصحة العامة. وأشار الوفد إلى أن الويبو هي أيضا وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة وأن بعض التوصيات التي أدرجت في تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى قد أنشئت في إطار الأمم المتحدة ومن ثم فإنها متصلة مباشرة بعمل الويبو. ورأى الوفد أن اللجنة هي لجنة ذات صلة تعالج فيها الويبو الجوانب الحقوق الصحية المتعلقة بالبراءات، وينبغي لها أن تنظر في تلك التوصيات وأن تركز دراستها وعملها في المستقبل في هذا الصدد.

159. وأعرب وفد البرازيل عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وشدد الوفد على أن عدم إمكانية الحصول على الأدوية وخاصة في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا خلال تفشي فيروس زيكا وفيروس إيبولا مؤخرا أظهر أن هناك حاجة إلى التصدي لتلك التهديدات. وذكر الوفد أنه كان واضحا بشأن دور البراءات ومواطن المرونة المتعلقة بالبراءات التي ألهمت الابتكار وفرص الحصول على الأدوية. وذكر الوفد بأن أهداف التنمية المستدامة تضمنت الهدف 3 فيما يتعلق بتوفير إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية للجميع. وأشار الوفد إلى أن قرار أهداف التنمية المستدامة قد اتفق عليه بتوافق الآراء وأنه قد أوجد التزامات للدول الأعضاء لحل هذه المشاكل بالنسبة للمجتمع الدولي. ورأى الوفد أن الويبو، كجزء من منظومة الأمم المتحدة، تضطلع بدور خاص خلال تلك المناقشات. ورأى الوفد أن الاقتراح الذي تقدمت به المجموعة الأفريقية سيكون متماشيا مع توصيات أجندة التنمية ذات الصلة. ولذلك، أكد الوفد من جديد تأييده للوثيقة SCP/24/4.

160. وأحاط ممثل المفوضية الأوروبية علما بالمساهمة التي قدمها تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية التابع للأمين العام للأمم المتحدة والرسالة اللاحقة التي قدمها الأمين العام والتي شجعت جميع أصحاب المصلحة على رسم طريق للمضي قدما، في المحافل المناسبة، لضمان الحصول على الأدوية والتكنولوجيات الصحية لجميع من يحتاجون إليها أينما كانوا. وذكر الممثل أن العمل الذي قام به الفريق قد بدأ من افتراض وجود "أوجه عدم اتساق السياسات بين الحقوق المبررة للمخترعين والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقواعد التجارة والصحة العامة"، كما ذكر أن اللجنة الأوروبية لم تؤيد هذا الافتراض، وأشار الممثل إلى أن التقرير أقر بأن هناك أسبابا عديدة "لماذا لا يحصل الناس على الرعاية الصحية التي يحتاجونها، والتي تتراوح بين: النظم الصحية ضعيفة الموارد، ونقص العاملين المؤهلين تأهيلا كافيا ومهارة في مجال الرعاية الصحية، وعدم المساواة بين وداخل البلدان، والاستبعاد، والوصم، والتمييز، وحقوق التسويق الاستئثارية". وأكد الممثل أن هناك مشكلة أخرى هامة تتمثل في النقص العالمي في الأدوية، وأشار إلى أنه تشجع، في مساهمته الكتابية المقدمة إلى الفريق، على اعتماد نهج شامل إزاء مشكلة الحصول على الأدوية يمكن أن يسفر عن مساهمة قيمة في المناقشة الأوسع نطاقا. وأشار الممثل إلى أن فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى ركز مقترحاته حصرا، نظرا لولايته المحدودة، على معالجة نزاع مزعوم بين نموذج للبحث والتطوير يعتمد جزئيا على حقوق الملكية الفكرية وإمكانية وتوفير الأدوية بأسعار معقولة، في حين أنه قد فاتته الفرصة للمضي قدما في إيجاد حلول أكثر توازنا وشمولا وواقعية لمشكلة الحصول على الخدمات الصحية. وسلط الوفد الضوء على أنه لا يمكن التوصل إلى أي نتيجة دون دعم جميع أعضاء الفريق، على نحو ما تبين من الآراء المخالفة المرفقة بذلك التقرير. وقال الممثل إنهم ملتزمون بزيادة فرص الحصول على الأدوية بأسعار معقولة وإيجاد حلول للتحديات الملحة في مجال

الصحة العمومية وعدم المساواة في العالم. وذكر الممثل أيضا أنه تمشيا مع استنتاجات الاتصال والمجلس لعام 2010 بشأن "دور الاتحاد الأوروبي في الصحة العالمية"، فإنهم يتبعون نهجا قائما على الحقوق إزاء الصحة. وأشار إلى أن تعزيز جميع مجالات النظام الصحي، بما في ذلك توافر العاملين الصحيين المؤهلين وتوفير الأدوية بأسعار معقولة والتمويل الكافي لهذا القطاع، أمران أساسيان للتحرك صوب التغطية الصحية الشاملة مع توفير خدمات صحية جيدة وبأسعار معقولة للجميع . وأضاف أن جودة وسلامة سلسلة توزيع الأدوية ضرورية أيضا لتحسين الصحة العامة. ورأى الممثل أن التحدي يتمثل في تحقيق التوازن الصحيح بين الحاجة إلى تشجيع وتمويل البحوث المتعلقة بالأدوية الجديدة والأفضل للجميع، وضمان أن تكون الأدوية متاحة وبأسعار معقولة لمن يحتاجون إليها، مع ضمان استدامة النظم الصحية. وأعرب عن اعتقاده بأن هذه الأهداف ليست متناقضة وينبغي متابعتها بصورة مشتركة. وقال إن نموذج الابتكار الحالي، بما في ذلك دور التجارة المتصلة بالملكية الفكرية، قد حقق تقدما متسقا في مجال الصحة العامة العالمية، مما أدى إلى علاجات جديدة رئيسية أفضل وزيادة متوسط العمر المتوقع، في البلدان المتقدمة والبلدان الأقل نموا. وذكر أيضا أن هذا النموذج قد أدمج بالفعل مجموعة متنوعة من الأدوات، مثل حوافز الابتكار القائمة على الملكية الفكرية، والتمويل العام والخاص، وجوائز البحث العام. وأشار إلى أن هذا التنوع ضروري لمعالجة الحالات التي يوجد فيها سوق فعالة وتلك التي يمكن أن تحدث فيها إخفاقات في السوق. وأشار الممثل إلى أن التقرير يقلل من حقيقة أن تطوير العقاقير الجديدة يتطلب استثمارات كبيرة وبحوث طويلة الأجل مقترنة بتجارب سريرية وإجراءات تنظيمية للموافقة. وأشار كذلك إلى أن الحق الاستئثاري الممنوح للبراءة يشكل حافزا هاما لشركات الأدوية المبتكرة للقيام بالاستثمارات اللازمة لذلك البحث والتطوير. وأعرب عن اعتقاده بأنه بدون تحفيز شركات المستحضرات الصيدلانية المبتكرة على الاستثمار في البحوث، فإن هدف التنمية المستدامة المتمثل في ضمان حياة صحية وتعزيز رفاه الجميع، بما في ذلك تحقيق التغطية الصحية الشاملة، سيقوض بشدة. وسلط الممثل الضوء على أن العديد من المسائل التي تتناولها توصيات التقرير قد تناولتها تشريعات الاتحاد الأوروبي وسياسات وإجراءات الاتحاد الأوروبي واللجنة، بما في ذلك على المستوى المتعدد الأطراف. وفي هذا الصدد، ذكر الأمثلة التالية: "1" اللجنة هي الممول الرئيسي للبحوث والابتكار للأمراض المتصلة بالفقر والإهمال، وللمضادات الحيوية الجديدة. وفي منظمة الصحة العالمية، دعم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين لمنظمة الصحة العالمية بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية، بما في ذلك تطوير المرصد العالمي للبحوث الصحية والتنمية؛ "2" في مجال التجارة، تكفل الاتحادات الأوروبية أن تكون اتفاقاتها المتعلقة بالتجارة الحرة متسقة مع إعلان الدوحة، وتؤيد توسيع نطاق إعفاء البلدان الأقل نموا من البراءات في مجال الأدوية؛ "3" كجزء من سياسته الصحية، اعتمد الاتحاد الأوروبي تشريعات جديدة لضمان تسجيل جميع التجارب السريرية التي تجري داخل الاتحاد الأوروبي في قاعدة بيانات يمكن الوصول إليها للجمهور (لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2014/536). غير أن الممثل ذكر أن هناك عدة توصيات أخرى لا تتماشى مع قواعد الاتحاد الأوروبي وممارساته، وبالتالي لا يمكن تأييدها. وشدد بوجه خاص على اقتراح تنقيح مقرَّر الفقرة 6 من اتفاق تريبس بشأن هذه المسائل والتوصيات المتعلقة الأسماء الدولية غير مسجلة الملكية والأسماء الدولية القياسية الشائعة للمنتجات البيولوجية واقتراح إنشاء هياكل إضافية في الأمم المتحدة على مستوى الابتكار التكنولوجي الصحي والوصول. وذكر الممثل أخيرا أن أي أنشطة مقبلة على مستوى الأمم المتحدة في هذا المجال ينبغي أن تجرى على أساس فهم أفضل بكثير للقضايا المعقدة المعنية.

161. وشكر وفد تركيا المجموعة الأفريقية على اقتراحها. وأشار الوفد إلى أن الاقتراح المذكور يتضمن عناصر تقع خارج نطاق اللجنة وحتى خارج ولاية الويبو. وأعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد بلده باسم المجموعة باء فيما يتعلق بالحاجة إلى إجراء حصر للدراسات والتحليلات التي تنتج في منتديات أخرى من أجل تجنب تكرار العمل أو تجاهل النتائج ذات الصلة. وأشار الوفد إلى أن فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية ليس عملية تحركها الدول الأعضاء ولم توافق عليه الدول الأعضاء. ورأى الوفد أن تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة لم يقدم سوى وجهة نظر واحدة، وأنه لا يمكن اعتباره مرجعا للجنة أو للويبو بصفة عامة. ولذلك، ذكر الوفد أنه سيأتي بتعليقات أكثر تحديدا في هذا الصدد، بعد مزيد من التنسيق داخل المجموعة باء.

162. وأيد وفد سلوفاكيا البيان الذي أدلى به ممثل المفوضية الأوروبية.

163. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تقديره للفرصة التي أتيحت له للمشاركة في مسيرته الرامية إلى توفير الأدوية الأساسية من خلال نظام البراءات. وأشار الوفد إلى أن جنوب أفريقيا لديها تاريخ فخور في المشاركة بقوة في القضايا التي تتعلق بالتقاطع بين حقوق الملكية الفكرية والصحة العامة. وشدد الوفد على أن حكومة جنوب أفريقيا، في قضية عام 1998 بين رابطة مصنعي المستحضرات الصيدلانية مقابل رئيس جنوب أفريقيا، كانت عاملا رئيسيا يؤدي إلى حوار عالمي بشأن الآثار السلبية المحتملة لحقوق الملكية الفكرية على الصحة العامة، وبلغ ذروتها في إعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة. وشدد الوفد على أن جنوب أفريقيا لاعب عالمي رئيسي في الاعتراف العالمي بأن واجب الدولة في حماية الصحة العامة لا يتعارض مع مسؤوليتها عن الوفاء بالالتزامات التعاهدية الدولية. وذكر الوفد أن القدرة على تحمل تكاليف الأدوية المضادة للفيروسات العكوسة (ART) في أواخر التسعينات كانت تشكل العائق الرئيسي أمام إدراجها كأدوية أساسية تقدم للمرضى. وفي عام 1998، أوصت لجنة قوائم الأدوية الأساسية الوطنية بأن يوافق وزير الصحة على العلاج المضاد للفيروسات العكوسة لتوفير العلاج للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، شريطة تخفيض سعر الدواء. وأشار الوفد إلى أنه من أجل التصدي لبعض التحديات المرتبطة باحتكار التسعير المتصل بالبراءات، عدلت جنوب أفريقيا قانونها المتعلق بالأدوية والمواد ذات الصلة،(القانون رقم 101 لعام 1965) بإدخال القسم 15جالذي يحمل عنوان "التدابير الرامية إلى ضمان توفير أدوية أكثر تكلفة". وقد أدخل هذا القسم لتوفير استيراد مواز وترخيص إلزامي. وأشار الوفد أيضا إلى أن صناعة المستحضرات الصيدلانية التي تدعمها بعض الحكومات تعارض بقوة سن القسم 15ج ، بحجة أنها تعادل الإلغاء الكامل لحقوق البراءات وأنها تنتهك اتفاق تريبس. وأكد الوفد أنه على الرغم من المعارضة الشديدة، فقد وقع الرئيس مانديلا على إدخال القسم 15ج في القانون في 12 ديسمبر 1997. وأوضح الوفد أنه في محاولة لمنع تنفيذ القسم 15ج،بدأت 40 من أكبر وأقوى شركات الأدوية في العالم إجراءات قضائية، مما يشكل تحديا لدستورية القسم 15ج أمام المحكمة العليا لجنوب أفريقيا في فبراير 1998. وبالإضافة إلى ذلك، أُدرج القسم 15ج أيضا في جدول أعمال المناقشات التجارية الثنائية الرفيعة المستوى بين جنوب أفريقيا وبعض البلدان، مما أدى إلى وضع جنوب أفريقيا في "قائمة مراقبة" خاصة في عامي 1998 و1999 تتعلق بالعلاقات التجارية الدولية. وأوضح الوفد أيضا أن التوترات تصاعدت، وخلقت في نهاية المطاف توعية عامة كبيرة وجدلا حول الصراع بين صناعة المستحضرات الصيدلانية والبلدان النامية. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أنه مع تفاقم الضغط، تردد رأي بأن شركات الأدوية تضع "الربح قبل الناس". وأكد الوفد أن الدعوى المرفوعة ضد حكومة جنوب أفريقيا قد سحبت في نهاية المطاف دون قيد أو شرط في مايو 2001، ولاحظ أن نشطاء الوصول إلى العلاج من المجتمع المدني ذكروا أن الحملات الإعلامية الناجحة لعبت دورا محوريا في تحقيق ذلك النصر. وذكر الوفد أنه مع استمرار تعزيز الرأي العالمي المؤيد للحصول على الأدوية في عام 2001، أثارت البلدان النامية مخاوف بشأن التأثير السلبي المحتمل الذي يمكن أن يكون للتفسير الضيق/الصارم لاتفاق تريبس على أهداف معينة متعلقة بالسياسات، ولا سيما فيما يتعلق بنتائج الصحة العامة المتعلقة للوصول إلى الأدوية. وأضاف الوفد أن هذه الشواغل تُوجت بإعلان الدوحة في 14 نوفمبر ي 2001 الذي أوضح أن اتفاق تريبس ينبغي تفسيره بطريقة تدعم أهداف الصحة العامة من خلال حفز إنشاء أدوية جديدة مع تعزيز إمكانية الحصول على الأدوية الموجودة. ومن ثم، فإن اتفاق تريبس "ينبغي ألا يمنع الأعضاء من اتخاذ تدابير لحماية الصحة العامة، وينبغي تفسيره بطريقة تدعم حقوق أعضاء منظمة التجارة العالمية في حماية الصحة العامة، وبوجه خاص، لتعزيز الحصول على الأدوية للجميع". ويوضح الإعلان المذكور مواطن المرونة في اتفاق تريبس، بما في ذلك الترخيص الإجباري والطوعي واستثناء بولار والاستخدام غير التجاري والاستيراد الموازي للأدوية. وأكد الوفد أن تلك الآليات أُدرجت في قانونه من خلال تعديل قانون البراءات لعام 1979 وقانون مكافحة الأدوية والمواد ذات الصلة وغيرها من التشريعات ذات الصلة للتحايل على إمكانية الوصول المحدود إلى الأدوية بسبب الاستئثارية السائدة في السوق. غير أن الوفد أوضح أن توفير إمكانية الحصول على الأدوية الأساسية لا يزال يشكل تحديا بسبب الممارسة الدقيقة لتحقيق التوازن بين مصالح المبتكرين، أي شركات الأدوية، وعامة الجمهور. وذكر الوفد أنه منذ عام 2001، حصلت العديد من المصنوعات العامة على تراخيص طوعية لإنتاج الأدوية في جنوب أفريقيا، بما في ذلك أكثر من 20 ترخيصا للأدوية في فئة مضادات الفيروسات العكوسة. وأوضح الوفد أن الزيادة في

اتفاقات الترخيص الطوعي لمضادات الفيروسات العكوسة هي في كثير من الأحيان نتيجة لضغوط المجتمع المدني، واستخدام قانون المنافسة. وأشار الوفد إلى مثال يعود إلى عام 2002 عندما أسفرت مبادرات الناشطين لحملة العلاج المضاد للفيروسات العكوسة عن إدانة بعض الشركات المتعددة الجنسيات في التسعير المفرط من جانب لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا. وفي ذلك الوقت، كانت أسعار أصحاب البراءات أعلى من 3 إلى 10 مرات من أسعار أقل تكلفة من الأدوية العامة. وأشار الوفد إلى أن أسعار الأدوية المضادة للفيروسات العكوسة انخفضت في عام 2004 إلى مستوى أدخلته وزارة الصحة في جنوب أفريقيا كأدوية أساسية. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أن الأسعار لا تزال مرتفعة نسبيا، وهناك مخاوف بشأن الاستدامة المالية. ومع مرور الوقت، أوضح الوفد أنه في كثير من الأحيان نتيجة لضغوط المجتمع المدني المستمرة، صدرت أعداد متزايدة من التراخيص الطوعية، مما أدى إلى انخفاض الأسعار المطرد. وذكر الوفد مثالا حدث في عام 2006 حيث تم منح ترخيص عقار تينوفوفير (TDF) لشركة مصنعة للأدوية الجنيسة، ونتيجة لذلك، انخفض سعر الدواء بنسبة 64%. وأشار الوفد إلى أن ضغط النشطاء في عام 2007 أدى إلى تقديم شكوى إلى لجنة المنافسة بشأن الشركات متعددة الجنسيات من أجل التسعير المفرط. كما أشار إلى أنه نتيجة لذلك، أصدرت هذه الشركات تراخيص طوعية، وبعد ذلك زادت المنافسة وأسعار الأدوية انخفضت في عمليات تقديم العطاءات الحكومية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن التراخيص الخاصة بالتصنيع الجيني للمادة الفعالة (APIs) في أجزاء أخرى من العالم ساهمت أيضا في انخفاض تكلفة برمجة التطبيقات، مما أدى إلى انخفاض تكلفة صياغة الأدوية نظرا لأن شركة المادة الفعالة تمثل حوالي 70% من تكلفة تصنيع الأدوية المضادة للفيروسات العكوسة. ورأى الوفد أن مبادرة الناشطين الحالية بعنوان "إصلاح قوانين البراءات" أسفرت عن عدد من المعارك الإعلامية والضغط المستمر تجاه شركات الأدوية المتعددة الجنسيات بشأن التسعير والقدرة على تحمل التكاليف للأدوية المسجلة على براءة. ورأى الوفد أيضا أن حملات الناشطين تهدف إلى تعزيز قوانين الملكية الفكرية في جنوب أفريقيا من أجل تحفيز المنافسة السعرية للطب. وأوضح الوفد أن هناك عملية مستمرة بمشاركة متعددة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك إدارة التجارة والصناعة، وإدارة الصحة، وإدارة العلوم والتكنولوجيا. وأبرز الوفد أن جنوب أفريقيا لم تصدر قط رخصا إلزاميا، ولكن الشركات المصنعة التي شاركت بنشاط في شركات الأدوية المتعددة الجنسيات حصلت على اتفاقات ترخيص طوعية مربحة حيث يوجد ضغط لتحسين التصنيع العام. وقال إن تلك الشركات حريصة على الحفاظ على نُظم الملكية الفكرية والعلاقات الجيدة مع شركات المستحضرات الصيدلانية، لصالح إمكانيات مجموعات البراءات الطوعية المحلية للابتكار، بدلا من دعم نهج الترخيص الإلزامي. ولفت الوفد الانتباه إلى أن مجلس وزراء جنوب أفريقيا قد وافق في يوليه 2016 على إطار استشاري جديد لسياسات الملكية الفكرية يرمي إلى تعزيز المنافسة وضمان تكافؤ الفرص في مجال الصحة العامة وحقوق الملكية الفكرية. وأكد الوفد أن الإطار الجديد لسياسة الملكية الفكرية اتخذ نهجا استشاريا سعى إلى إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الحكومة وصناعة المستحضرات الصيدلانية والمنظمات غير الحكومية وعامة الجمهور. وأشار الوفد إلى أن هذا الإطار سينظر في تعديل قوانين الملكية الفكرية الحالية لضمان التوازن بين حقوق الملكية الفكرية وحقوق كل مواطن في الحصول على الأدوية. وأشار الوفد أيضا إلى أنه سينظر أيضا في تبسيط عمليات توفير إمكانية الحصول على الأدوية عن طريق التتبع السريع لعمليات الموافقة المطلوبة للحصول على هذه الأدوية. وأوضح الوفد أن العملية الحالية للحصول على ترخيص إلزامي تتطلب في جنوب أفريقيا عملية قضائية مطولة ومكلفة لأنها تنطوي على التقاضي. وأوضح الوفد كذلك أن هذه السياسة ستنظر في عملية إدارية أكثر سهولة وسهولة، بدلا من عملية قضائية، للحصول على ترخيص إلزامي. وذكر الوفد أن الاستيراد الموازي للأدوية في جنوب أفريقيا، على النحو المبين أعلاه، يحكمه القسم 15ج من قانون الأدوية والمواد ذات الصلة، وأنه تم تناوله أيضا في قانون البراءات في جنوب أفريقيا لعام 1979 بصيغته المعدلة، استنفاد الحقوق. ومع ذلك، أوضح الوفد أن هناك بعض الشكوك حول ما إذا كان القسم 15ج لا ينطبق على أي حقوق تمنح من حيث البراءات في جنوب أفريقيا. وستوضح السياسة أيضا المسائل المتعلقة باستنفاد الحقوق، حيث يتعلق الأمر بالاستيراد الموازي. وأشار الوفد إلى أن السياسة ستنظر أيضا في إدخال تعديلات على قانون البراءات من أجل إجراء فحص موضوعي لطلبات البراءات وإدخال إجراءات المعارضة في منح حقوق البراءات. وذكروا قصة ثوبيكا، الذين كانوا بحاجة إلى دواء لعلاج سرطان الثدي. نظرا لارتفاع سعر هذا الدواء، كان يتعذر الوصول إلى معظم المرضى المصابين بسرطان الثدي، مما أدى إلى وفاة المرضى بصورة غير مبررة على الرغم من أن العلاج المناسب كان متاحا بالفعل. وأشار الوفد إلى أنه

من المثير للاهتمام أن البراءات انتهت في معظم البلدان التي حصلت فيها حماية البراءات. غير أن لدى جنوب أفريقيا نظام إيداع لأن البراءة لا تزال سارية المفعول في سجل البراءات. وذكر الوفد أنه فيما يتعلق بقانون جنوب أفريقيا، فإنه كان الأمر سيتطلب مطالبة طويلة ومكلفة للطعن في صحة تلك البراءة. وأوضح الوفد أن موقف حكومة جنوب أفريقيا هو إجراء بحث وفحص موضوعي وإجراءات للمعارضة لضمان بقاء البراءات ذات الجودة على السجلات فقط. واختتم الوفد كلمته قائلا إن جنوب أفريقيا تشرع في عملية تشاورية وشاملة لمعالجة قضايا حقوق الملكية الفكرية والحصول على الأدوية الأساسية. وأقر الوفد بأهمية تحقيق التوازن بين احتياجات الأشخاص المعوزين الذين يحتاجون إلى الأدوية، ولكنهم لم يتمكنوا بسبب وضعهم من شراء الأدوية الأساسية والحصول عليها، ومن ناحية أخرى، وأهمية الحاجة إلى تحفيز شركات الأدوية لمواصلة الاستثمار في البحث والتطوير من الأدوية الجديدة لتلبية الاحتياجات المستقبلية. وأعرب الوفد عن رغبته في مواصلة الدعوة إلى تأييد الويبو لسياسات الملكية الفكرية استنادا إلى أهداف تحقيق التوازن بين حقوق الابتكارات واحتياجات الجمهور.

164. وشارك وفد البرازيل بخبراته المتعلقة باستخدام المرونة المتعلقة بالبراءات في مجال الصحة العامة. وصرح الوفد بأنه كما يدرك الأعضاء فإن بند إعفاء بولار يمثل أحد الأدوات الرئيسية لضمان وجود نظام براءات يتميز بالكفاءة والاتزان ولضمان عدم مد تأثير حقوق البراءة بصورة غير لازمة بموجب شرط الحماية. وعبر الوفد عن اعتقاده أنه يمثل تعزيزا لأهداف الصحة العامة. كما أشار الوفد إلى أن إحدى المؤسسات قامت مؤخرا باتخاذ إجراء قانوني ضد هيئة إنفيزا، وهي هيئة برازيلية مسؤولة عن امتياز تسويق تراخيص مركبات المستحضرات الطبية. وقد أشارت إلى أن الشركة قد شككت في الإجراءات المتعلقة بترخيص منتجي الأدوية البديلة الخاص بدواء مضاد للاكتئاب، من خلال استخدام بيانات اختبار إكلينيكي خاص بمركب حاصل على براءة اختراع إقليمية. علاوة على ذلك، قالت الشركة أن إعداد بيانات الاختبار المتعلقة باستثمارات ضخمة محمية ضد الاستخدام التجاري غير العادل من قبل المنافسين. وأشار الوفد إلى أن قرار المحكمة قد أشار إلى أن حقوق الشركة لم يتم انتهاكها، لأن الهيئة الوحيدة التي كان لديها القدرة على النفاذ للبيانات هي هيئة إنفيزا. علاوة على ذلك، قررت المحكمة أن الهيئة قد قامت بحماية سرية البيانات بصورة كافية من الكشف عنها. وأكدت على أنه في خلال عملية توفير الترخيص لمنتجي البدائل، لم يكن لدى المنافسين أي نفاذ لأي بيانات متعلقة بالاختبارات السريرية. علاوة على ذلك، أشارت إلى أن الاستثمارات في حد ذاتها لا تمثل أساسا للاستمتاع بالحماية الممنوحة بموجب حقوق الملكية الفكرية، مع الأخذ في الحسبان أن الطلب الذي تشكل من خلال الشركة قد تجاوز روح القانون البرازيلي والمعاهدات الدولية ذات الصلة بما في ذلك اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارية من حقوق الملكية الفكرية (تريبس). لذلك، أكد الوفد على أن المحكمة قد قررت أن إجراءات هيئة إنفيزا تتماشى بصورة كاملة مع المتطلبات القانونية، لأن تلبية طلب الشركة يؤدي بصورة اعتباطية إلى مد فترة حماية العقار بشكل يتجاوز 20 عاما أي المدة التي منحتها براءة الاختراع. وأكد الوفد على أن ذلك سيؤدي إلى إحداث تأثير سلبي على النفاذ للدواء وسيكون ضد أهداف قوانين الملكية الصناعية التي ترمي إلى تجنب تطوير منتجات وعمليات جديدة. ولفت الوفد الانتباه إلى المادة 5 من دستور البرازيل والتي نصت على تمتع المبتكرون بمزايا مؤقته وأن تلك المزايا المؤقتة تمنح وفقا للمصالح المتعلقة بالتنمية الاجتماعية والتكنولوجية والاقتصادية للبلاد. وأكد الوفد على أن المادة تضمنت كلا جانبي حماية حقوق الملكية الفكرية، التي كانت توفر حوافز للابتكار والإبداع، مع تحقيق التوازن بين تلك الحوافز مع المصالح الاجتماعية العامة بما في ذلك الحق في الصحة. ورأى الوفد أن التمديد غير المبرر لهذا الامتياز سوف يشجع الهدف نفسه الذي يدعم وجود حماية للبراءات من خلال خلق آثار غير تنافسية لا مبرر لها. وأشار الوفد أخيرا إلى أنه كما أظهرت الدراسة التي أجراها قطاع المستحضرات الطبية في اللجنة الأوروبية، فإن الاستخدام المناهض للتنافس للبراءات وحقوق الملكية الفكرية المجاورة لم يقلل فقط من رفاهية المجتمع من خلال إحباط عملية النفاذ إلى الأدوية، لكنه أثر على أنشطة الابتكار في قطاع المستحضرات الطبية، وأدى إلى إتلاف جيل جديد من المنتجات المنقذة للحياة.

165. وعبر وفد نيجيريا عن تقديره للمشاركة في الجزء المتعلق بالجلسة التشاركية. وصرح الوفد بأن جدول أعمال اللجنة قد تم وضعه بهدف تعزيز تبادل الآراء ومشاركة التجارب الوطنية في مجال البراءات والصحة العامة. وأكد الوفد على أنه في حين يبلغ تعداد سكان نيجيريا 182 مليون نسمة وتواجه تحديات ضخمة تتعلق بالصحة العامة، فإنها نادرا ما قامت باستخدام

أوجه المرونة في نظام البراءات لتخفيف التحديات التي تواجه الصحة العامة سواء كانت تتعلق بالأوبئة مثل مرض الإيدز، والإيبولا أو بعض أمراض معينة غير معدية أو الأمراض المنتشرة في الدول النامية في أفريقيا. وصرح الوفد بأن الاعتماد كان دائما على نظام الاستنزاف للسماح بالنفاذ إلى الأدوية الضرورية في نيجيريا من قبل الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا وما يتجاوزها. وأشار الوفد إلى أن عدم استخدام نيجيريا لأوجه المرونة قد تمت الإشارة إليه في قانون البراءة بها في العديد من المواد من بينها: المواد 7 و8 و27 و30 و31 إلى جانب إعلان الدوحة الذي نص على توافر ملاذ آمن لاستخدام أوجه المرونة من قبل الدول النامية وأقل البلدان نموا في مجال الصحة العامة. كما أشار أيضا إلى أن ذلك نتج عن عدم الرغبة في النفاذ لتلك الأدوات المتوافرة والمفيدة في قانون البراءات. علاوة على ذلك، فقد أثار عدم توافر القدرة على الفهم الكامل لنطاق أوجه المرونة التي يمكن تطبيقها مخاوف بشأن الانتهاك باهظ التكلفة للاتفاقيات الحالية. وأشار الوفد إلى أن وضع سياسات تتعلق بالصحة العامة في أي بلد من البلدان سواء كانت متقدمة أو نامية أو من أقل البلدان نموا كانت تمثل تأسيسا لاستمرارا لنظام الرعاية الصحية الذي يضمن، من بين أمور أخرى، نفاذ كاف للأدوية من قبل نسبة ضخمة من السكان، إذا لم يكن السكان بأكملهم. وذكر الوفد أن قانون البراءات في نيجيريا لم ينص على وجود ترخيص إجباري يمكن الحصول عليه من خلال قرار من المحكمة ويمكن للهيئات الحكومية استخدامه. وذكر أيضا أنه يجب استخدام تلك الاستثناءات في ظروف معينة للنفاذ للأدوية في حالات الطوارئ الصحية العامة وبصورة أكثر تحديدا بالنسبة لفيروس الإيدز. وأوضح الوفد أنه سمح للحكومة بأن تجبر صاحب براءة الاختراع على ترخيص حقوقه المتعلقة بالشركات المصنعة للأدوية البديلة في مقابل تعويض مالي. وبالرغم من ذلك، أوضح الوفد أيضا أن نسبة ضخمة من البراءات في نيجيريا قد منحت لأصحاب براءات أجانب في حين أن غالبية الطلبات المحلية يقوم بترخيصها مالكين أجانب. ورأى الوفد أن فشل مواطن المرونة في تخفيف بعض الاحتياجات العامة في نيجيريا، بما في ذلك الحماية من الممارسات المنافية للمنافسة، يمثل أحد محركات الاستعراض الذي جرى إعادة تشكيله مؤخرا للقوانين التشريعية في نيجيريا بما في ذلك مسودة مشروع الملكية الصناعية لتمكينها من الاستجابة للحقائق السائدة والمواقف الديناميكية. وشدد الوفد على أن تفشي وباء مرض الإيبولا في غرب أفريقيا في عامي 2014 و2015 بما في ذلك نيجيريا كان يمثل أكبر اختبار حتى الآن. وصرح الوفد بأن عددا من أصحاب المصلحة من القطاع الخاص من بين السكان الأصليين قد لجأ للحكومة لاستكشاف إمكانات شراء تراخيص للقيام بالبحث والاستثمار في طرق بديلة تهدف لمواجهة تلك الأوبئة. وذكر أيضا أن تفشي مرض الإيبولا في نيجيريا قد تم احتواؤه بطريقة سريعة غير مسبوقة من خلال التعقب التقني وتبادل المعلومات الحيوية والأدوية. ويرى الوفد أنه نظرا للخلافات المتعلقة بتنفيذ مواطن المرونة من قبل الدول الأعضاء، من المهم قيام اللجنة الدائمة بتطوير دليل أساسي وعملي للدول الأعضاء حول الاستخدام الكفء والفعال لمواطن المرونة في نظام البراءات. وشدد الوفد على أنه كان من الواضح أن المسائل مترابطة ومتشابكة بما يتطلب استخدام عناصر مثل القدرات التكنولوجية والقدرة على الاستخدام الفعال لمواطن المرونة ذات الأهمية حتى تصبح الممارسة مثمرة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه من المهم أيضا بناء قدرات الكتلة الحرجة للموارد البشرية. وأكد الوفد على أن تلك الأهداف قد أكد عليها هدف التنمية المستدامة رقم 3 والذي دعا إلى زيادة كبيرة في تمويل الصحة، والتوظيف والتنمية والتدريب والحفاظ على العاملين في المجال الصحي في الدول النامية بالإضافة إلى تعزيز قدرات كافة الدول، وخاصة الدول النامية، فيما يتعلق بالإنذار المبكر والحد من المخاطر والإدارة والمخاطر الصحية على المستوى الوطني والعالمي. علاوة على ذلك، سلط الوفد الضوء على ضرورة ملاحظة أن الاستخدام السائد للبرمجيات في توفير الحلول الطبية هو مجال لم يتم تناوله بصفة خاصة في إعلان الدوحة، من خلال توضيحه لمواطن المرونة في الجوانب الخاصة بالتجارة في اتفاقية الملكية الفكرية، وأنه أمر يستحق اهتمام اللجنة الدائمة. واقترح الوفد تقديم الدراسة إلى الدورة السادسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات حول القيود التي تواجهها البلدان النامية في مجال الرعاية الصحية، ويمكن أن تتضمن فحص كيف يمكن للدول الأعضاء استخدام البرمجيات الطبية للتوصل إلى حلول تتعلق بالعلاقات العامة أو حلول تتعلق بالصحة العامة. وقد عبر الوفد عن رغبته في العمل مع الويبو وأصحاب المصلحة الآخرين من أجل تعزيز القدرات في هذا المجال من خلال النفاذ الواعي والتعلم من تطوير أفضل الممارسات.

166. وهنأ وفد الصين نائبة الرئيسة على انتخابها وعبر عن شكره لها على رئاسة الدورة. وعبر الوفد عن رغبته في عرض خبرة الصين في مجال الصحة العامة والمراجعات القانونية. وصرح الوفد بأنه قد يكون قد قدم بالفعل ممارسات قانونية وقدم المقترحات إلى الأمانة. وذكر الوفد بأنه في عام 2008، أدرجت الصين البنود القانونية لمنظمة التجارة العالمية في نظامها القانوني الوطني. وأوضح الوفد أنه في عام 2012، وفيما يتعلق بالترخيص الإجباري، قام بعمل مراجعات وقام بتحسين الإجراءات وإجراءات الموافقة ذات الصلة. وأشار الوفد إلى أنه أثناء مراجعته القانونية في عام 2008 وحتى الآن، قام بإدخال تحسينات ضخمة على تعزيز حماية البراءات. ومن هذا المنطلق، لفت الوفد الانتباه إلى أن الصين لم تقم حتى الآن بإصدار ترخيص إجباري مؤكدا بذلك أنها لا تتمتع بكثير من الخبرة في هذا المجال. وصرح الوفد بالرغم من ذلك بأنه فيما يتعلق باستخدام مواطن المرونة الاستثناءات، فقد كان الأمر مرتبطا بالتفاوض بشأن شراء الأدوية، كما لعب دورا مهما لا يجب على أحد تجاهله. وفي النهاية قدم الوفد بيانا عاما أكد فيه على ضرورة وجود أنظمة البراءات من أجل تحقيق توازن بين حماية المصالح العامة ومصالح صاحب البراءة.

167. وقامت الأمانة بعرض الوثيقة SCP/21/9

168. وصرح وفد الأرجنتين بأن مسألة البراءات والصحة مسألة مهمة بالنسبة لكافة الدول. علاوة على ذلك، صرح الوفد بأن مسألة الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في طلبات البراءات و/أو البراءات كانت ذات أهمية خاصة لدولته. وأشار الوفد إلى الفقرتين 27 و29 وثيقة SCP/21/9 وأشار إلى أنه، في حين كان من غير الممكن في الكثير من الحالات الإشارة إلى الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في وقت تقديم طلب البراءة، فإن الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية لابد من أن يكون إجباريا. ومن وجهة نظره، سيكون ذلك مهما فيما يتعلق بتحديد الأدبيات السابقة وتقييم الخطوة الابتكارية. علاوة على ذلك، صرح الوفد بأن مثل هذا الكشف سيسهم في نقل التكنولوجيا لأن شركات الأدوية معنية بصفة أساسية بنطاق وحالة البراءات التي تتعلق بالعقاقير التي تم تسويقها بنجاح بالفعل. وصرح الوفد بأنه لهذا السبب فإن إمكانية تصور تلك البراءات ستكون مفيدة للغاية بالنسبة لتلك الشركات.

169. وتحدث وفد سلوفاكيا، باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وعبر عن رغبته في التأكيد على فهم التحديات والقيود التي قد تواجهها بعض الدول في التعامل مع المسائل المتعلقة بالصحة العامة. وذكر الوفد أن توافر الأدوية لعلاج بعض الأمراض يمثل تحديا كبيرا وهدفا رئيسيا من أهداف التنمية المستدامة التي دعمتها كافة الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بدراسة الجدوى المتعلقة بالكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في طلبات البراءات و/أو البراءات المتضمنة في الوثيقة SCP/21/9، أكد الوفد على موقفه الذي عبر عنه خلال الدورات السابقة للجنة الدائمة من خلال الإشارة إلى أنه على أساس المعلومات التي تم تقييمها والتي قدمت في الوثيقة، لم يتم تقديم قضية تتعلق بمتطلبات الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية. وأشار الوفد إلى أن تكلفة ومزايا شرط الكشف هذا لم تكن واضحة، كما أن هناك تقييدات أخرى تم إلقاء الضوء عليها في الدراسة. وقد أشار الوفد بصفة خاصة إلى أنه من غير الممكن الكشف، في وقت الإيداع، عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية المستقبلية أو التي لم تنشر بعد، في طلبات البراءات التي تم إيداعها قبل نشر الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية الموصى بها. واستطرد الوفد قائلا أنه وفقا لهذا السيناريو، تشير الاستنتاجات الأولية إلى التحدي الكبير المتعلق بربط المعلومات المتعلقة بالأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية لمثل تلك الطلبات بدون تحميل المتقدمين بالطلبات ومكاتب البراءات بأعباء لا ضرورة لها. كما صرح الوفد أيضا بأن دراسة الجدوى قد سلطت الضوء أيضا على التقييدات الموجودة في الحالات التي كانت الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية معروفة بها. وأشار الوفد بصفة خاصة إلى أن المؤشر الوحيد إلى الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في طلبات البراءات لم يكن كافيا للتوصل من خلال نقرة واحدة إلى ما ينشده الباحث عن البراءة. ولاحظ الوفد أن الدراسة قد أشارت إلى حقيقة أن الباحثين عن البراءات قد قاموا بتطوير مناهج للبحث في براءات الأدوية من خلال استخدام قواعد البيانات المتوافرة للجمهور، وأن زيادة تعقيد أدوات تكنولوجيا المعلومات قد يسهم بصورة ضخمة في خلق عملية بحث أبسط وأكثر فاعلية من حيث التكلفة في مجال الكيمياء وعلم الأدوية. كما عبر الوفد عن اعتقاده بأن القيام بمزيد من العمل في هذا المجال ينبغي أن يعكس نهج متوازن مع أخذ مختلف العوامل ذات

الصلة بالبراءات والصحة التي أوصت بها على سبيل المثال الولايات المتحدة في الوثيقة SCP/17/11 في الحسبان. واختتم الوفد كلمته بالتصريح في نفس الوقت بأنه ينبغي على الدول الأعضاء أن تضع في اعتبارها عدم تجاوز ولايات اللجنة الدائمة والويبو والسماح بمناقشة العوامل الأخرى غير البراءات في منظمات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة.

170. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأن الجدول الزمني الخاص بتقديم طلب إلى الأمانة لم يكن يسمح بتقديم الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية عند إيداع عدد كبير من طلبات البراءات. وأشار الوفد إلى الفقرتين 12 و13 من الوثيقة SCP/21/9 كما أشار إلى أنه وفقا للمبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية، المتعلقة باستخدام الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية مع مواد المستحضرات الطبية، فإنه لا ينبغي لمودعي الطلبات أن يحصلوا على أسماء دولية غير مسجلة الملكية قبل استكمال كافة إجراءات البراءة، كما ينبغي عدم تقديم طلب لحصول على أسماء دولية غير مسجلة الملكية قبل بدء الاختبارات السريرية. وصرح الوفد بأنه يرى أن شروط تقديم الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية بمجرد توافرها بعد إيداع طلب البراءة ستمثل أعباء مفرطة لمكاتب البراءات والمتقدمين بالطلبات. وصرح الوفد بأنه سيتحتم على مكاتب البراءات تطوير وتنفيذ إجراءات جديدة للتعامل مع الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية التي تم الكشف عنها سواء في مرحلة متأخرة من عملية الملاحقة القضائية للبراءات أو بعد منح البراءة. وصرح الوفد بأنه من المرجح أن تستهلك تلك الإجراءات الكثير من الموارد وتكون صعبة التنفيذ. كما أشار الوفد أيضا إلى أن القوانين الوطنية قد لا توفر الآلية اللازمة لإعادة فتح الملاحقة القضائية للبراءات التي تم منحها بالفعل، بناء على الكشف أو عدم الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية. وينبغي التحقق من دقة والجدول الزمني لكشف مودع الطلب عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية كما ينبغي تدريب فاحصي البراءات على نظام وإجراءات الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية. ويرى الوفد أنه سيمثل عبئا كبيرا على مكاتب البراءات من ناحية نظرا للاختلافات الكبيرة في عمليات البراءات وإجراءات الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية. كما يرى الوفد أنه من الأفضل إنفاق مكاتب البراءات للوقت والموارد المالية والبشرية الضرورية لتطبيق وإنفاذ تلك الإجراءات في أغراض أخرى مثل رفع جودة البراءات الممنوحة وتقليل أعباء العمل المتراكمة في العديد من المكاتب. ولذلك، لم يدعم الوفد مطلب الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية وأشار إلى أن دراسة الجدوى لم تتناول ما إذا كان يمكن الدولة التي كانت عضوا في معاهدة التعاون بشأن البراءات ومعاهدة قانون البراءات، أو في اتفاقيات أخرى متعددة الأطراف فرض هذا النوع من المطالب في البراءات. ورأى الوفد أن هذا الشرط سيمثل مطلبا إضافيا وأنه لن يسمح به بموجب معاهدة قانون البراءات على سبيل المثال. وصرح الوفد بأنه بالإضافة إلى مسألة ما إذا كان يمكن لمكتب البراءات أن يطلب الكشف عن اسم دولي غير مسجل الملكية، حيث تم الإفصاح بصورة كاملة عن الاختراع، فإن السؤال الذي يجب طرحه هنا هو ما إذا كان عليهم القيام بذلك أم لا. وقد رأى الوفد أنه يفضل إنفاق الموارد على تيسير النفاذ إلى المعلومات مثل تعزيز عملية البحث في الوثائق الخاصة بالبراءات من خلال أنظمة تكنولوجيا المعلومات. وذكر الوفد أن الأمانة قد أوردت أحد الأمثلة على ذلك. ويرى أن إضافة الوظيفة الجديدة إلى ركن البراءات من شأنه أن يمثل تواصل مفيد يؤدي إلى تيسير عمليات البحث في المركبات الكيميائية. لذلك، فقد أيد الوفد التطوير المستمر للقدرات الإضافية لركن البراءات. وبالرغم من ذلك، عبر الوفد عن شواغله المتعلقة بأنه خلال تلك المناقشة، كان هناك شاغل أساسي لدى فاحصي البراءات وآخرين وأن هناك حاجة إلى تناوله وهو عدم توافر عملية إجراء بحث وتحديد طلبات البراءات ذات الصلة. وذكر الوفد أن الوثيقة SCP/21/9 قد أشارت إلى أن بعض مكاتب البراءات التي تسعى إلى البحث في الاختراعات الكيميائية والدوائية قد تواجه بعض المصاعب بسبب التعقيد والتكاليف المتضمنة في العثور على وثائق لبراءات سابقة ترتبط بتلك الاختراعات بالرغم من أن العديد من مكاتب البراءات قد استطاعت القيام بعمليات البحث تلك بصورة روتينية. وسلط الوفد الضوء على أهمية تقاسم العمل حيث يقوم مكتب بمساعدة مكتب آخر بإجراء عملية بحث وفحص. واستطرد الوفد قائلا إن هذه المساعدة يمكن أن تكون في صورة تدريبات أو التوسع في المعارف والأدوات المتاحة للفاحصين، لأننا نجد أن هناك فاحص يمكنه النفاذ إلى قواعد بيانات البحث ولديه فهم مفصل بالتكنولوجيا بينما نجد فاحص آخر لا يستطيع القيام بذلك. وهكذا عبر الوفد عن رغبته في التأكيد على اقتراحه بأن تقوم لجنة بإعداد دراسة لتحديد كيفية استخدام التعاون بين مختلف مكاتب البراءات لتيسير البحث والفحص وخاصة بالنسبة لبراءات الكيماويات من خلال المكاتب التي يمكن أن تواجه، في ظل الظروف الحالية، صعوبات في القيام بذلك.

وتتضمن الدراسة اقتراحا بأن تقوم اللجنة الدائمة بجمع معلومات حول كيفية قيام مختلف المكاتب بالبحث وفحص طلبات البراءات وكم العمل الذي تقوم به فيما يتعلق بنوع طلب البراءة، وكيف يمكن استخدام تلك المعلومات وتحت أية ظروف من قبل المكاتب الأخرى لتبسيط بحثها وفحصها لهذا النوع من طلبات البراءات.

171. وصرح وفد البرازيل بأنه يحبذ مواصلة النقاش بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في طلبات البراءات. وأشار إلى أن الأحكام المتعلقة بالأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية تنطوي على إمكانية تيسير إعداد تقارير البحث في سياق إجراءات فحص البراءات الضخمة، وأكد على أن الأمر لا يتعلق فقط بموضوع البراءات والصحة لكنه يتعلق أيضا بمسألة جودة البراءات. واقترح الوفد تضمين اللجنة للمناقشة المتعلقة بالتكاليف وإمكانية تطوير قاعدة بيانات دولية يمكن النفاذ إليها بسهولة من قبل الويبو. وأوضح الوفد أن قاعدة البيانات تلك من الممكن أن تتضمن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية المتعلقة بالمنتجات الدوائية كما يمكن أن تتضمن أيضا أسماء دولية معيارية عامة خاصة بالمنتجات الحيوية.

172. وعبر وفد اليابان عن اعتقاده بأنه عند تضمين الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في طلبات البراءات، فإن المسائل التي ستحتاج إلى توضيح تتعلق بآثار عملية الكشف على نظام البراءات نفسه وماذا ستكون نتيجة ذلك. وأشار الوفد إلى أنه من منظور تعزيز كفاءة البحث في البراءات، فإن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية تمثل استكمالا لطرق البحث الحالية. وأشار الوفد بصفة خاصة إلى أنه سيتم نظر دراسة الجدوى، ليس من منظور تعزيز النفاذ إلى الأدبيات السابقة فحسب، لكن سيتم النظر إليها من خلال مراعاة مدى زيادة عبء العمل بالنسبة لمودعي البراءات ومكاتب البراءات. علاوة على ذلك، رأى الوفد أنه من الضروري دراسة تأثيره المحتمل على تفسير نطاق الحقوق. واختتم الوفد كلمته قائلا بعبارة أخرى يجب مناقشة المسألة بحرص، من خلال نظر المزايا والعيوب.

173. وعبر وفد الصين عن شكره للأمانة على عرضها المتعلق بالبحث عن المركبات الكيميائية في ركن البراءات، والذي سيقوم الوفد بمشاركته مع فاحصي مكاتب البراءات. ومن خلال عرض الأمانة، أشار الوفد إلى أن هناك حاليا أكثر من 6000 اسما دوليا غير مسجل الملكية تم استعادتها من قاعدة البيانات، وأن تلك الأسماء ينبغي أن تنشأ من وثائق طلبات البراءات. وتساءل الوفد عما إذا كان ذلك يعني أن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية ستكون مفيدة بالنسبة لوظيفة البحث في البراءات إذا تم الكشف عنها في طلب البراءة. وأشار الوفد إلى أن وثيقة الأمانة لم تقدم معلومات حول ما إذا قام أي مكتب بجعل طلب الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية مطلبا إلزاميا. واختتم الوفد حديثه باقتراح أن تقوم الأمانة بدراسة أكثر تعمقا لدراسة الحاجة إلى وجدوى هذا الشرط، بطريقة شاملة ومتعددة الأبعاد بالنسبة للحالات التي تتوافر فيها بالفعل الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية. وعبر الوفد عن تطلعه إلى إعداد وثيقة توفر فهما أفضل وأوضح للمسائل ذات الصلة.

174. وأشار وفد الهند إلى المفهوم الأساسي المتعلق بنظام البراءات وهو البدل وأن حق الاحتكار كان يمنح في مقابل الكشف عن الاختراع. وأشار الوفد إلى أن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية تمثل معلومات ضرورية ومطلوبة من أجل البحث والفحص والتي تعتبر أعمالا أساسية بالنسبة لمكاتب البراءات. وبالإشارة إلى دراسة الجدوى (وثيقة SCP/21/9) أشار الوفد إلى أن متوسط الفترة بين إيداع طلب الاسم الدولي غير مسجل الملكية وبين نشر الاسم الدولي غير مسجل الملكية الموصى به، هو 15 شهرا تقريبا. وصرح الوفد بأنه يمكن إضافة الاسم الدولي غير مسجل الملكية بوصفه معلومات حيوية أثناء الملاحقة القضائية للبراءة أو بعد منحها، وهو أمر سيكون مفيد بالنسبة للبحث المستقبلي ولجودة البراءة. وذكر الوفد أيضا أن الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية لا يمثل مسألة جوهرية لكنها قد تكون شرطا رسميا. وفي الختام، طلب الوفد من اللجنة الدائمة مواصلة دراسة المسألة.

175. وتحدث وفد نيجيريا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية وأكد على رأيه القائل بأن الكشف كان يمثل أساس نظام البراءات ولذلك فقد أيد إجراء مزيد من المناقشات حول المسألة أثناء جلسة اللجنة الدائمة من خلال دراسة تقوم بتقييم أهمية الكشف

عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في طلبات البراءات لدعم الشفافية وخدمة الوظيفة التعليمية لنظام البراءات. وبينما أشار الوفد إلى استنتاجات الدراسة الرامية لعدم وجوب قيام المتقدم بالطلب بمحاولة الحصول على اسم دولي غير مسجل الملكية قبل استكمال كافة إجراءات البراءة، ولا ينبغي قيامه بمحاولة الحصول على اسم دولي غير مسجل الملكية واستكمال كافة إجراءات البراءة، لكنه أكد بالرغم من ذلك على الدور الذي يمكن أن يلعبه الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في الحماية تجاه الممارسات المناهضة للتنافس وضمان أن البراءات لا يتم منحها لابتكارات تراكمية لا تستحق.

176. وصرح وفد تركيا، متحدثا باسم المجموعة باء، بأنه كما تمت الإشارة بوضوح في الوثيقة SCP21/9 فإن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية كان يتم تخصيصها غالبا فقط بعد إيداع طلب البراءة وأحيانا بعد منحها وبذلك لم يكن من الممكن أن تصبح جزءا من الكشف الأصلي. واستطرد الوفد قائلا إنه في حالات قليلة تم فيها نشر الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية قبل إيداع طلب البراءة، كان إدراجها يمثل عبئا إضافيا على مودعي الطلبات ومكاتب الملكية الفكرية. ولم يعتقد الوفد أن الإطار الدولي الحالي يوفر المجال الكافي لفرض معايير جديدة للأهلية لمنح البراءات أو يتطلب معلومات تتجاوز الشرط الحالي المتعلق بتوفير وصف كافي للابتكار. وقد عبر الوفد عن اعتقاده بأن أداة البحث عن الكيماويات في ركن البراءات الذي تم إطلاقه مؤخرا ساعد على النفاذ إلى التركيبات الكيميائية مثل المركبات الطبية في طلبات البراءات المنشورة، وبذلك فقد كان الاستثمار في الوسائل التكنولوجية تلك من أكثر الطرق كفاءة للمضي قدما.

177. وعبر وفد إسبانيا عن شكره للأمانة على عرضها التوضيحي حول أداة البحث عن الكيماويات وعبر عن دعمه للبيان الذي ألقاه وفد سلوفاكيا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وذكر الوفد أنه سيكون من المثير، كمبدأ أولي، وخاصة للطرف الثالث، أن يشير إلى الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية المتعلقة بالمادة الفعالة في البراءات الكيميائية والخاصة بالمستحضرات الدوائية لأن ذلك سيسهل النفاذ لكافة الوثائق المتعلقة بهذا المنتج. كما أشار الوفد أيضا إلى أن الدقة والاتساق والقبول الدولي للأسماء الدولية غير مسجلة الملكية جعلها وسيلة ممتازة للتواصل بين الأطباء من مختلف البلدان بما جعلها ضرورية في المستندات الرسمية وفي المطبوعات الطبية. وقد أكد الوفد بالرغم من ذلك على أنه في سياق البراءات، كانت هناك صعوبات جعلت من الصعب وأحيانا من المستحيل تحقيق التوقعات. وأشار الوفد إلى أن انتشار الأبحاث الصيدلانية إلى جانب النظام الذي أسسته قوانين البراءات المتعلق بمنح الحق في البراءة لأول طلب يتم إيداعه، قد أدى إلى اندفاع المختبرات الصيدلانية إلى إيداع طلبات البراءات في مراحل مبكرة من مراحل البحث. وصرح الوفد بأنه في هذه المرحلة يوجد لديهم فقط مخطط تقريبي للهيكل الكيميائي الذي تم تركيبه في صيغة هيكلية مع العديد من البدائل التي شملت العديد من المنتجات التي كانت تسمى "تركيبة ماركوش". وذكر الوفد أنه في تلك المرحلة من مراحل البحث لم يكن هناك الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية لأن تلك التسمية كانت تمنحها منظمة الصحة العالمية لمركب ملموس مرخص به للتسويق بعد فترة طويلة (حددتها توجيهات شركات المستحضرات الطبية خلال عشرة إلى اثني عشر سنة تحتسب من تاريخ طلب البراءة). واستطرد الوفد قائلا إنه تم الحصول على المركب النهائي بعد عملية طويلة تتكون من فحص العديد من المركبات. ولذا، أشار الوفد إلى انه عند الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية فعادة ما كان طلب البراءة الأول المتعلق بهذا المركب قد تم نشره بل تم منحه أيضا. وفي التشريعات الإسبانية، أشار الوفد إلى أنه من المستحيل تعديل وثيقة انتهت إجراءاتها الإدارية. وصرح الوفد بأنه إذا تم تقديم طلب البراءة عند معرفة الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية فإن ذلك سيكون قد تمت الإشارة إله من خلال مودع الطلب، ليس في الوصف فحسب ولكن في العنوان والملخص، لذلك لم تظهر المشكلة في تلك الحالات. ورأى الوفد أن صعوبة عمليات البحث المتعلقة بالبراءة عند عدم توافر الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية لم تمثل مشكلة سواء بالنسبة لمكاتب البراءات حيث يوجد فاحصين وخبراء قاموا بعمليات بحث معقدة باستخدام اتصالهم بقواعد بيانات متخصصة (الدواء، المشتقات الدوائية، والمشتقات البيولوجية إلى غير ذلك) أو بالنسبة لمؤسسات الأدوية الكبرى. وأشار الوفد مع ذلك إلى أن المستخدمين الآخرين الأقل تقدما من الناحية التقنية سيحتاجون إلى استخدام خدمات المعلومات التكنولوجية التي أنشأتها مكاتب البراءات أو أي شركات خدمات أخرى للحصول على معلومات من أجل الحد من خطر تصنيع عقار تغطيه أحد حقوق الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن بعض الدول، مثل الولايات المتحدة

الأمريكية، تمتلك نظام لترخيص العقاقير يقوم بربط الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية للمنتجات المرخصة مع البراءات المتعلقة بهذه العقاقير، وهو ما يطلق عليه "الكتاب البرتقالي" حيث يلتزم المتقدم بطلب اعتماد تسويق عقار بالربط بين البراءات المرتبطة بهذا العقار. وأشار الوفد أيضا إلى أن نظام ترخيص إدارة الأغذية والعقاقير الأمريكية لا يطبق على الدول الأوروبية حيث لا يرتبط ترخيص عقار بحقوق الملكية الصناعية. وبالرغم من ذلك فقد أشار الوفد إلى أنه حتى "التحسن" المذكور والذي حدث في الولايات المتحدة الأمريكية لم يؤد إلى حل المشكلة لأنه حتى الكتاب البرتقالي لا يتضمن سوى البراءات الخاصة بمالك ترخيص تسويق العقار وليس البراءات الأخرى. ورأى الوفد أن طلبات الحماية التكميلية تمثل مصدرا هاما للمعلومات وإقامة علاقة بين البراءات والأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية لأن طلبات شهادات الحماية التكميلية تضمنت الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية المتعلقة بالمنتج المرخص. وصرح الوفد بالرغم من ذلك بأن هناك براءة واحدة ذات صلة من بين العديد من البراءات التي عادة ما تغطي المنتج، ولذلك فإن المعلومات كانت محدودة للغاية. وعبر الوفد عن اعتقاده بأنه فيما يتعلق بمسألة الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية يتمثل السبيل للسير للأمام في تحسين النفاذ الحر لقواعد بيانات البراءات، وينبغي تهنئة الويبو في هذا الصدد على تحسين ركن البراءات من خلال تضمينه أداة البحث عن الكيماويات.

178. وذكر ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة إلى وجود نظامين مختلفين في الولايات المتحدة الأمريكية للحث على الكشف عن معلومات متعلقة بالبراءات: نظام يتعلق بالعقاقير الطبية (وهو ما يطلق عليه اسم "الكتاب البرتقالي") ونظام آخر للعقاقير البيولوجية. وصرح ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة إلى أنه عند استخدام الكتاب البرتقالي يكون هناك عواقب لعدم الكشف عن البراءات المتعلقة بالعقار الطبي الذي تدرس إدارة الأغذية والعقاقير اعتماده. وصرح بأنه تم انتقاد النظام لأنه تمت إساءة استغلال الإيقاف التنظيمي. علاوة على ذلك، صرح ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة أن هناك نظام مشابه لكنه مختلف بدرجة ما في مجال العقاقير البيولوجية في الولايات المتحدة الأمريكية وهو إجراء يمكن من خلاله لمنافس في مجال البدائل الحيوية أن يقوم بإبلاغ شركة تمتلك بديل حيوي مشابه تنوي اتباع طريق بيولوجي مماثل بشأنه لتسجيله، وأنها يمكنها أن تعتمد على براهين وأدلة تتعلق بالمنتج الأصلي. واستطرد قائلا إنه في ظل هذا النظام ينبغي على الشركة التي تنتج البديل الحيوي أن تقوم بدفع تعويضات وتقوم بالتوقيع على اتفاقية عدم كشف للحصول على كشف لطبيعة البراءة. إن ما تسبب في الكشف عن البراءات للمنافسين وطبيعة البراءة أن هناك تقييدات على سبل الانتصاف المتعلقة بإنفاذ البراءة إذا لم يقم منشئ البراءة بالكشف عنها للمنافس. وأشار ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة إلى أنه توجد العديد من العيوب في هذا النظام أحداها أن النظام الذي برر الإفصاح عن الاختراع تطلب القيام بالتوقيع على اتفاقيات عدم كشف لمعرفة أثر طبيعة البراءة على العقار البيولوجي. كما صرح أيضا بأن الدرس المستفاد من كلا النظامين الأمريكيين هو أنه يمكن حث مودعي طلبات البراءات على القيام بكشف لاحق للأسماء الدولية غير مسجلة الملكية بعدما يتم توفيرها من خلال نظام يمكن من خلاله تعليق بعض مميزات إنفاذ الحقوق في حالة عدم الكشف عنها. وفي النهاية، عبر ممثل المؤسسة عن اندهاشه إزاء البيان الذي ألقاه وفد الولايات المتحدة الأمريكية والذي مفاده أن وضع شرط الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية على عاتق مالكي البراءات سيمثل عبئا باهظ التكلفة.

179. وعبرت ممثلة منظمة أطباء بلا حدود عن رغبتها في مشاركة اللجنة رأيها المتعلق بسبب اهتمام منظمة مثل منظمة أطباء بلا حدود بمسألة الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية. وأشارت ممثلة المنظمة إلى أن دراسة الجدوى لم توثق احتياجات المهنيين الصحيين وأصحاب المصلحة الآخرين بوصفهم مستخدمين أساسيين للأسماء الدولية غير مسجلة الملكية. وقد صرحت بأن المهنيين الصحيين وأصحاب المصلحة الآخرين غالبا ما وجدوا من الصعب تحديد البراءات المحيطة والمتعلقة بمنتج طبي معين، وقد مثل ذلك تحديا يواجه مقدمي هذا المنتج. وأوضحت بأن ذلك يحدث بسبب ممارسات الحصول على البراءات الحالية من قبل مجال الصناعة وغياب الشفافية في النظام. ولذلك، فقد صرحت بأنه يصعب على المهنيين الصحيين تحديد البيئة المحيطة ببراءة خاصة بدواء معين ينوون شراؤه بطريقة دقيقة وفي الوقت المناسب. وصرحت بأن ذلك يمثل حافزا أساسيا لهم لمتابعة المسألة، ورأت أن التحديات التي تواجههم هي نفس التحديات التي تواجه ممنهي

الصحة العامة وصانعي القرار في مختلف الدول والحكومات. علاوة على ذلك، أشارت إلى وظيفة البحث عن المركبات الكيميائية في ركن البراءات، وصرحت بأنه كان أمرا مختلفا بصورة جوهرية عن مناقشة الكشف عن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية، وكذلك عن توصيات فريق الأمم المتحدة رفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية، حيث أوصت الويبو بتطوير قاعدة بيانات حول وضع البراءات الخاصة بالأدوية البيولوجية والصيدلانية. لذلك، وبالرغم من أنها قد أشارت إلى فائدة وظيفة البحث عن المركبات الكيميائية في ركن البراءات بوصفها خطوة أولية، فقد رأت بالرغم من ذلك ضرورة وجود دليل عملي أكثر دقة من أجل الاستخدام الأيسر لقاعدة البيانات من قبل مهنيي الصحة العامة. وأعربت تحديدا عن أملها في توافر إمكانية استكشاف المزيد فيما يتعلق بالجوانب التقنية والمعيارية بصورة تجعل النظام أسهل في النفاذ إليه وأسهل في الفهم ويتميز بالشفافية بالنسبة للمستخدمين غير المدربين كمحامي البراءات والمستخدمين الذين لا يمتلكون الميزانية اللازمة لإعداد قواعد بيانات تجارية مكلفة والذين يعتمدون على شفافية نظام البراءات الحالي. وأشارت ممثلة المنظمة إلى قاعدة بيانات مجمع براءات الأدوية بوصفها قاعدة بيانات قريبة مما كانوا يتوقعونه.

180. وصرح ممثل الجمعية اليابانية للملكية الفكرية فيما يتعلق بالمناقشات المتعلقة بالأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية، بأن الجمعية اليابانية للملكية الفكرية/الجمعية اليابانية للشركات المنتجة للعقاقير الطبية لم تكن متأكدة من سبب كون مثل هذا الكشف، باهظ التكلفة والمرهق عن الأسماء الدولية غير مسجلة الملكية في المواصفات، مفيدا لمجال الصحة العامة. وفيما يتعلق باقتراح شرط الكشف عن أسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية في طلبات البراءات في حال معرفتها في وقت الإيداع، أشار ممثل الجمعية إلى أن هذا الشرط، والذي فرض على مودعي طلبات براءات العقاقير الطبية فقط، يحتاج إلى فحص بعناية فيما يتعلق باحتمال انتهاكه للمادة 27-1 من اتفاقية الجوانب التجارية من اتفاقية حقوق الملكية الفكرية. وذكر أيضا أنه طالما أن الأسماء الدولية غير المُسجَّلة الملكية لا تعتبر ضرورية بالنسبة للوصف الدقيق للاختراع ولتحديد أهليته للحصول على البراءة، فلا يجب فرض التزام جديد بالكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في المواصفات على مودعي الطلبات وينبغي السماح لمودعي الطلبات بالإفصاح عن الأسماء الكيميائية والبنية الكيميائية ورقم تسجيل المركب الكيميائي أو الأسماء الدولية غير مسجلة الملكية وفقا لتقديرهم. وفي النهاية، عبر ممثل الجمعية عن تقديره للأمانة على الجهود التي بذلتها من أجل التوسع في وظائف ركن البراءات. وصرح بأن ركن البراءات يمثل أداة بحث مفيدة وسهلة لأنها من الممكن أن تحول أسماء دولية غير مسجلة الملكية ولكن معروفة، أو اسم مركب كيميائي، إلى محدد كيميائي دولي يسمح بالبحث عن البراءات ذات الصلة. وبذلك ولأن ركن البراءات يمكنه البحث بفاعلية عن البراءات ذات الصلة بناء على معلومات متعلقة بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية، فقد عبر عن اعتقاده بأنه ليس من الضروري وصف الأسماء الدولية غير مسجلة الملكية في المواصفات.

181. وصرح وفد إيرلندا، مشيرا إلى فكرة إنشاء قاعدة بيانات للوضع القانوني العالمي والتي طرحها عدد من الممثلين، بأنه بالرغم من أن الفكرة تبدو فكرة مباشرة نسبيا، فقد تكون في الواقع صعبة التنفيذ. وأوضح الوفد أن المنظمة الأوروبية للبراءات قد حاولت منذ عدة سنوات تجميع سجل للبراءات الأوروبية بما يسمح للمستخدمين إيجاد الوضع القانوني للبراءات الأوروبية في المرحلة الوطنية. وصرح الوفد بأنه تم توفير بيانات أوضاع محدثة من قبل سجلات البراءات الوطنية وأن نصف الدول الأعضاء في المكتب الأوروبي للبراءات فقط قامت بتقديم معلومات لسجل البراءات الأوروبي.

182. وصرح وفد الهند بأن الكشف عن الأدبيات السابقة من قبل مودع الطلب هو أمر غير إجباري في العديد من الدول بينما تطالب به بلدان أخرى. كما صرح الوفد بأن المعلومات المتعلقة بالأسماء الدولية غير مسجلة الملكية لا تندرج تحت معايير الأهلية للحصول على البراءة وسوف تؤدي إلى تحسين جودة البراءات.

183. وصرح وفد كندا، فيما يتعلق بسؤال من المنصة بشأن ما إذا كان اقتراحه غير متوافق مع الأعمال الأخرى التي تمت بشأن موضوع البراءات والصحة، بأنه لم يفكر في الأمر بتلك الطريقة لأن ذلك يمثل ممارسة مختلفة. وأوضح الوفد بصفة خاصة أن ما كان يقترحه من الدراسة هو ببساطة عبارة عن عمل جرد للأعمال الحالية ولا يتضمن إجراء أي تحليل.

184. وأشار وفد نيجيريا إلى الاقتراح الذي تقدم به وفد كندا وعبر عن رغبته في توضيح ما إذا كانت تلك الدراسة سيكون لها أي أثر على الأنشطة الجارية حول البراءات والصحة في اللجنة الدائمة.

185. واستجاب وفد كندا للمسألة التي طرحها وفد نيجيريا والمتعلقة بأن الدراسة التي اقترحها ستمثل بند عمل مستقل.

البند 9 من جدول الأعمال: سرية الاتصالات بين عملاء ومستشاري البراءات

186. قامت المناقشات على أساس الوثيقة SCP/25/4

187. وأكد وفد إيران (جمهورية – الإسلامية) على موقفه السابق والقائل بأن تلك المسألة لا تمثل مسألة جوهرية تتعلق بقانون البراءات وأنها يمكن أن تخضع للقوانين الوطنية. ورأى الوفد أن المسألة تخرج عن نطاق قانون البراءات ويجب التعامل معها على المستوى الوطني وأنها مسألة تقع داخل نطاق القانون الخاص ولوائح الخدمات.

188. وتحدث وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية وصرح بأن المجموعة الأفريقية تشاطر نفس الرأي الذي عبر عنه وفد إيران (جمهورية – الإسلامية) حول موضوع سرية الاتصالات بين عملاء ومستشاري البراءات.

189. وعبر وفد سلوفاكيا، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، عن شكره للأمانة على توفير مجموعة من قضايا المحاكم كما ورد في الوثيقة SCP/25/4. كما رحب الوفد أيضا بالمعلومات التي قدمها وفدي اليابان وسويسرا وعبر عن شكره للويبو على توفير المعلومات على موقف الويبو المخصص لهذا الموضوع، وهو "مجموعة قوانين وممارسات حول نطاق مزايا العميل والمحامي ومدى تطبيقها على مستشاري البراءات". وصرح الوفد أيضا بأنه بالنسبة لسرية الاتصالات بين العملاء ومستشاريهم في مجال البراءات، فإن الوقت قد أصبح مؤاتيا لدراسة وضع آلية ملموسة للتعامل مع الاعتراف بمزايا مستشاري البراءات الأجنبية. واستطرد الوفد قائلا إنه بدون مساس بالتشريعات الوطنية الحالية ومن أجل ضمان تحقيق أكبر قدر من المرونة، يجب دراسة نهج قانوني غير ملزم بصورة تهدف إلى منح الدول الأعضاء نفس الحماية للاتصالات بين العميل وبين مستشاره الأجنبي في مجال البراءات بدلا مما هو مطبق حاليا تحت مظلة القانون الوطني في الاتصالات بين العميل ومستشاره في مجال البراءات الوطنية. ورأى الوفد أن التقارب في الأنظمة الحالية في مجال سرية الاتصالات بين العملاء ومستشارين البراءات بين الدول الأعضاء في الويبو سيكون مفيدا لمستخدمي نظام البراءات بغض النظر عن مستوى تطور كل دولة من الدول الأعضاء في الويبو.

190. وتحدث وفد لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وعبر عن شكره للأمانة على إعداد الوثيقة SCP/25/4 كما شكر الدول الأعضاء التي شاركت في إعدادها. وأشار الوفد إلى أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق قد علقت أهمية كبيرة على استمرار العمل تحت هذا البند من بنود جدول الأعمال. وصرح الوفد بأن المسألة لها بعد عابر للحدود وأن هذا البعد يتصل بصورة مباشرة بعمل اللجنة. وعبرت اللجنة عن اعتقادها بأن العمل على إعداد صك غير ملزم قانونيا سيكون مفيدا لكافة الدول الأعضاء. وبعبارات أكثر تحديدا، أكد الوفد على اقتراح عبر عنه خلال الدورة السابقة وهو مطالبة الأمانة بإجراء دراسة تصف وتقيم مختلف أنواع مناهج القانون غير الملزم في هذا المجال.

191. وتحدث وفد تركيا باسم المجموعة باء وصرح بأن مجموعته تولي أهمية كبيرة لموضوع سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري البراءات. وصرح الوفد بأن مستخدمي أنظمة البراءات من مختلف المناطق بما في ذلك كندا وسويسرا والبرازيل والهند قد استمروا في التأكيد على الحاجة لمعالجة الموضوع على المستوى الدولي. وصرح الوفد بأن المجموعة باء تؤمن بأن هذه المسالة، وبخاصة الجانب المتعلق بالاعتراف بمزايا مستشار البراءات الأجنبي، يجب تناولها على المستوى الدولي وفي اللجنة الدائمة. وصرح الوفد بأن اللجنة ينبغي لها أن تتخذ خطوات جوهرية لمعالجة المسألة بالطريقة التي توفر مجالا كافيا أو مرونة كافية للدول الأعضاء، في ضوء الاختلافات الموجودة في النظم القانونية التي تتعلق بالموضوع. واستطرد الوفد قائلا إنه يجب اتباع نهج قوانين غير ملزمة. وصرح الوفد بأنه نظرا للأهمية الكبرى للمسألة، من وجهة نظر الممارسين، تتوقع المجموعة باء أن

تستجيب اللجنة الدائمة لأصوات السوق، وتسهم في بيئة العمل من أجل الابتكار. علاوة على ذلك، وبالإشارة إلى الوثيقة SCP/25/4، عبر الوفد عن اعتقاده بأن قضايا المحاكم في أنظمة قانونية وطنية مختلفة، فيما يتعلق بسرية الاتصالات، سوف تمثل مواد مفيدة للدول الأعضاء وتسهم في إجراء مناقشات مهمة. وإدراكا لوجود اختلاف في الآراء التي تم عرضها حول المسألة أثناء الدورات السابقة، دعا الوفد الدول الأعضاء وخاصة تلك التي عارضت إجراء مزيد من العمل، إلى معالجة المشكلة والمصاعب التي تواجه القيام بهذا العمل بطريقة أكثر موضوعية، وتبني مناقشات حول ما يمكن تحقيقه. وصرح الوفد على سبيل المثال بأن الدراسة القائمة على الاستبيان الذي اقترحه يمكن إعدادها بالإضافة إلى الاستمرار في تجميع قضايا المحاكم.

192. وأكد وفد الهند مجددا على أن موقفه بشأن المسالة لم يتغير منذ الاجتماع السابق للجنة الدائمة وذكر الوفد بصفة خاصة أن اتفاقية باريس واتفاقية الجوانب التجارية من حقوق الملكية الفكرية لم توفر مثل هذا الامتياز ولذلك ينبغي توقف المناقشات حول المسألة في اللجنة الدائمة. وصرح الوفد بأنه لا يوجد بند خاص بامتياز العميل والمحامي في قانون البراءات الهندي. وأوضح الوفد أن عملاء البراءات في الهند ليسوا في حاجة لأن يكونوا محامين، وأنه يمكن للأشخاص الحاصلين على درجة جامعية في العلوم أو الهندسة ممارسة العمل أمام مكتب البراءات كوكلاء للبراءات بعد التأهل في امتحان لوكلاء البراءات. وأشار الوفد إلى أن قانون البراهين الهندي وفر حماية فقط للمحامين من إجراءات الاكتشاف، وأن وكلاء البراءات، وهم عبارة عن أشخاص لديهم خلفية علمية أو هندسية لم يخضعوا لتلك الحماية.

193. وعبر وفد إندونيسيا عن شكره للأمانة على إعداد الوثيقة SCP/24/4 كما عبر عن شكره للدول الأعضاء على مشاركاتهم في تلك الوثيقة. وفي حين لاحظ الوفد أن سرية الاتصال بين العملاء ومستشاري البراءات له أهمية معينة، أقر الوفد أيضا بأن الدول تمتلك أنظمة قانونية مختلفة لذلك فمن الضروري احترام مختلف الممارسات القانونية لمختلف الدول. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن كافة البراءات تقريبا تطالب بالكشف التام عن الاختراع وأن عملية عدم الإفصاح الكامل عن الاختراع تعتبر أساسا لرفض أو إلغاء البراءة. لذلك، صرح الوفد بأنه من المهم الحفاظ على الشفافية المطلقة في إجراءات منح البراءات وتشريعاتها. وأيد الوفد البيانات التي ألقاها وفدي إيران (جمهورية – الإسلامية) والهند ومفادها أنه لا يجب إجراء مزيد من المناقشات حول هذا البند من بنود جدول الأعمال في اللجنة الدائمة.

194. وعبر وفد الصين عن شكره للأمانة على إعداد الوثيقة SCP/24/4 كما شكر الدول الأعضاء على توفير المعلومات المتضمنة في تلك الوثيقة. وصرح الوفد بأن تلك المعلومات سوف تساعد اللجنة الدائمة في فهم المسألة. وبالإشارة إلى أن مسألة السرية في الاتصال بين العملاء ومستشاري البراءات ذات أهمية خاصة فيما يتعلق بضمان جودة الخدمات القانونية والحفاظ على المصلحة العامة، صرح الوفد بالرغم من ذلك بأنه يجب الاعتراف بوجود اختلافات بين الدول فيما يتعلق بأنظمة الحفاظ على سرية المشورة. وصرح الوفد بأن المسألة ترتبط ارتباطا وثيقا بصورة أكبر بنظام التقاضي الأساسي الذي تتبناه الدول. وأشار الوفد إلى أنه لا توجد مثل تلك الآلية في الكثير من الدول وخاصة في قانون البراءات. ولذلك، رأى الوفد أنه يجب احترام التقاليد القانونية المختلفة لكل دولة، وأنه يجب استخدام قوانين وطنية في اتخاذ قرار بشأن المسألة.

195. وعبر وفد المملكة المتحدة عن شكره للأمانة على تجميع قضايا المحاكم المتعلقة بامتياز العميل ومستشار البراءة في الوثيقة SCP/25/4 وصرح بأن المعلومات المتعلقة بقانون السوابق القضائية بالمملكة المتحدة المتعلقة بالمسألة يمكن العثور عليها على صفحة الويبو على الإنترنت والتي تحمل عنوان "مجموعة قوانين وممارسات تتعلق بنطاق امتياز العميل والمحامي وإمكانية تطبيقه على مستشاري البراءات".

196. وعبر وفد جمهورية كوريا عن اعترافه الكامل بأهمية امتياز العميل ومستشار البراءات وخاصة الجوانب العابرة للحدود به. ولذلك فقد أيد الوفد استمرار المناقشات حول الموضوع أثناء انعقاد اللجنة الدائمة بما في ذلك إعداد دراسات شاملة. كما أيد الوفد أيضا استكشاف إمكانات تطبيق منهج قوانين غير ملزمة للتعامل مع المسألة.

197. وقدم وفد الولايات المتحدة الأمريكية تحديثا لبعض أعمال مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية والذي قامت به من خلال سلطاتها الإدارية. وصرح الوفد بصفة خاصة بأن تطبيق مناهج متسقة على أوجه الحماية التي منحت إلى الاتصالات السرية بين مختلف الممارسين في مجال البراءات عبر الحدود لازالت تمثل مسألة مهمة بالنسبة لدولته. وصرح الوفد بأنه على مدار العام السابق، كان هناك اهتمام متجدد بإحراز تقدم في هذا المجال، وهو أمر سيفيد كافة المستخدمين لنظام براءات الولايات المتحدة الأمريكية. وقد أبلغ الوفد اللجنة بأن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية كان يعمل على القاعدة المقترحة التي نشرت في السجل الفيدرالي يوم 18 أكتوبر 2016 وكان سيتم تلقي التعليقات على القاعدة المقترحة يوم 19 ديسمبر 2016. وصرح الوفد بأن تلك التعليقات العامة سيتم النظر فيها عند اتخاذ قرار يتعلق بكيفية المضي بشأن القاعدة المقترحة. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن اتصالات العميل مع المحامين الممارسين في الولايات المتحدة الأمريكية محمية بموجب امتياز المحامي والموكل. وبالرغم من ذلك، فإن قواعد مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية لم توضح ما إذا كان الامتياز ينطبق على اتصالات العميل مع الممارسين في مجال البراءات والذين ليسوا محامين في الولايات المتحدة، لكنهم مصرح لهم رغما عن ذلك بالعمل في الولايات المتحدة أو في غيرها من الولايات القضائية مثل وكلاء البراءات أو الممارسين الأجانب. وصرح الوفد بأن القاعدة المقترحة سوف تمنح الامتياز للاتصالات مع هؤلاء الممارسين بالنسبة للإجراءات التي تتم داخل مجلس الدعاوي والطعون في مجال البراءات وهو عبارة عن محكمة إدارية تابعة لمكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. وستشمل تلك الإجراءات استعراضات مشتركة بين الأطراف، بعد المنح، واستعراض البراءات التي تعتمد على نهج الأعمال التي تمت تغطيتها، وهي شكل من أشكال إجراءات الاعتراض في الولايات المتحدة الأمريكية. وذكر الوفد بصفة خاصة أن القصد من القاعدة المقترحة هو الاعتراف بأنه فيما يتعلق بالاكتشاف الذي تم في بعض الإجراءات في مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، فإن الاتصالات بين عملاء براءات الولايات المتحدة الأمريكية وممارسي البراءات الأجانب، عملائهم، قد تم إعطاؤها امتيازا بنفس قدر الامتياز الذي تتمتع به الاتصالات بين العملاء والمحامين في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد تم تعريف مصطلح "ممارس براءات أجنبي" في ظل القاعدة المقترحة على أنه الشخص الذي تم الترخيص له بتقديم المشورة القانونية حول الأمور المتصلة بالبراءات، في ولاية قضائية خارج الولايات المتحدة الأمريكية شريطة أن يتوفر بالولاية القضائية مؤهلات مهنية راسخة وأن يكون الممارس مرضيا. وأكد الوفد على أهمية تذكر أن القاعدة المقترحة أثرت فقط في مجلس الدعاوى والطعون في مجال البراءات وأنها لن تؤثر على كيفية تعامل الولايات المتحدة الأمريكية ومحاكم الولايات مع المسائل المتعلقة بالامتيازات. وبالرغم من ذلك، توقع الوفد أنه يمكنه حث المحاكم الأخرى على نظر بنود القواعد الخاصة بهم، في ضوء التعديلات الإدارية. وأشار الوفد أيضا إلى أنها قاعدة مقترحة، وأنه قد لا يتم اعتماد قاعدة نهائية، وأنه إذا تم اعتمادها، فقد تكون مختلفة عما تم وصفه في الوقت الحالي.

198. وأيد وفد زامبيا البيان الذي أدلى به وفد نيجيريا باسم مجموعة البلدان الأفريقية والبيان الذي أدلى به وفد إيران (جمهورية – الإسلامية). كما صرح الوفد أيضا بأن حماية علاقة محامي البراءات والعميل في زامبيا تتوافر من خلال القانون العام، والذي يعتبر كافيا للأغراض الحالية. ورأى الوفد أنه في هذه المرحلة، كان من المهم بالنسبة للجنة الدائمة أن تترك كل دولة تدير تلك المسألة وفقا لأحكام نظمها القانونية. وفي النهاية، عارض الوفد استمرار المزيد من المناقشات حول الموضوع أثناء انعقاد اللجنة الدائمة.

199. وعبر وفد اليابان عن تقديره العميق للأمانة على جهودها المتعلقة بإعداد الوثيقة. وصرح الوفد بأن دولته أيدت البيان الذي قدمه وفد تركيا باسم المجموعة باء. وأكد الوفد على أن الاتصالات بين محاميي البراءات وعملائهم تتضمن معلومات يرى العملاء وجوب التعامل معها بصورة مطلقة على أنها سرية للغاية. وصرح الوفد بأن ذلك تضمن، لكنه لم يقتصر على، الآراء القانونية حول صحة البراءات ونطاق الحقوق ووجود، أو عدم وجود، أي انتهاكات لحقوق البراءات. ولذلك، رأى الوفد أنه من الضروري القيام بالحماية المناسبة لتلك المعلومات لضمان وجود اتصالات صريحة وأمينة بين محامي البراءات وعملائهم. واستطرد الوفد قائلا إنه، كما تم إيضاحه من خلال استخدام حالات افتراضية أثناء الدورة الثالثة والعشرين للجنة الدائمة،

رأى الوفد أن مسألة امتياز العميل ومحامي البراءات ليست مقصورة على المسائل المحلية وأن هناك ضرورة لمناقشة المسألة فيما يتعلق بالنواحي العابرة للحدود أيضا. وأبلغ الوفد اللجنة الدائمة بأن اليابان قامت في عام 1996 بمراجعة قانون الإجراءات المدنية وأوضح الوقت الذي يحق فيه للأفراد عدم تقديم مستندات للمحاكم. وبعبارة أخرى، أوضح الوفد أنه بموجب القانون المنقح، فإن الشخص الذي يمتلك مستندات تتضمن أسرارا فنية ومهنية وأن المحامي الذي علم بهذه الأسرار أثناء أداء عمله، يكون له الحق في رفض تقديم الوثائق. كما ذكر الوفد أيضا أنه كما ورد في الوثيقة SCP/25/4 فطالما أنه تم عمل تنقيح قانوني، فقد تم منح امتياز العميل-ومستشار البراءات لمحامي البراءات في اليابان. وبالرغم من ذلك، فإنه بالنظر إلى حقيقة أن أنشطة الشركات قد أصبحت أكثر عالمية، فقد رأى الوفد أن هناك حاجة إلى ترسيخ امتياز مستقر للعميل-ومحامي البراءات على مستوى العالم. ولتحقيق ذلك، قال الوفد أنه من المهم بالنسبة للجنة الدائمة أن تستمر في المناقشات بغرض إنشاء إطار عملي، مقبول لأكبر عدد من الدول، لحماية تلك الامتيازات على مستوى العالم.

200. وعبر وفد سويسرا عن رغبته في أن تستمر الأمانة في العمل الممتاز الذي تقوم به حتى الآن المتمثل في تزويد الدول الأعضاء بوثائق ودراسات مهمة، بما في ذلك إعداد الوثيقة SCP/24/5. وصرح الوفد بأن الغرض الرئيسي من امتياز العميل-محامي البراءات هو تشجيع التواصل الذي يتميز بالشفافية بين محاميي البراءات وعملائهم. وأوضح الوفد أن المحامين أو المستشارين كانوا في حاجة لمعرفة كافة الحقائق ذات الصلة حتى يتمكنوا من تزويد العملاء بالنصائح القانونية الملائمة وأن تقديم مثل تلك النصائح ذات الجودة المرتفعة قد شجع العملاء على اتخاذ قرارات مستنيرة وعلى اتساق سلوكهم مع القانون. وذكر الوفد أن هذا المبدأ ينطبق بصفة عامة على كافة المجالات القانونية بما في ذلك مجال الملكية الفكرية. واستطرد الوفد قائلا إن امتياز العميل-المحامي قد خدم وعزز المصلحة العامة الأوسع نطاقا، كما أنه قام بصورة مباشرة بدعم عملية الملاحقة القضائية للبراءات وجودة البراءات التي سيتم إصدارها. وصرح الوفد بأنه ينبغي على العملاء ومستشاريهم العمل عن كثب لإعداد وإيداع طلبات دقيقة تتماشى مع متطلبات منح البراءات. علاوة على ذلك، صرح الوفد بأن مستشار البراءة هو جهة الاتصال بالنسبة لمكتب الملكية الفكرية في حالة طرح أسئلة تتعلق بعدم الامتثال مع المتطلبات أو وجود أوجه قصور أو تصويبات متعلقة بطلب البراءات. بالإضافة لذلك، استطرد الوفد قائلا إن هذا الامتياز قد سمح بالتدفق الحر للمعلومات بين العملاء ومستشاريهم وأن وجود امتياز محدود يؤثر على إمكانية الحصول على نصيحة قانونية جيدة. ومن خلال الإشارة بأن عدم كفاية المشورة القانونية قد أدى بالرغم من ذلك إلى عدم جودة البراءات، فقد صرح الوفد بأن ذلك كان له أثرا مباشرا على نظام البراءات والغرض المتعلق بها، بما في ذلك، نقل التكنولوجيا، من بين أمور أخرى. وصرح الوفد بأنه بالرغم من الطابع الإقليمي لحقوق الملكية الفكرية، فإن البراءات ذات طابع عالمي، وأن المشورة القانونية المتعلقة ببراءة اختراع غالبا ما يتم التماسها في مختلف الولايات القضائية. وأوضح الوفد أنه في البيئة المتعلقة بعبور الحدود يواجه العملاء ومستشاريهم العديد من المشكلات. وفي هذا الصدد، صرح الوفد بأن عدد الوثائق التي تم إعدادها من قبل الأمانة بالإضافة إلى الندوة التي عقدت أثناء الدورة الحادية والعشرين للجنة الدائمة قد قدمت نظرة عامة جيدة للمشكلات المطروحة. وفي رأيه أن مثل تلك المشكلات قد تضمنت حقيقة مفادها أنه نتيجة للمفاهيم المختلفة للامتياز في البلدان التي تطبق القانون العام والبلدان التي تطبق القانون المدني، لا يمكن أن تتماشى قواعد حماية السرية في أحد الأنظمة مع القواعد الموجودة في النظم الأخرى. وأضاف الوفد أن هناك مسألة أخرى وهي الاعتراف بالامتياز بالنسبة لمستشار البراءات الأجنبي. وأوضح الوفد بصفة خاصة أنه بسبب الطبيعة الإقليمية لحقوق البراءات، يحتاج العملاء إلى طلب المشورة من مستشاري براءات أجانب فيما يتعلق بطلبات البراءات والبراءات التي يتم إيداعها في دول أجنبية. وفي حين قد يحظى العميل ومستشاره بامتياز في دولتهما فإن مثل هذا الامتياز قد لا يتم الاعتراف به في دولة أجنبية. كما أشار الوفد أيضا إلى أن هناك مسائل أخرى تتمثل في اختلاف نطاق حماية السرية من ولاية قضائية لأخرى إلى جانب نوع الاتصالات التي يتم حمايتها في الدول الأجنبية. وأشار الوفد إلى أن المسألة الأخيرة، والتي تتعلق بمن الذي يكون مؤهلا ليصبح مستشارا للبراءات بموجب القوانين الأجنبية، قد أثارت عدة مسائل أخرى. علاوة على ذلك، صرح الوفد بأن العمل الذي قامت به اللجنة قد تضمن دراسات وتقاسم دورات وندوات حول الامتياز والمسائل المتعلقة به، والممارسات الوطنية والإقليمية المتعلقة بالنواحي العابرة للحدود من الامتياز، والعلاجات الممكنة والتي تتعلق بالنواحي العابرة للحدود، وتجميع القوانين والممارسات وقضايا المحاكم المتعلقة بهذا الامتياز. ومن ثم، فإنه مع

ملاحظة أنه قد تم إعداد وتبادل نطاق واسع من المعلومات حول هذا الموضوع، فقد عبر الوفد عن اعتقاده بأنه قد حان الوقت لاتخاذ خطوة للأمام. وصرح الوفد بأنه أثناء الدورة الحادية والعشرين للجنة الدائمة، اقترح العمل على قانون غير ملزم ليكون بمثابة حل للجانب العابر للحدود من مسألة امتياز العميل-المحامي. وقد رأى الوفد أن مثل هذا الإطار قد يمثل نموذجا للقوانين الوطنية وسوف يمثل نهجا مرنا بصورة واسعة ويسمح للدول الأعضاء بتكييف تشريعاتها الوطنية وفقا لخلفياتها القانونية واحتياجاتها. وفي هذا الصدد، اقترح الوفد دخول الدول المعنية في مناقشات حول المحتوى المحتمل لمثل هذا الإطار. صرح الوفد بأنه يمكن أن تقوم الأمانة بتجميع إسهاماتهم في وثيقة تمثل أساس للقيام بنظر المسألة بصورة أعمق.

201. ورأى وفد أستراليا أن الاتصال الحر والصريح بين العملاء والمحامين ضروريا لإعداد طلبات براءات جيدة وواضحة. وذكر الوفد أنه في سياق نظام البراءات العالمي، فإن التمثيل المهني رفيع المستوى سيؤدي إلى مواصفات جيدة الصياغة وزيادة اليقين في صحة البراءات الممنوحة، والأهم من ذلك زيادة جودة المعلومات التي يتم نشرها على الجمهور بغرض الابتكار. وأيد الوفد عمل الأمانة على إعداد دراسات وجمع معلومات بهدف التعرف من الدول الأعضاء على المصاعب والتقييدات التي قد تواجهها في ولاية قضائية معينة من أجل توفير امتياز متبادل بين المحامي والعميل. وأشار الوفد إلى أنه بالرغم من أن الأحكام التشريعية في أستراليا تعطي المبتكرين الأجانب الذين يطلبون حماية براءة اختراع في أستراليا امتياز في الاتصالات مع محاميهم ومحاميي البراءات في أستراليا فإن العكس كان أقل يقينا، وهو عندما يطلب مبتكرين أستراليين حماية في الخارج. واختتم الوفد حديثه قائلا إنه في غياب وجود حقوق مشابهه في الولايات القضائية الأجنبية، لا يمكن للعملاء الأستراليين الوثوق في أن اتصالاتهم، حتى مع محاميهم المحليين في أستراليا، ستتم حمايتها ضد الكشف في إجراءات المحاكم الأجنبية.

202. وصرح ممثل الجمعية لحماية الملكية الصناعية بأن المسألة محل النقاش هي مسألة أساسية وهي تمثل نفس الأهمية بالنسبة للدول النامية والدول المتقدمة. وصرح ممثل الجمعية بأن الجانب العابر للحدود بصفة خاصة هو الذي كان يمثل مشكلة. ونظرا لأهمية مسألة سرية الاتصالات بالنسبة لمن يعملون في مجال البراءات، صرح ممثل الجمعية بأنه في غياب مثل تلك السرية فإن صاحب البراءة أو الطرف الثالث قد يعاني من عواقب ضخمة وتحيزات كبيرة. ورأى ممثل الجمعية أن القانون غير الملزم يمثل حل وسط جيد. وفي النهاية صرح ممثل الجمعية الأسيوية لوكلاء البراءات بأنه تحدث أثناء الندوة حول المسألة، والتي تم تنظيمها أثناء الدورة السابقة، وقدم عدد من الوثائق إلى الأمانة، واقترح استمرار المناقشات حول المسألة في اللجنة.

203. وذكر ممثل الجمعية الأسيوية لوكلاء البراءات أن الجمعية تتكون من خبراء من البلدان المتقدمة والنامية وتكرس جهودها لتعزيز وحماية الملكية الفكرية في آسيا. وصرح ممثل الجمعية في 2008، بأن الجمعية قد قامت بتبني قرار حول امتياز محامي البراءات والعميل وكانت تؤيد وتحث على التوصل إلى توافق دولي حول وضع حد أدنى من المعايير، أو حلول أخرى، ضد الكشف الإجباري للاتصالات السرية بين أخصائي الملكية الفكرية القانونيين وعملائهم. ونظرا لأن بند جدول الأعمال يخضع للنقاش منذ الدورة الثانية عشر للجنة، وكان هناك فهم مختلف لدى الدول الأعضاء، فقد صرح ممثل الجمعية بأنه يلزم مزيد من الوقت للتوصل لفهم كامل واستيعاب لأهمية المسألة. وقد قام ممثل الجمعية بصفة خاصة بتأييد دراسة الوضع الحالي فيما يتعلق بالسيناريوهات المحلية والعابرة للحدود.

204. وأكد ممثل المعهد القانوني لوكلاء البراءات على أهمية سرية الاتصالات بين العملاء وبين محاميهم المتخصصين في مجال البراءات. كما أكد على أن الامتياز كان يصب بصورة فاعلة في مصلحة العملاء وليس مصلحة محاميي البراءات. وفيما يتعلق بالبيان الذي ألقاه وفد إيران (جمهورية – الإسلامية) عبر ممثل المعهد عن رغبته في الإشارة إلى أنه تم النص على امتياز العميل والمحامي في قوانين البراءات ببعض البلدان. وصرح على سبيل المثال بأن تلك هي الحال في كندا والمملكة المتحدة. وفي الختام، صرح ممثل المعهد بأن المعهد القانوني لوكلاء البراءات و المكتب الأوروبي للبراءات قد أيدا تأييدا كاملا البيان الذي أدلى به وفد اليابان بشأن تلك المسألة.

205. وأكد ممثل الجمعية اليابانية لوكلاء البراءات على أهمية استمرار المناقشات حول المسألة في اللجنة الدائمة. وصرح ممثل الجمعية بصفة خاصة بأن المسألة قد تمت مناقشتها أيضا فيما يطلق عليه اجتماعات "المجموعة باء +" لكن اللجنة الدائمة هي الهيئة الرسمية الوحيدة التي تتعامل مع قانون البراءات الموضوعي على المستوى الدولي. واستطرد ممثل الجمعية قائلا إن المسألة تمثل مسألة مهمة للغاية بالنسبة للمستخدمين ومودعي الطلبات وأصحاب البراءات والممثلين. وأشار ممثل الجمعية أن مصالح أصحاب البراءات سوف يتم تدميرها بسهولة من خلال قضايا التعدي إذا لم يتم ضمان السرية بين العملاء ومحاميي البراءات. ولذلك، عبر ممثل الجمعية عن دعمه القوي لاستمرار المناقشات المتعلقة بالمسألة أثناء انعقاد اللجنة الدائمة، من أجل التوصل إلى حل دولي. وصرح بأن منهج القانون غير الملزم يمثل حلا ملائما.

206. وأعرب ممثل غرفة التجارة الدولية عن دعمه للبيانات التي ألقاها ممثل الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية والممثلين الآخرين وطالب باستمرار المناقشات حول موضوع سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري البراءات في اللجنة الدائمة. وبالإضافة إلى البيانات التي ألقاها المتحدثون السابقون صرح ممثل الغرفة بأن المسألة تعتبر ذات أهمية رئيسية أيضا من أجل إقامة العدل على نحو سليم.

البند 10 من جدول الأعمال: نقل التكنولوجيا

207. تحدث وفد تشيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وصرح بأن عقد جلسة تشاركية حول العلاقة بين أنظمة البراءات ونقل التكنولوجيا، وبخاصة ما يتعلق بتأثير عدم كفاية الكشف على نقل التكنولوجيا، سوف يسمح للدول الأعضاء بتسليط الضوء على بعض الموضوعات الأساسية المتعلقة بتقاسم المعرفة بين الدول النامية. وعبر الوفد عن أمله في أن تقوم اللجنة الدائمة بدراسة الأمثلة والحالات التي أدت عملية الكشف فيها إلى جعل نقل التكنولوجيا أمرا ممكنا بالإضافة إلى طرق توفير المعلومات للجمهور. وقد تطلع الوفد إلى العرض الذي قدمته الأمانة لأنه رأى أن الموضوع يمثل أحد العناصر الأساسية في عملية نقل التكنولوجيا.

208. وتحدث وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية وصرح بأن نقل التكنولوجيا يمثل عنصرا مهما في تيسير نمو وتطور احتياجات الدول النامية وأقل البلدان نموا. وذكّر الوفد بطلب مجموعته الذي يتعلق ببند جدول الأعمال هذا أثناء الدورة السابقة للجنة الدائمة وصرح بأنه سيكون ممتنا في حال إتاحة فرصة مناقشة إمكانية إطلاق دراسة تقوم بتقييم دور والعلاقة بين البراءات ونقل التكنولوجيا.

209. وتحدث وفد تركيا باسم المجموعة باء وأعرب عن رغبته في التأكيد على الأهمية التي يوليها بنقل التكنولوجيا، وعمل الويبو المتعلق بتعزيز وتيسير نقل التكنولوجيا، بالإضافة إلى أنشطة بناء القدرات والتدريب في هذا المجال. وعبر الوفد عن اعتقاده الراسخ بأن الملكية الفكرية قد عززت نقل التكنولوجيا بناء على شروط طوعية ومتفق عليها بصورة متبادلة، إلى جانب نشر الأساليب التكنولوجية الجديدة على نطاق واسع لصالح المجتمع بصفة عامة. علاوة على ذلك، أكد الوفد على أن الويبو كانت تشارك بصورة فاعلة في عدد كبير من الأنشطة المتعلقة بنقل التكنولوجيا التي أفادت الدول النامية وأقل البلدان نموا بالإضافة إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول. وصرح الوفد بأن وثيقة CDIP/17/9 قد أظهرت عددا متنوعا من الأنشطة والخدمات مثل بناء القدرات والمشاركة في الاجتماعات الدولية والدعم التشريعي بالإضافة إلى الأبحاث التي أجرتها الويبو أثناء عامي 2014 و2015. واستطرد الوفد قائلا إن عمل الويبو المتعلق بتيسير نقل التكنولوجيا قد تمت مناقشته بصورة مكثفة في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأشار الوفد بصفة خاصة إلى أن مشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: تحديات مشتركة – بناء حلول، والذي تم البدء فيه في عام 2011 لا يزال مستمرا. علاوة على ذلك، فقد صرح الوفد بأنه خلال الدورة السابقة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية التي عقدت في نوفمبر 2016، قامت اللجنة بمناقشة اقتراحين حول نقل التكنولوجيا تم طرحهما من خلال إطار المشروع الخاص بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا. وصرح الوفد بأن الاقتراح المشترك لوفود الولايات المتحدة وأستراليا وكندا والذي ركز على وجود خطوات ملموسة تقوم بها الويبو من أجل ضمان استدامة نتائج مشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا قد تمت الموافقة على معظمه. بالإضافة لذلك،

صرح الوفد بأن الاقتراح الذي تقدم به وفد جنوب أفريقيا قد تم تأييده، من حيث المبدأ، وأنه سوف يتم تقديم نسخة منقحة من الوثيقة أثناء الدورة التالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في مايو 2017. ونظرا لأن الويبو قد استمرت في عملها حول مبادرة الويبو البيئية WIPO Green وبرنامج WIPO Re:Search، أعرب الوفد عن اعتقاده بأنه ينبغي مناقشة مسائل وأنشطة ملموسة متعلقة بدور الويبو في نقل التكنولوجيا في دورات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وليس في اللجنة. ورأى الوفد أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مؤهلة بصورة أفضل للتعامل مع المشروعات الملموسة من أجل تجنب ازدواجية العمل. وأكد الوفد على أن المسائل الملموسة المتعلقة بدور الويبو في نقل التكنولوجيا لابد من أن تبقى ضمن اختصاصات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لأنه لا يريد أن يخلق ازدواجية أو مساس بنتائج المناقشات المتعلقة بهذا الموضوع في جلسات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وبذلك اختتم الوفد حديثه قائلا أنه لا ينبغي للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات أن تنظر في أي أعمال مستقبلية متعلقة بنقل التكنولوجيا بصفة عامة، وينبغي أن تظل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية المنصة الوحيدة لمناقشة موضوع نقل التكنولوجيا.

210. وتحدث وفد لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وصرح بأن نقل التكنولوجيا يعد عاملا مهما في تعزيز التنمية. ونظرا لأن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية قد استكملت مشروعا حول نقل التكنولوجيا كما استكملت أعمال إعداد خرائط توضح دور الويبو في هذا المجال، فقد صرح الوفد بأن أي أنشطة جديدة تتم في إطار بند جدول الأعمال هذا يجب أن تأخذ في الحسبان العمل الذي قامت به اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وبذلك يتم تجنب الازدواجية.
ورحب الوفد بجلسة تشاركية حول العلاقة بين أنظمة البراءات ونقل التكنولوجيا بالإضافة إلى أمثلة وحالات قدمها خبراء من مختلف المناطق بهدف زيادة تعميق فهم أثر كفاية الكشف على نقل التكنولوجيا.

211. وأيد وفد الأرجنتين البيان الذي ألقاه وفد تشيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وصرح بأنه بالنسبة للأرجنتين فإن نقل التكنولوجيا يعتبر مهما بالنسبة لخلق نظام براءات متوازن يشجع على تنمية البلدان. كما أضاف الوفد قائلا إنه في حين أنه يجب أخذ قدرة الدول الأعضاء على استيعاب وإنتاج التكنولوجيا في الحسبان في أثناء مناقشة مسألة نقل التكنولوجيا، فقد لعب نظام البراءات دورا مهما في نقل التكنولوجيا، وكانت كفاية شرط الكشف تمثل جانبا مهما من هذه المسألة. وأشار الوفد إلى أن مودعي طلبات البراءات لم يكشفوا عن كل المعلومات الفنية المطلوبة لإعادة إنتاج الاختراع بما أدى إلى الإخلال بالنظام. وصرح الوفد أيضا أنه يعارض المادة 7 من اتفاق تريبس الذي نص على "وجوب مساهمة حماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية في حماية الابتكار التكنولوجي ونقل ونشر التكنولوجيا لتحقيق المصلحة المتبادلة لمنتجي ومستخدمي المعارف التكنولوجية وبصورة تؤدي إلى تحقيق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي وتحقيق التوازن بين الحقوق والالتزامات". وقد أعرب الوفد عن اعتقاده بأنه من الضروري وجود نظرة شاملة على حقوق الملكية الفكرية تأخذ في الحسبان العلاقة الحالية بين مسائل مثل كفاية شرط الكشف ونقل التكنولوجيا والتعاون بين مكاتب البراءات. وقد أعرب الوفد عن أمله في أن تسمح الجلسة التشاركية لهم بالتوصل لمزيد من الفهم لأثر كفاية الكشف على نقل التكنولوجيا. ورأى الوفد أنه ينبغي على اللجنة أن تستمر في مناقشة هذا الموضوع.

212. وأيد وفد البرازيل البيان الذي ألقاه وفد تشيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأكد الوفد على أن الموضوع، الذي مثل جزء من نظام البراءات المتوازن ويمثل جزء من عملية المقايضة في نظام البراءات الحالي، يمثل موضوعا مهما. وصرح الوفد بأنه ليس من قبيل المصادفة كون نقل التكنولوجيا من ضمن أهداف اتفاق تريبس كما أشار وفد الأرجنتين. كذلك أشار الوفد أيضا إلى المادة 8 من اتفاق تريبس التي تنص على أن إساءة استخدام حقوق الملكية الفكرية من قبل أصحاب الحقوق قد يكون لها أثرا سلبيا على النقل الدولي للتكنولوجيا. ولذا، رأى الوفد أن الموضوع برمته يقع في نطاق ولاية اللجنة. ونظرا لأن نقل التكنولوجيا يمثل جزءا من أهداف التنمية المستدامة، صرح الوفد بأن آلية تيسير التكنولوجيا والتي أقرتها الفقرة 70 من جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة تتضمن مشاركة الويبو إلى جانب وكالات الأمم المتحدة الأخرى. وفي الختام، صرح الوفد بأنه يتطلع إلى عقد جلسة تشاركية من أجل التوصل إلى مزيد من المعلومات حول كفاية الكشف من منظور الوفود الأخرى.

213. وتحدث وفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وصرح بأن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء قد رأت أن هناك استعراض ممتاز لعمل الويبو في مجال نقل التكنولوجيا تم تقديمه في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية عندما تم عقد مناقشات حول تقييم مشروع حول الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – وبناء الحلول وذلك في إبريل 2016. وأكد الوفد على أن اللجنة يجب أن تتجنب ازدواج الجهود التي تقوم بها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في هذا الصدد. وصرح الوفد بأنه ملتزم بالنظر في المقترحات التي تعمق فهمه لأثر الكشف عن البراءات على نقل التكنولوجيا وقد اقترح اتخاذ خطوة ملموسة تتعلق بتحديث صفحة الويبو الخاصة بنقل التكنولوجيا على الإنترنت.

214. وذكر وفد إندونيسيا بأن تعزيز نقل التكنولوجيا مهم للوصول إلى هدف سياسات الملكية الفكرية الوطنية في إندونيسيا. ورأى الوفد أن المناقشات التي جرت في إطار بند جدول الأعمال كان لها دورا مهما في فهم الفرص والتحديات التي تواجه نقل التكنولوجيا لتعزيز التدفق الحر والفعال للتكنولوجيا والابتكارات في كافة الدول. وفيما يتعلق باختصاص اللجنة بمسائل نقل التكنولوجيا، وكما حدث في الدورات السابقة، فقد صرح الوفد بأنه بينما قامت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بمناقشة نقل التكنولوجيا، فإن مسألة البراءات ونقل التكنولوجيا فيجب مناقشتها داخل اللجنة. وعبر الوفد عن رغبته في إلقاء الضوء على أهمية المناقشات المتعلقة بشرط كفاية الكشف، الذي يلعب دورا مهما في نظام الابتكار الوطني لها، وفي الجزء الحيوي لنقل التكنولوجيا الذي يلعبه الأداء السليم لنظام البراءات. وفي الختام، أكد الوفد على أنه يعلق أهمية كبيرة على هذا البند من بنود جدول الأعمال. وعبر الوفد عن تطلعه للاستماع لتحديث من الأمانة حول موقع نقل التكنولوجيا على الإنترنت بالإضافة إلى عقد جلسة تشاركية من أجل التعرف على رؤى بشأن العلاقة بين أنظمة البراءات ونقل التكنولوجيا.

215. وصرح وفد إيران (جمهورية – الإسلامية) بأن نقل التكنولوجيا يمثل موضوعا مهما لدى اللجنة. وبناء على ذلك، صرح الوفد بأن اللجنة الدائمة ينبغي أن تلعب دورا مهما في فهم التحديات التي تواجهها عملية نقل التكنولوجيا في تعزيز التدفق الحر للتكنولوجيا وتعزيز العلوم والتكنولوجيا والابتكار من خلال عقد مناقشات ومشاركة المعلومات. ورأى الوفد أنه من أجل تحقيق توازن بين الحقوق والالتزامات، ينبغي أن تكون حماية وإنفاذ حقوق الملكية في مقابل المحتوى التكنولوجي لخصائص البراءات مفيدة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية. واستطرد الوفد قائلا إن شرط كفاية الكشف يتمتع بإمكانية القيام بدور أساسي في أنظمة الابتكار، ويمثل عنصر حاسم من عناصر نقل التكنولوجيا والعمل المناسب لنظام البراءات. وصرح الوفد بأنه مع مراعاة وجود اختلافات بين موضوع نقل التكنولوجيا في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واللجنة، فإنه لا يزال يعتقد بأنه يجب الاحتفاظ بالعمل المتعلق بنقل التكنولوجيا على جدول أعمال اللجنة.

216. وأيد وفد كينيا البيان الذي ألقاه وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية بشأن نقل التكنولوجيا.

217. وصرح وفد تركيا بأن كفاية الكشف تمثل أحد المتطلبات الأساسية للأهلية للحصول على البراءة. وأشار إلى أنه في مقابل توافر حقوق حصرية محدودة، يجب على صاحب البراءة الكشف عن المعلومات الضرورية لإعداد واستخدام الاختراع. وصرح الوفد بأن بيئة الكشف تسمح لنظام البراءات بتيسير نشر المعلومات والنفاذ للمعرفة التكنولوجية المتضمنة في طلب البراءة. وفي رأيه أن ذلك بدوره قد وسع من نطاق المعارف العامة وساعد على تجنب الازدواجية في البحث والتطوير ويسر نقل التكنولوجيا. وصرح الوفد في هذا الصدد بإن الدراسة التي تم عرضها على الدورة الثانية والعشرين للجنة حول كفاية الكشف (وثيقة SCP/22/4) كانت مفيدة.

218. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأن وثيقة SCP/22/4 قدمت لمحة عامة ممتازة عن أوجه الشبه والاختلاف في طريقة تقييم مختلف المكاتب لشرط كفاية الكشف في طلبات البراءات. وصرح الوفد بأن الكشف الذي يقدمه مودع الطلب يمثل جزءا أساسيا من نظام البراءات الذي يتطلب القيام بإفصاح كامل تمكيني للتكنولوجيا المزعومة في مقابل تلقى الحاصل على البراءة على الحقوق الحصرية التي تمنحها البراءة. واستطرد الوفد قائلا إن الكشف قد سمح للجمهور بالتعرف

على أحدث التطورات التكنولوجية والاستخدام الحر للمعرفة التقنية بعد انتهاء فترة البراءة. وإذا لم يتم الكشف عن الابتكار بصورة كافية قد لا يستطيع الجمهور الحصول على أي من المزايا التي يهدف نظام البراءات إلى تقديمها. وصرح الوفد بأنه من وجهة نظر فحص البراءة، إذا لم يتم الكشف بصورة كافية عن اختراع ما في إطار قانون البراءات في الولايات المتحدة الأمريكية فإنه لا يمكن منح البراءة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذا هو الحال في معظم الولايات القضائية. وأوضح الوفد أن في دولته فإن التساؤلين المتعلقين بما إذا كان الاختراع قد تم وصفه وتمكينه بصورة كافية قد تم تدوينهما في القسم 112 (أ) من الباب 35 من قانون الولايات المتحدة الأمريكية، وإذا لم يتم تلبية تلك الشروط، لا يتم منح براءة في الولايات المتحدة الأمريكية. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة SCP22/4 قد تناولت المسألة المهمة التي أثيرت عند تقييم شروط التمكين، وهي المطالبة بالدعم والوصف المكتوب، والذي وفر تحليلا دقيقا للغاية لتحليل تلك المسائل. وفي النهاية صرح الوفد بأنه نظرا للعمل الذي تم بشأن الموضوع، فإنه لا يعتقد أن هناك ضرورة للقيام بعمل إضافي بشأن كفاية الكشف في اللجنة. وبشكل عام، رأى الوفد أن العمل بشأن نقل التكنولوجيا يجب أن يتم في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

219. وأعرب وفد الهند عن اعتقاده بأن كفاية الكشف تمثل جوهر نظام البراءات في إطار المقايضة. وذكر الوفد بأنه وفقا لهدف اتفاق تريبس فإن حماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية سوف تسهم في نقل ونشر التكنولوجيا بصورة تؤدي إلى تحقيق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي والتوازن بين الحقوق والالتزامات. وأكد الوفد على مبدأ اتفاق تريبس المتعلق بالحاجة إلى تدابير مناسبة لمنع إساءة استخدام حقوق الملكية الفكرية من قبل أصحاب الحقوق أو اللجوء إلى ممارسات تؤثر تأثيرا سلبيا على النقل الدولي للتكنولوجيا. ورأى الوفد إنه إذا كان القيام بنقل التكنولوجيا بدون الأسرار التجارية المصاحبة غير ممكنا فإن الغرض الأساسي من نظام البراءات سيتم التخلي عنه، وسيمثل عدم التمكن من تحويل الاختراعات إلى واقع تجاري خطرا وتحديا يواجه الغرض الأساسي لنظام البراءات. وصرح الوفد لذلك بأن كفاءة الكشف في مواصفات البراءات تمثل أمرا أساسيا في نقل التكنولوجيا. وأشار الوفد إلى أنه في العديد من الحالات، وخاصة في قطاع الرعاية الصحية، لا يمكن إنتاج المنتَج بسبب عدم كفاية الكشف في مواصفات البراءة. وبذلك، تساءل الوفد عن مدى إسهام نظام البراءات في نقل التكنولوجيا كنظام مستقل دون مساعدة من الأسرار التجارية المصاحبة. وصرح الوفد بأنه ينبغي دراسة دور أنظمة البراءات في سياق نقل التكنولوجيا بصورة كافية على خلفية كفاية الكشف.

220. وذكر ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة بأن اتفاقيات عدم الكشف المستخدمة في الولايات المتحدة الأمريكية في سياق توفير بيئة براءات للعقاقير البيولوجية تعيق نقل التكنولوجيا في الدول النامية. وبينما نلمس انخفاض التكلفة بالنسبة للعديد من العقاقير الصيدلانية عند انتهاء البراءات بسبب انخفاض حواجز الدخول، فقد صرح الوفد بأنه كانت هناك حواجز دخول كبيرة تواجه العقاقير البيولوجية بسبب عدم النفاذ إلى المعرفة الفنية والمواد والأسرار التجارية. ولذلك، اقترح ممثل المؤسسة أنه قد ترغب الويبو في تطوير معايير الكشف عن الأسرار التجارية والمعرفة المتعلقة بتصنيع العقاقير البيولوجية واللقاحات عقب تسجيل العقاقير. واستطرد ممثل المؤسسة أن مثل هذا الكشف قد يعتبر ضروريا في وقت التسجيل أو بعد قضاء فترة بعد التسجيل. كما صرح بأن النفاذ إلى المواد قد يكون ضروريا. ولاحظ أن هناك العديد من المزايا المتعلقة بنقل التكنولوجيا: وسوف تسمح للحكومات بالاستجابة للنقص في العقاقير واللقاحات مثل تلك التي تسببت في مشكلات صحية في الفترة من 2010 وحتى 2012 بالنسبة لمرضى الإيبولا، وسوف يسمح للحكومات بصورة عامة بممارسة قوة أكبر في عملية المشتريات ويمنع ازدواجية الأبحاث التي تنطوي على إهدار وتمثل تحدي أخلاقي. وأضاف ممثل المؤسسة أنه بدلا من مواجهة العديد من البدائل الحيوية، حيث تعتبر عملية اختبار وتسجيل كل منها مكلفة، يمكن للحكومات العمل مع الكيانات التي تشارك في تصنيع المنتجات بنفس طريقة التي قامت بها المؤسسة الأصلية المنتجة. واستطرد قائلا أنه خارج نطاق العقاقير البيولوجية، لا يعتبر نقل التكنولوجيا أمرا غير شائع وأن الشركة التي تقوم بإنتاج أكثر عقار مربح في تاريخ الصناعات الصيدلانية قد قامت بنقل التكنولوجيا للعديد من شركات تصنيع العقاقير البديلة في مجال منتجات علاج التهاب الكبد الوبائي والإيدز. وصرح ممثل المؤسسة أيضا بأن هناك بعض شركات الأدوية الكبرى التي وفرت تراخيص على أساس

طوعي. وفي النهاية، ذكر ممثل المؤسسة أن الهيئات المنافسة تقوم أحيانا بتفويض نقل التكنولوجيا في سياق مراجعات القيام بعمل اندماجيات.

221. وعرضت الأمانة صفحة الويبو على الإنترنت والخاصة بنقل التكنولوجيا.

222. وعبر وفد تشيلي عن شكره للأمانة على تحديث الموقع الخاص بنقل التكنولوجيا وتساءل عما إذا كان سيتم ترجمة هذا الموقع إلى اللغة الإسبانية.

223. وأعرب وفد زامبيا عن شكره للأمانة على عرض الموقع الخاص بنقل التكنولوجيا. وطرح الوفد تساؤل فني محدد على الأمانة فيما يتعلق بالنفاذ إلى برنامج الويبو للبحث من أجل التنمية والابتكار.

224. وأعرب وفد نيجيريا عن شكره للأمانة على تحديث الموقع الخاص بنقل التكنولوجيا.

225. وأوضحت الأمانة أن الموقع الخاص بنقل التكنولوجيا ستتم ترجمته إلى اللغة الفرنسية والإسبانية في المستقبل القريب. وعلاوة على ذلك وردا على التساؤل الذي طرحه وفد زامبيا، قدمت الأمانة المعلومات المتعلقة بالنفاذ للخدمات المتوفرة في إطار برنامج الويبو للبحث من أجل التنمية والابتكار.

226. وصرح وفد تشيلي بأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفحص والتسجيل على الموقع الإلكتروني للمعهد الوطني للملكية الفكرية قد تعاملت على نطاق واسع مع كفاية شرط الكشف وطالبت من مودع الطلب أن يضمنه وصفا وكشفا كاملا من أجل تمكين الجمهور من فهم كيفية عمل الاختراع ولتمكين إعادة إنتاج الاختراع. وأشار الوفد إلى أن المبادئ التوجيهية تطلبت أن تتضمن مواصفات البراءة وصفا للأدبيات السابقة ووصفا للرسومات و/أو الأشكال ووصفا فنيا كافيا للاختراع والمشكلة التقنية التي تم حلها، ونموذج واحد على الأقل للاختراع بحيث يمكن لشخص متمرس في هذا الفن أن يعيد إنتاج الاختراع بدون جهود ابتكارية. وأكد الوفد على أن المعهد الوطني للملكية الفكرية مطالب بموجب القانون، من بين أمور أخرى، بالحصول على وتجميع وتصنيف معلومات البراءات وتيسير النفاذ إلى تلك المعلومات بهدف تعزيز نقل المعرفة والبحث والابتكار التكنولوجي في تشيلي. واستطرد الوفد قائلا إنه من أجل الوفاء بهذه الولاية، قام المعهد الوطني للملكية الفكرية بتطوير سلسلة من المطبوعات والبرامج. وأشار الوفد إلى برنامج INAPI Conceta وهو عبارة عن برنامج متوافر مجانا والذي يمكن أي صاحب حقوق ملكية صناعية من نشر معلومات حول التكنولوجيا الخاصة به بحيث يمكن استخدامها ونقلها واستغلالها تجاريا. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى برنامج INAPI Proyecta وهو برنامج يمكن النفاذ إليها بحرية ويوفر معلومات حول استخدام وإدارة الملكية الصناعية ويهدف إلى نشر التكنولوجيا في المجال العام. وأوضح الوفد أن البرنامج تضمن أدوات للتعلم واستخدام ونقل الملكية الصناعية بالإضافة إلى خيارات أخرى قابلة للتكيف تسعى لإنشاء مجتمع يحيط بالملكية الصناعية وبيئة تبادل المعرفة بالنسبة للأعضاء المرتبطين بكل مجال موضوعي. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن المعهد الوطني للملكية الفكرية قد شرع في تطبيق مبادرة تسمى "حرك ابتكارك نحو مجال الصناعة" وهو يستهدف أصحاب الملكية الصناعية ويوفر المعرفة والأدوات المتعلقة بترخيص الملكية الصناعية من أجل نقل الاختراع إلى السوق. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن المعهد الوطني للملكية الفكرية قد بدأ إذاعة برنامج تليفزيوني للترويج للملكية الصناعية أمام جماهير المشاهدين. وقد عرض البرنامج التليفزيوني قصة 24 من المخترعين في تشيلي واختراعاتهم.

227. وصرح وفد البرازيل بأنه يرى أن اللجنة تلعب دورا مهما في نقل التكنولوجيا. علاوة على ذلك، صرح الوفد بأن حقوق البراءة أثرت على نقل التكنولوجيا ولذلك تمثل أحد الجوانب المهمة في الكشف الكافي عن الاختراع في طلبات البراءة لأن مودع الطلب يحصل في مقابل كشفه عن اختراعه على احتكار محدود، ولكنه سيصبح متاحا للجمهور بعد انتهاء البراءة. وأكد الوفد على أن هدفه هو تشجيع الابتكار. وأشار الوفد إلى أن مكتب البرازيل للبراءات قدم خدمات لأصحاب المصلحة المعنيين وهو ما ساعد على نشر المعلومات المتضمنة في طلبات البراءات. بالإضافة إلى ذلك، أيد مكتب البرازيل للبراءات

المستخدمين في بحثهم عن وثائق في قاعدة بيانات البراءات الوطنية. وعبر الوفد عن أن الكشف الكافي عن الاختراعات في البراءات يمثل شرطا أساسيا لتحسين قدرات الصناعة الوطنية. وأشار الوفد إلى أنه وفقا لتجربته فإن استنساخ الاختراعات غالبا ما يعتمد على المعرفة الضمنية التي لا ترد كثيرا في البراءات. وخلص الوفد إلى أن نظام البراءات يجب أن يقوم بتوفير أدوات كافية لضمان نشر المعلومات السالفة التي تمثل حافزا للابتكار. وأضاف الوفد أن الصناعات قد تواجه مصاعب في عملية النقل الناجح للتكنولوجيا عند الحصول على التكنولوجيا الأجنبية لأن الصناعات قد لا تستطيع أن تحدد بصورة كاملة التكنولوجيا وقد لا تتمكن من تحديد نوع التكنولوجيا التي يطالب الطرف الآخر بتوفيرها. وأشار الوفد إلى أنه في سياق نقل التكنولوجيا فإن هناك عقبات أخرى تتمثل في تعريف خلفية الاختراع والدعم التقني الذي يجب تقديمه بعد استكمال نقل التكنولوجيا والخبرة التي لم يتم الكشف عنها غالبا في طلبات البراءات. وصرح الوفد بأنه ينبغي القيام بمزيد من الاستكشاف لتلك العقبات من قبل اللجنة. وأكد الوفد على أن ضرورة تعزيز الابتكارات في الدول النامية من أجل محاربة الفقر المدقع والاستبعاد الاجتماعي قد وردت في أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة وأنه طالما أن الويبو ودولها الأعضاء توصلوا إلى اتفاق يعتمد على التوافق في الرأي حول هذا الموضوع، فيجب عليهم اتخاذ إجراء على الفور.

228. وأكد وفد الولايات المتحدة الأمريكية على أن أحد جوانب نقل التكنولوجيا المهمة تتمثل في السماح للجامعات والمؤسسات البحثية بطرح اكتشافاتهم في السوق بحيث يمكن للمجتمع الاستفادة منها. وقد استطاعت تلك المؤسسات أن تلعب دورا غاية في الأهمية في دفع التكنولوجيا للأمام في العديد من المجالات من خلال منح التراخيص لاكتشافاتها. وأيد الوفد البيانات التي ألقتها مجموعة من الجامعات والتي تفيد أساسا بأن وجود نظام براءات قوي قد مكن الجامعات ومنظمات نقل التكنولوجيا ذات الصلة بنقل المعارف والابتكارات التي تنتجها من أجل الصالح العام والمنفعة المجتمعية الأوسع نطاقا. وأشار الوفد إلى أن قانون تعديلات البراءات والعلامات التجارية بالولايات المتحدة الأمريكية سمح للجامعات بالاحتفاظ بملكية الملكية الفكرية المستمدة من الأبحاث التي يتم تمويلها على المستوى الفيدرالي. وأوضح أنه قبل إنفاذ هذا القانون كانت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية تملك حقوق البراءات الخاصة بالاختراعات المستمدة من البحوث الممولة على مستوى فيدرالي ومن ثم فشلت الاختراعات الجامعية في جذب استثمارات من الشركات الخاصة ولم يتح سوى القليل من الأساليب التكنولوجية للمجتمع. وأشار الوفد إلى أنه لم يوافق على الرأي القائل بأن عملية منح براءات لأبحاث الجامعات قد حدت من النفاذ للاكتشافات الأكاديمية وأعاقت مواصلة الابتكارات. وشدد الوفد على أن نظام البراءات في الولايات المتحدة الأمريكية يتطلب كشف كامل عن الابتكارات وتطلب هيئات التمويل الفيدرالي من الجهات المانحة إتاحة مخطوطات وبيانات مراجعة النظراء للجمهور دون مقابل مادي. علاوة على ذلك أشار الوفد إلى أنه أصبح من الواضح أنه إذا تم حصر حقوق البراءة، سيعتمد المبتكرون بصورة أكبر على الأسرار التجارية وأشكال السرية الأخرى التي ينتج عنها إتاحة القليل من عمليات الكشف المفتوحة للجمهور، بما ينتج عنه منع تدفق المعرفة. وأوضح الوفد أن قانون الولايات المتحدة الأمريكية يوفر ضوابط وتوازنات مختلفة لضمان أن البراءات لا تعيق القيام بمزيد من البحث مثل إيجاد ملاذ آمن لانتهاك البراءات من قبل أشخاص يسعون إلى الحصول على موافقة إدارة الأغذية والعقاقير على دواء أو جهاز طبي. وأشار الوفد إلى أنه يؤمن بشدة بأن السماح للجامعات بالاحتفاظ بملكية الملكية الفكرية المستمدة من الأبحاث الممولة بصورة فيدرالية إلى جانب وجود آليات مثل قانون تعديل البراءات والعلامات التجارية تعتبر من الأمور الضرورية لتعزيز تدفق التكنولوجيا الجديدة للمجتمع.

229. وعبر وفد ترينيداد وتوباغو عن شكره للأمانة على تحديث الموقع الخاص بنقل التكنولوجيا وصرح بأن حكومته، وفقا لقانون البراءات بها، ملتزمة بتقديم خدمات معلومات البراءات ليس للمخترعين فحسب ولكن لكل من يسعى للحصول على معلومات تقنية من وثائق البراءات. وقد صرح الوفد بأن حكومة جمهورية ترينيداد وتوباغو توفر ما يسمى "دورة تعدين البراءات" لتدريب العاملين، في المؤسسات البحثية على كيفية استخدام مختلف قواعد البيانات. علاوة على ذلك، ذكر الوفد أن خدمة الصحة العامة في جمهورية ترينيداد وتوباغو توفر ما يسمى "برنامج خدمات الأمراض المزمنة" للنفاذ إلى الأدوية ذات الأسعار المعقولة. وقدم مكتب براءات جمهورية ترينيداد وتوباغو مدخلات لهذا البرنامج من خلال توفير معلومات

حول الوضع القانوني الخاص بمختلف العقاقير وحرية القيام بالأبحاث. وأشار الوفد إلى أن تلك المعلومات قد ساعدت المستوردين على تحديد الأدوية التي يمكن استيرادها بصورة قانونية.

230. وأعرب وفد الصين عن شكره للأمانة على عرضها وعبر عن أمله في أن تقوم الدول الأعضاء بتوفير محتوى للموقع الالكتروني الخاص بنقل التكنولوجيا. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن مثل هذا الموقع الإلكتروني قد ساعد في معرفة وفهم الفرص والتحديات التي تواجه الدول الأعضاء في تعزيز الابتكارات التكنولوجية والتقدم التكنولوجي على مستوى العالم. كما أعرب الوفد أيضا عن توقعه لقيام اللجنة الدائمة بمزيد من الدراسة للعلاقة بين أنظمة البراءات ونقل التكنولوجيا. وأشار الوفد إلى أنه ينبغي على اللجنة القيام باختبار المصاعب التي تواجهها الدول النامية فيما يتعلق بكفاية الكشف وأن عليها مشاركة المعلومات والخبرات الخاصة بالدول الأعضاء من أجل تعزيز نقل التكنولوجيا.

231. وعبر وفد زامبيا عن امتنانه للأمانة على تحديث موقع اللجنة الدائمة الخاص بنقل التكنولوجيا.

البند 11 من جدول الأعمال: اقتراح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن مراجعة قانون الويبو النموذجي لعام 1979 للبلدان النامية بشأن الاختراعات

232. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCP/22/5.

233. وتحدث وفد تشيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأشار إلى أن اقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/22/5 قد قوبل بالعديد من ردود الأفعال من الوفود الأخرى. ومع أخذ تبادل الآراء الذي تم في العديد من دورات اللجنة في الحسبان، اقترح الوفد إجراء عملية المراجعة ليس على أساس التفاوض بشأن الاختصاصات أو الطرائق التي ينبغي أن تقوم اللجنة باعتمادها، لكن ينبغي أن تصبح مراجعة قانون الويبو النموذجي لعام 1979 للبلدان النامية بشأن الاختراعات عبارة عن طلب مباشر تقوم الأمانة بالتعامل معه.

234. وصرح وفد إيران (جمهورية – الإسلامية) بأنه يدعم اقتراح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي المتعلق بمراجعة قانون الويبو النموذجي لعام 1979 للبلدان النامية بشأن الاختراعات.

235. وأيد وفد إندونيسيا اقتراح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي المتعلق بمراجعة قانون الويبو النموذجي لعام 1979 للبلدان النامية بشأن الاختراعات. وصرح الوفد بأنه سوف يدعم اقتراح قيام الأمانة بإعداد مراجعة لقانون الويبو النموذجي لعام 1979 للبلدان النامية بشأن الاختراعات.

236. وأيد وفد الصين اقتراح مراجعة قانون الويبو النموذجي لعام 1979 للبلدان النامية بشأن الاختراعات الذي تقدمت به مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي.

البند 12 من جدول الأعمال: العمل المقبل

237. تحدث وفد تشيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وذكر بالموضوعات المتعلقة بالبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا والاستثناءات والتقييدات الخاصة بالعمل المقبل. علاوة على ذلك، أكد الوفد على الاقتراح الذي ورد في الوثيقة SCP/14/7.

238. وتحدث وفد تركيا باسم المجموعة باء واحتفظ بحقه في القيام بمداخلة في اليوم التالي، لأنه لم يتوفر له وقت لمناقشة المسألة.

239. وتحدث وفد سلوفاكيا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء واحتفظ بحقه في القيام بمداخلة في اليوم التالي، لأنه كان عليه أن يقوم بالتنسيق داخل مجموعته.

240. وصرح وفد الصين بأنه يأمل في استيعاب كافة الموضوعات التي ذكرتها الوفود الأخرى في العمل المقبل للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.

241. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأن العمل المقبل للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ينبغي أن يغطي، من بين أمور أخرى، الموضوعات التالية: اقتراح وفد الولايات المتحدة المتضمن في وثيقة SCP/17/11 والمتعلق بالبراءات والصحة واقتراحات وفد الولايات المتحدة الأمريكية المتعلقة بجودة البراءات وتقاسم العمل وخاصة تلك المتضمنة في الوثائق SCP/17/10 وSCP/1/4 وSCP/20/11 وSCP/23/4. علاوة على ذلك، أشار الوفد إلى اقتراحه السابق بإجراء دراسة تقوم بتحليل ما إذا كان تقاسم العمل يساعد مكاتب البراءات على تنفيذ عمليات البحث عن طلبات البراءات الكيميائية ولا سيما ما يتعلق بالأسماء الدولية غير المسجلة الملكية.

242. وتحدث وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية وصرح بأنه تقدم باقتراحه الذي يتعلق بالعمل المقبل من خلال البيانات والمداخلات التي تم القيام بها خلال الأسبوع. وعبر عن أمله في أن تقوم الرئيسة والأمانة بأخذها في الحسبان.

243. وصرح وفد الهند، مشيرا إلى الاقتراح المنقح الذي قدمته مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي حول مراجعة قانون الويبو النموذجي، بأنه يحتفظ بحقه في التعليق على تلك المسألة.

244. وأعرب وفد إندونيسيا عن رغبته في أن تظهر كافة بياناته التي تقدم بها خلال الأسبوع في العمل المقبل واحتفظ بحقه في الرجوع إلى بند جدول الأعمال ذلك في اليوم التالي.

245. وشدد ممثل رابطة الدول المستقلة على أنه ينبغي تضمين الاجتماعات المستقبلية موضوعات توحيد معايير الاتصالات والبراءات فيما يتعلق بالمعدات والبرمجيات، لأن الاتصالات عبر الهواتف المحمولة تعتبر مسألة مهمة في البلدان النامية. وأضاف أن الهواتف المحمولة تعد الوسيلة الوحيدة في الكثير من الحالات للوصول إلى الإنترنت. وأشار ممثل الرابطة إلى الدراسة التي وجدت فيها رابطة الدول المستقلة أن كافة البراءات في الهند ذات العلاقة بالهواتف المحمولة تمتلكها كيانات غير هندية. وصرح ممثل الرابطة بأن ارتفاع أسعار قطاع الاتصالات ينبغي ألا يعيق عملية النفاذ لمعدات بأسعار معقولة.

246. وأشار ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة إلى أنه يرى ان الاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية والمتضمن في الوثيقة SCP/17/11 غير مفيد.

247. وأيد وفد اليابان اقتراح وفد إسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/24/3 واقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية الوارد في الوثيقة SCP/17/11.

248. وبعد قيام الرئيسة ببعض المشاورات، قررت اللجنة ما يلي، وفقا لما تم الاتفاق عليه أثناء الدورة السادسة والعشرين بخصوص العمل المقبل:

<u>جودة البراءات بما في ذلك أنظمة الاعتراض</u>

- استنادا إلى الردود على الاستبيان المشار إليه في الفقرة 17 من الوثيقة SCP/24/5، "جودة البراءات بما في ذلك أنظمة الاعتراض"، النقطة الأولى، ستقدم الأمانة المعلومات المُجمَّعة.

البراءات والصحة

- ستتولى الأمانة إعداد دراسة على النحو المشار إليه في الفقرة 17 من الوثيقة SCP/24/5، ضمن النقطة الثانية من "البراءات والصحة".

249. وفي أعقاب تقديم الرئيسة لاقتراح، وافقت اللجنة على إجراء مناقشات في دورتها التالية على أساس الموضوعات المتضمنة في جدول أعمال الدورة الخامسة والعشرين، فيما عدا بند 2 من جدول الأعمال، في الوثيقة SCP/25/1 Prov. ويمكن للدول الأعضاء تقديم اقتراحات حول عمل اللجنة قبل دورتها التالية.

البند 13 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

250. قامت الرئيسة بتقديم ملخص الرئيس (الوثيقة SCP/25/5 Prov.)

251. وصرحت بعض الوفود بأن ملخص الرئيس ينبغي أن يعكس بصورة صريحة أن اللجنة لم تستطع الاتفاق بشأن العمل المقبل.

252. وبناء على ذلك، أشارت الرئيسة إلى مقدمة الفقرة الأولى من البند 12 من جدول الأعمال والتي كان نصها كما يلي: "وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق بخلاف ذلك، تقرر اللجنة عملها المقبل وفقا لما تم الاتفاق عليه في الدورة الخامسة والعشرين كما يلي:"

253. وأحاطت اللجنة بملخص الرئيس.

254. وأشارت اللجنة إلى أن السجل الرسمي للدورة سوف يتم تضمينه في تقرير الدورة. وسوف يعكس التقرير كافة المداخلات التي تمت أثناء الاجتماع وسيتم تبنيها وفقا للإجراءات التي وافقت عليها اللجنة الدائمة في دورتها الرابعة (انظر الوثيقة SCP/4/6، الفقرة 11) والتي نصت على قيام الدول الأعضاء في اللجنة الدائمة بالتعليق على مسودة التقرير الذي تم توفيره من خلال المنتدى الإلكتروني للجنة الدائمة. وسوف تتم دعوة اللجنة عندئذ لتبني مسودة التقرير، بما في ذلك التعليقات التي تم تلقيها، أثناء الدورة التالية.

البند 14 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

255. تحدث وفد الهند بالنيابة عن مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادي وأشار إلى أنه في حين كانت الدورة الخامسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات تمثل آخر اجتماع في هذا العام في الويبو وتصادف كونه أيضا آخر اجتماع للوفد بوصفة المنسق الإقليمي لمجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادي فقد شعر الوفد بمشاعر متضاربة: مشاعر رضا يشوبها بعض الإحباط. وصرح الوفد بأن مجموعته قد تقدمت بمقترح محدد بشأن تقرير فريق الأمم المتحدة رفيع المستوى الذي استكشف بعض أوجه عدم الاتساق في السياسات بين الملكية الفكرية والتجارة وحقوق الإنسان وقد تم توجيه بعض توصياتها إلى الويبو تحديدا. ورأى الوفد أنه ينبغي عرض التقرير ويجب عقد مناقشات استكشافية في اللجنة بشأن الحصول على الأدوية والدور الذي تلعبه الملكية الفكرية في هذا الصدد. وصرح الوفد بأن اللجنة لم تتمكن من الموافقة على العمل المقبل لأن بعض الأعضاء كان لديهم شواغل خطيرة ولم يكونوا يريدون مجرد الإشارة إلى هذا التقرير في المستقبل. وأكد الوفد على أن مجموعته تولي اهتماما كبيرا لعمل اللجنة. ولذلك فقد حث الوفد كافة الأعضاء في اللجنة على التوصل إلى أرضية مشتركة يمكنهم من خلالها العمل معا من أجل المصلحة العامة للمنظمة. وقد أعرب الوفد عن شكره للدول الأعضاء في مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادي على الدعم الذي قدموه للوفد بوصفه المنسق الإقليمي، إلى المنسقين الإقليميين الآخرين نتيجة لعلاقة الاحترام المتبادل لديهم حتى وإن لم يتمكنوا من الاتفاق حول مختلف المسائل. وأبلغ الوفد اللجنة بأن المنسق الإقليمي الجديد لمجموعته سيكون إندونيسيا وعبر عن أمله في أن يتمكن المنسق الجديد من التوصل إلى توافق في الرأي. واختتم الوفد كلمته الختامية

بالتعبير عن شكره للأمانة على عملها الجاد والإعداد الممتاز للاجتماعات كما أعربوا عن شكرهم للمترجمين والرئيسة على عملهم الدؤوب.

256. وتحدث وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية وبالإشارة إلى العمل المقبل، أكد على أن المجموعة تعطي أولوية لموضوع البراءات والصحة وخاصة القيود المفروضة على الحصول بصورة آمنة على أدوية بأسعار معقولة وبطريقة مستدامة وعلى الأدوية الضرورية، وعلى تكنولوجيا الرعاية الصحية بصفة عامة. وأشار الوفد إلى أن المجموعة الأفريقية قد طرحت في الدورة السابقة اقتراحا تضمن تلك المسائل، بما في ذلك موضوع مقاومة مضادات الميكروبات والتي يقدر أنها ستصبح السبب الرئيسي للوفاة، متفوقة على السرطان، بحلول عام 2050. وفي هذا الصدد، أعربت المجموعة الأفريقية عن استيائها نتيجة لرفض العديد من البلدان النامية عقد تلك المناقشات المهمة في اللجنة والتي ترتبط بتيسير حصول الدول النامية وأقل البلدان نموا على التكنولوجيا الطبية. وإدراكا منها لأن صناعة الأدوية هي واحدة من أكبر الصناعات العالمية الكبرى إلى جانب شركات النفط والغاز الطبيعي والبنوك، وأن شركات الأدوية ليست مؤسسات خيرية، فقد عبر الوفد عن تفهمه لأنها تحتاج إلى أن تدفعها الحوافز. وبالرغم من ذلك، وفي سياق مواقف الحياة والموت، أعرب الوفد عن أمله في أن تتدبر الدول الأعضاء بشأن أهمية تلك المسألة وأثرها على البلدان النامية وأقل البلدان نموا والتي تأتي في مقدمة البلدان التي لا تحصل على الأدوية الضرورية لتحسين الرعاية الصحية. ورأى الوفد أنه لا ينبغي ترك أي شخص في الخلف، وفقا لما أشارت إليه أهداف التنمية المستدامة. بالإضافة لذلك، انتهز الوفد الفرصة ليعرب عن شكره لوفد الهند والذي عمل معه بشكل جيد خلال عدد من الدورات، وأعرب عن تطلعه للعمل مع المنسق الجديد من إندونيسيا.

257. وتحدث وفد تشيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأعرب عن تقديره للرئيسة على جهودها وللأمانة على دعمها أثناء المناقشات ولا سيما في محاولة الخروج ببرنامج عمل مستقبلي. وأشار الوفد إلى أنه بالرغم من استعداده للعمل وفقا لاقتراح الرئيسة فلم تتمكن اللجنة للأسف من القيام بذلك. وصرح الوفد بأن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي قد وجدت مسائل حقوق البراءة والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا ذات أهمية خاصة للمجموعة. وأعرب الوفد عن أمله في أن تتمكن اللجنة في دورتها التالية من الاتفاق بشأن الأمور التي ستواصل العمل عليها إلى جانب المسائل التي تم تحديدها بالفعل في الدورة السابقة. وفيما يتعلق بتنقيح قانون الويبو النموذجي لعام 1979 بشأن الدول النامية أعرب الوفد عن تقديره للدعم الذي تلقاه من مختلف المجموعات الإقليمية وبشأن نظر الاقتراح البديل الذي تقدم به أثناء الدورة الخامسة والعشرين. ورأى الوفد أن الاهتمام الذي تولد نتيجة للاقتراح الأولي قد أظهر الأهمية التي توليها الدول النامية للدعم التقني الذي تقدمه الويبو والأدوات والنماذج القانونية المستخدمة في تلك العملية. وفيما يتعلق بالآراء المختلفة داخل اللجنة، صرح الوفد بأنه سيستمر في تحليل تلك المسائل في الاجتماعات المقبلة. وفي النهاية، أعرب الوفد عن شكره للأمانة والمترجمين الفوريين والتحريين وللوفود الأخرى وبخاصة أعضاء مجموعته، والمنسقين الإقليميين الآخرين، على التزامهم بعملهم، ليس أثناء الاجتماع فحسب ولكن طوال مدة الستة أشهر الماضية. وأعلن الوفد أن هذا الاجتماع هو الاجتماع الأخير له بوصفه منسق إقليمي لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأعرب عن تقديره للدعم الذي حصل عليه.

258. وتحدث وفد لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وأعرب عن شكره للرئيسة على جهودها الهائلة وللأمانة على دعمها المستمر لمسألة العمل المقبل. وبينما شعرت مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق بالأسف على عدم قدرة اللجنة على التوصل إلى اتفاق، فقد عبرت عن أملها في أن تتمكن اللجنة في دورة اللجنة التالية من التوصل إلى أرضية مشتركة لكافة الموضوعات. ولأن الدورة الحالية للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات تعتبر آخر اجتماع للوفد بوصفة المنسق الإقليمي لمجموعته، أعرب الوفد عن شكره لأعضاء مجموعته على دعمهم وللمنسقين الإقليميين الآخرين على تعاونهم الممتاز.

259. وتحدث وفد تركيا باسم المجموعة باء وأعرب عن شكره للرئيسة ونائبيها، من بين آخرين، على صياغة اقتراح بشأن العمل المقبل. وصرح بأن المجموعة باء كانت تريد التوصل لاتفاق بشأن العمل المقبل وأظهرت، من خلال روح التوافق، مرونة كبيرة. وقد أوضح الوفد بالرغم من ذلك أن الاقتراح الثاني المنقح الذي تقدمت به الرئيسة لم يعكس شواغل المجموعة

باء، والتي انعكست في المداخلات على مدار الأسبوع، وفي موقفها الذي عبرت عنه في الدورات السابقة. وأشار الوفد إلى أنه بالرغم من أنه قام بنظر الاقتراح المنقح بصورة بناءة، فلا تزال المجموعة لا توافق على اقتراح الرئيسة. وفيما يتعلق بالقانون النموذجي، أكد الوفد على أنه بالرغم من قيام المجموعة باء بشكر مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي على جهودها المتعلقة بتقديم الاقتراح المنقح، فقد تم وضع الاقتراح تحت عنوان "مسائل أخرى" على جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن تقديره للمنسقين الإقليميين الآخرين وللأمانة والمترجمين الفوريين والدول الأعضاء.

260. وأعرب وفد الصين عن شكره للرئيسة والأمانة على جهودهم التي بذلوها في إدارة ومساعدة الاجتماع وخاصة أثناء مناقشة العمل المقبل. ورأى الوفد أن الرئيسة قد حاولت تحقيق توازن بين مصالح كافة الأطراف من خلال كلا النسختين من اقتراحي العمل المقبل. وأقر الوفد بأن هذا البند من بنود جدول الأعمال والمتعلق بالبراءات والصحة كان دائما بندا صعبا. فمن ناحية، رأى الوفد أن اللجنة كانت محظوظة بدرجة كافية بحيث استطاعت الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدائمة وضع أسس جيدة لتحقيق تقدم جيد في أعقاب الدورة الخامسة والعشرين. ومن ناحية أخرى، عبر الوفد عن أسفه لأن اللجنة لم تحقق أي تقدم بشأن العمل المقبل. ولذلك فقد أكد الوفد على أنه ينبغي على كافة الوفود إظهار المرونة من أجل مساعدة اللجنة على تحقيق تقدم بشأن بند جدول الأعمال هذا. وأشار الوفد إلى أن الدورة السادسة والعشرين التي ستعقد في ربيع عام 2017 ينبغي أن تحقق نتائج أفضل.

261. وأعرب ممثل المفوضية الأوروبية عن شكره للرئيسة ونائبيها والأمانة على رئاستهم وتنظيمهم. وأعرب ممثل المفوضية عن أسفه لعدم التمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن العمل المقبل. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي يود عقد مناقشات حول اسهام الابتكار في تحسين الصحة العامة على مستوى العالم، في دورة لاحقة من دورات اللجنة. وبالإشارة إلى البيان الذي تقدم به وفد نيجريا متحدثا باسم المجموعة الأفريقية، أشار ممثل المفوضية إلى أن مسألة المضادات الحيوية تمثل أحد الشواغل المهمة بالنسبة للاتحاد الأوروبي لأن 25 ألف شخص يموتون سنويا بسبب عدوى البكتريا المقاومة للمضادات الحيوية في الاتحاد الأوروبي. وأوضح أن العدوى الناجمة عن بكتريا تقاوم العديد من العقاقير قد أدت إلى تكاليف رعاية صحية إضافية وفقدان في الانتاجية يصل إلى 1.5 مليار كل سنة، وأنه إذا لم يتم تغيير الاتجاهات الحالية من المتوقع أن يموت 300 مليون شخص على مستوى العالم قبل الأوان بسبب مقاومة العقاقير على مدى الخمسة والثلاثين عاما القادمة. وأشار ممثل المفوضية إلى أنه نظرا لكونه تحديا عالميا واقتصاديا واجتماعيا مهما لا يمكن التعامل معه من قبل أي دولة أو أي إدارة صحية بمفردها، لأن حل المشكلة يتطلب نهج شامل، أي نهج متكامل بين كافة القطاعات يتضمن الغذاء والصحة والسلامة البيولوجية وأبحاث البيئة والابتكارات البيولوجية وصحة الحيوان والرفاه بالإضافة إلى الاستخدامات غير العلاجية لمضادات البكتيريا. وأشار ممثل المفوضية أيضا إلى أن الاتحاد الأوروبي قد قام بالفعل باستثمار 150 مليون يورو على مدى السنوات القليلة الماضية في البحث والتطوير وأنه سوف يستمر في القيام بذلك في المستقبل.

262. وصرح وفد إندونيسيا بأنه يولي اهتماما كبيرا بموضوعات الاستثناءات التقييدات المتعلقة بحقوق البراءات والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة ونظرا لأن الوفد قد لفت انتباه اللجنة إلى تقرير فريق الأمم المتحدة رفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية، فقد أكد على أنه ينبغي على اللجنة مناقشة التقرير لأنه يتضمن توصيات تشير بوضوح إلى الويبو. ورأى الوفد أن الدول في حاجة إلى أدوار وآليات ملكية فكرية تراعي الصحة العامة بما يساعد علاج على عدم الاتساق بين نماذج الابتكار القائمة على الربح وأولويات الصحة العامة. وصرح الوفد بأنه بالرغم من أن وفد تركيا عندما تحدث بالنيابة عن المجموعة باء قد ذكر أنهم كانوا يتعاملون بطريقة مرنة وبناءة مع المسودة الثانية لاقتراح الرئيسة، فقد كان يتعامل بطريقة مرنة وبناءة أيضا مع المسودة الثانية. وأعرب الوفد عن شكره للرئيسة على صياغة اقتراحات العمل المقبل والتي قامت بالفعل بعكس التوازن بين كافة المصالح المختلفة، وعبر عن أسفه العميق نتيجة لعدم التمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن العمل المقبل. وأكد الوفد على أن مسألة الصحة العامة والبراءات تمثل مسألة مهمة للغاية، ليس فقط بالنسبة لدولته ولكن لكافة أعضاء اللجنة ودعا كافة الدول الأعضاء إلى إعادة النظر في مواقفهم. وخلال الاستماع إلى بيان ممثل المفوضية الأوروبية، رأى الوفد أنه بالرغم من أنه يقر بالمسألة، فإنه لا يريد القيام بأي شيء بشأنها في اللجنة. ويرى أنه لم يسمع أي

تفسير جيد يتعلق بسبب وجود مقاومة أثناء مناقشة المسألة في اللجنة. ومع ذلك أعرب الوفد عن شكره لجميع الدول الأعضاء والمنسقين الإقليميين على مناقشاتهم البناءة التي جرت أثناء الدورة. وقد أعرب الوفد عن تفاؤله الحذر بشأن قيام اللجنة ببناء توافق في الرأي والموافقة على الأعمال المقبلة في دورة تالية. وبالرغم من الاعتراف بأن المسائل التي تواجه اللجنة هي مسائل تمثل تحديا، فقد صرح الوفد بأنه من المهم أن نذكر أنفسنا بصورة دائمة بأن اللجنة قد تم إعدادها لتمثل محفلا لمناقشة المسائل وتيسير التنسيق وتوفير التوجيه المتعلق بالتطوير الدولي للبراءات من خلال التعامل مع مجموعات من المسائل المتداخلة بدلا من العمل بصورة منفصلة على قضايا منفردة. ويرى الوفد أن هذا هو سبب أن مهمة الويبو هي قيادة تطوير نظام ملكية فكرية عالمية فعال ومتوازن يحقق التمكين للابتكار والإبداع لمصلحة الجميع، بما في ذلك أهداف التنمية التي تمثل عامل مهم من عوامل نظام الملكية الفكرية العالمي الفعال والمتوازن. وفي الختام، أعرب الوفد عن شكره للرئيسة ونائبيها على رئاستهم وإرشاداتهم كما شكر الأمانة والمترجمين على عملهم وجهودهم الدؤوبة.

263. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي القاه وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية. وأعرب الوفد عن شكره للرئيسة على الجهود التي بذلتها على مدار الأيام العديدة الماضية. وصرح الوفد بأنه يشعر بالحيرة تجاه مقاومة بعض الدول النامية لمناقشة المسائل التي تقع بوضوح في نطاق أعمال اللجنة. ويرى الوفد إنه من المهم أن تستمر اللجنة في مناقشة المشكلات التي تم تحديدها في نظام البراءات وخاصة حيث كانت تلك المشكلات تهدد بانتهاك سلامة وشرعية النظام وحقوق البراءات والواجبات المرتبطة بذلك. وأشار الوفد إلى أنه طالما أن تقرير وفد الأمم المتحدة رفيع المستوى التابع للأمين العام بشأن الحصول على الأدوية قد حدد مثل تلك المشكلات، فإنها تستحق مناقشتها أثناء انعقاد اللجنة على الأقل. وبالرغم من ذلك، فإنه يرى أن اللجنة تلغي واجباتها. ورأى الوفد أن عدم التوصل إلى توافق بشأن العمل المقبل، وخاصة بشأن البراءات والصحة،يمثل خسارة وخاصة بالنسبة للدول النامية وأقل البلدان نموا والتي استمرت في التصدي لمشكلات مثل عدم الحصول على الأدوية الضرورية المنقذة للحياة، والتي أسفرت عن وقوع وفيات لا معنى لها.

264. وأعرب وفد مصر عن شكره للرئيسة على قيادتها لعمل اللجنة بصورة ذكية. كما عبر الوفد أيضا عن تقديره للأمانة على جهودها المتعلقة بإعداد كافة الوثائق وللمترجمين وخاصة المترجمين للغة العربية، على عملهم الدؤوب. وعبر الوفد عن أسفه لعدم التمكن من التوصل إلى اتفاق وخاصة فيما يتعلق بمسألة الحصول على الأدوية ونقل التكنولوجيا. ويرى الوفد أن بعض الوفود قد قامت باللجوء لبعض الذرائع منذ تقديم التفسيرات، نظرا لأن عدم النفاذ للأدوية قد ظهر أنه أمرا منطقيا وأقنع الكثيرين.

265. وأيد وفد البرازيل البيان الذي ألقاه وفد تشيلي باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وعبر عن تقديره لوفد تشيلي وخاصة المنسقة الإقليمية على عملها الدؤوب الذي تعلق بالتنسيق بين المجموعة وتمنى التوفيق للمنسقين الإقليميين الآخرين الذين يغادرون مناصبهم. وعبر الوفد عن أسفه لعدم التوصل إلى اتفاق بشأن العمل المقبل. وعبر الوفد بصفة خاصة عن شواغله الكبيرة بمعارضة بعض الوفود في مناقشات البراءات والصحة لأن الحصول على الأدوية يمثل تحديا لكافة الدول – الدول الأقل نموا والنامية والمتقدمة. وأشار الوفد إلى أن التطورات الأخيرة داخل المنتديات الدولية قد أشارت إلى ضرورة الاستمرار في تلك المناقشات واستكشاف طرق جديدة للتغلب على عقبات الحصول على الخدمات الصحية. وأشار إلى أن تلك التطورات تتضمن أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وفريق الأمم المتحدة رفيع المستوى. ورأى الوفد أنه من الطبيعي فقط أن تتم تلك المناقشات في اللجنة والتي تعتبر محفلا ذو صلة بالمناقشات متعددة الأطراف حول البراءات. وأعرب الوفد عن أمله بإظهار روح بناءة بصورة أكبر في الدورات المستقبلية. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات، عبر الوفد عن شكره للدعم الذي تم تلقيه من المجموعات الإقليمية والوفود بشأن المرحلة الثالثة من اقتراحه، الذي ورد في الوثيقة SCP/14/7. وصرح الوفد بأن غالبية الدول الأعضاء في اللجنة كانت تؤيد تطوير دليل غير حصري للاستثناءات والتقييدات بحيث يمكن أن يمثل مرجعا للدول الأعضاء في الويبو. وبالنظر لأن الدول الأعضاء كانت تمر بمراحل مختلفة من مراحل التنمية ولديها مصالح وطنية مختلفة، فقد اقتنع الوفد بأنهم سيستفيدون جميعا من توافر مدخلات إضافية حول مواطن المرونة المتوافرة للبلدان من أجل استخدام مجال السياسات المتوافر من خلال الإطار المتعدد الأطراف. وعبر الوفد عن أمله

في أن يتم التوصل إلى اتفاق في الدورة التالية. وفي النهاية، أعرب الوفد عن شكره للرئيسة ونائبيها والأمانة والمترجمين على عملهم أثناء الأسبوع. كما أعرب عن تقديره للجهود العظيمة للرئيسة في محاولة التوصل لأرضية مشتركة تستوعب مختلف مواقف الوفود، وقد رأى أنها قدمت اقتراحا متوازنا للغاية.

266. وأشار وفد نيجيريا إلى أنه يشعر بالسرور لإعادة انتخاب الرئيسة. كما عبر عن شكره أيضا لنائبي الرئيسة وللأمانة على عملهم الدؤوب خلال الأسبوع. وأعرب الوفد عن أسفه لعدم تمكن اللجنة من التوصل إلى اتفاق حول العمل المقبل في الدورة الخامسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وبالرغم من ذلك فقد ظل الوفد متفائلا بأن تكون الدورة التالية للجنة الدائمة في الدورة التالية دورة أفضل ودورة مثمرة بصورة أكبر. كما شكر الوفد المندوبين الذين سيغادرون مراكزهم في تنسيق المجموعات الإقليمية.

267. وصرح وفد إيران (جمهورية – الإسلامية) بأن البراءات والصحة تمثل أولوية لأنها تؤثر بصورة مباشرة على الحق الإنساني في الحصول على الدواء. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن تقرير فريق الخبراء رفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة بشأن الحصول على الدواء يمثل تقريرا بالغ الأهمية. وأعرب الوفد عن أسفه لعدم تمكن اللجنة من التوصل إلى توافق في الرأي بشأن العمل المقبل، وخاصة ما يتعلق بالتقرير المذكور. وأشار الوفد إلى أنه سيظل يأمل في عقد مناقشات بناءة وموضوعية حول هذا التقرير في دورة لاحقة للجنة، لأن اللجنة هي المنتدى العالمي الوحيد الذي يتم فيه مناقشة مسائل البراءات المتعلقة بالصحة. وأعرب الوفد عن تقديره للمنسق الإقليمي لمجموعته، وهو وفد الهند، على عمله الدؤوب، ورحب بالمنسق الجديد، وهو وفد إندونيسيا، والذي سينال كامل الدعم والثقة من وفد إيران.

268. وشكر وفد تشيلي الرئيسة على الجهود التي بذلتها في رئاسة الدورة كما شكر الوفود التي شاركت في المناقشات على مدار الأسبوع. وقد عبر الوفد عن دعمه للبيان الذي ألقاه وفده بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وذكر الوفد بأنه، كما أشار في ملاحظاته الافتتاحية، يولي اهتماما كبيرا بالبراءات والصحة وعبر عن أسفه لعدم التمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن العمل المقبل حول تلك المسألة لأنه تم التشكيك في جدوى المناقشة. ويرى الوفد أن لدى اللجنة الدائمة الكثير لتساهم به في المناقشات في المنتديات الأخرى فيما يتعلق بخبرتها المتعلقة بتناول المسائل بين البراءات والصحة. ويفترض أنه إذا قررت اللجنة الانسحاب من مثل تلك المناقشات، فإن ذلك سيوفر إمكانية للمحافل الأخرى لمناقشة مثل تلك الصلة بين الأمرين لأن المسألة مهمة بالنسبة للعديد من الوفود. ونتيجة لذلك، صرح الوفد بأن تلك المناقشات سوف تستمر بدون مساهمة قيمة من الويبو وبدون مشاركة الأعضاء في اللجنة الدائمة. ولذلك، أكد الوفد على أهمية الاستمرار في المناقشات في اللجنة مع إبراز مختلف المواقف المتعلقة بالمسألة.

269. وأيد وفد غانا البيان الذي ألقاه وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية. وأكد الوفد على أن التحديات العالمية الجديدة التي تواجه الصحة العامة بما في ذلك الأوبئة التي يمكن أن تؤثر على مختلف أجزاء العالم وكافة الدول سواء كانت غنية أم فقيرة، تتطلب استجابة عالمية مشتركة ومنسقة وتعاونية. وأشار الوفد إلى أن 193 دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قد أقرت دون تحفظ بأن تحويل العالم يتطلب جهود متضافرة من قبل كافة أصحاب المصلحة بما في ذلك الحكومات والمنظمات غير الحكومية والاستشاريين المستقلين والقطاع الخاص والتي تعمل سويا من خلال كافة الطرائق. ونتيجة لذلك، قام الأمين العام للأمم المتحدة بتشكيل فريق رفيع المستوى بشأن الحصول على الأدوية. وصرح الوفد بأنه في حين كان إنشاء الفريق لا يمثل عملية تعتمد على الأعضاء فقد كانت هناك سابقة في اللجنة والويبو حيث تمت مناقشة دراسة لم تكلف بإعدادها الدول الأعضاء مثل دراسة مشتركة من قبل منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية والويبو. ولذلك، رأى الوفد أنه من غير المناسب القول أنه لأن الفريق لم يتم تشكيله من خلال عملية تعتمد على الأعضاء فإن توصياته لا يمكن مناقشتها. وأكد الوفد أنه يولي اهتماما كبيرا بمسألة البراءات والصحة. وأوضح أن اقتراح المجموعة الأفريقية بشأن المسألة كان الغرض منه ضمان الحصول على الأدوية الضرورية بسعر معقول وخاصة للأطفال والنساء الفقراء في المناطق النائية من العالم، بما فيهم من يعيشون في بلاد مزقتها الحروب.

270. وأعرب وفد السودان عن شكره للرئيسة ونائبيها والأمانة على جهودهم الدؤوبة. وأيد الوفد البيان الذي ألقاه وفد نيجيريا باسم المجموعة الأفريقية. وأعرب الوفد عن أسفه لعدم تمكن اللجنة من التوصل إلى اتفاق بشأن العمل المقبل للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات وكرر البيان الذي ألقاه وفد جنوب أفريقيا.

271. وأعرب وفد اليابان عن تقديره للجهود التي قامت بها الرئيسة لمساعدة اللجنة على السعي إلى تحقيق إمكانية التوصل إلى أرضية مشتركة بشأن العمل المقبل. كما أعرب الوفد أيضا عن شكره للأمانة على جهودها الثمينة. وقد عبر الوفد عن سروره لأنه أثناء الدورة الخامسة والعشرين شهدت اللجنة تقديم عروض توضيحية مفيدة مكنت الوفود من التوصل لفهم أفضل للمسائل الموضوعية. وقد عبر الوفد رغما عن ذلك عن أسفه لأن اللجنة لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الرأي بشأن العمل المقبل. ورأى الوفد أنه كان من الضروري بالنسبة للجنة العاملة وجود نهج شامل وعمل مستقبلي متوازن. وعبر الوفد عن أمله في تحقيق نتائج جيدة في الدورة التالية للجنة الدائمة.

272. وأعرب وفد سلوفاكيا عن شكره للرئيسة على جهودها التي بذلتها في اللجنة ولصياغة العمل المقبل. وعبر الوفد عن أسفه لعدم التوصل لتوافق في الرأي بشأن العمل المقبل. وقد عبر الوفد عن أمله بالرغم من ذلك في أن تتمكن اللجنة من التوصل إلى أرضية مشتركة. ولأن الدورة الخامسة والعشرين كانت الدورة الأخيرة واللجنة الأخيرة تكون فيها الرئاسة لسلوفاكيا للاتحاد الأوروبي، أعرب الوفد عن شكره لزملائه من الاتحاد الأوروبي على دعمهم وتعاونهم ولكافة الدول الأعضاء الأخرى وخاصة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، لأنهم كانوا مستعدين جيدا لمختلف لجان الويبو، كما أعرب عن شكره للمنسقين الإقليميين.

273. وقد عبرت الأمانة عن شكرها للوفود الحاضرة على تقديرها. ونظرا لأن الوفود قد عملت بجد من أجل التوصل إلى نتيجة لم تدركها للأسف اللجنة، فقد شاركت الأمانة في أسف كافة الوفود لأن اللجنة الدائمة لم تتمكن من التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج العمل المقبل الخاص بالاجتماعات التالية. وبالرغم من ذلك، أشارت الأمانة إلى أنه بالنسبة لغالبية العالم فإن نهاية عام وبداية عام جديد تمثل وقتا للتوقف والتأمل وللأمل. ولذلك، فقد شاركت الأمانة الأمل الذي عبرت عنه الوفود بأنه عندما تعود اللجنة للانعقاد في يونيو عام 2017، ستجد سبيلا للتغلب على الصعوبات الحالية، وأن اللجنة يمكنها الاستمرار في أداء وظيفتها المهمة ودورها في الويبو. وعبرت الأمانة عن شكرها للرئيسة التي قامت بأداء أصعب وظيفة أثناء عدد من الدورات. وأشارت إلى أن الرئيسة كانت عازمة ومصممة، وأنه كان من دواعي سرور الأمانة أن تقوم بدعمها.

274. وصرحت الرئيسة بأنها كانت متفائلة في بداية الدورة الخامسة والعشرين للجنة الدائمة لأن الوفود ما كانت لتكرر التجربة التي مرت بها في ديسمبر 2015. لذا فقد كانت على ثقة من أنه ستكون هناك مرونة من أجل الاتفاق بشأن العمل المقبل. وأشارت الرئيسة إلى أن الأمر لم يكن تماما كما كانت تأمله، وقامت اللجنة للأسف بتكرار نفس التجربة. وعبرت الرئيسة عن أملها في أن تمتلك اللجنة الحكمة اللازمة للوصول إلى حلم مشترك في ربيع عام 2017 لأنه بخلاف ذلك لن تتمكن اللجنة من الاستمرار في عملها. ورأت الرئيسة أن اللجنة ناجحة من جهة أنه تم تبادل معلومات مهمة بين أخصائيين رفيعي المستوى. وأعربت الرئيسة عن شكرها لنائب الرئيس الذي حل محلها اليوم السابق وقام بعمل رائع. ثم عبرت عن شكرها للمنسقين الإقليميين وللمندوبين الذين صاحبوا المنسقين الإقليميين أثناء المشاورات غير الرسمية، وكافة المندوبين الآخرين، والأمانة والمترجمين. ثم قامت الرئيسة بإنهاء الجلسة.

[يلي ذلك المرفق]

LISTE DES PARTICIPANTS/LIST OF PARTICIPANTS

I. MEMBRES/MEMBERS

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Tilana GROBBELAAR (Ms.), Deputy Director, Directorate Multilateral Trade Relations, Department of International Relations and Cooperation, Pretoria

Trod Moyahabo LEHONG, Registrar, Patents and Design Register, Companies and Intellectual Property Commission (CIPC), Pretoria

ALGÉRIE/ALGERIA

Fayssal ALLEK, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

ALLEMAGNE/GERMANY

Pamela WILLE (Ms.), Counsellor, Economic Affairs Division, Permanent Mission, Geneva

ANGOLA

Alberto Samy GUIMARÃES, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ARGENTINE/ARGENTINA

Eduardo ARIAS, Comisario, Administración Nacional de Patentes, Instituto Nacional de la Propiedad Industrial, Buenos Aires

María Inés RODRÍGUEZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

AUSTRALIE/AUSTRALIA

George VUCKOVIC, General Manager, Patents Mechanical and Oppositions Group, IP Australia, Canberra

Felicity HAMMOND (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BAHAMAS

Bernadette BUTLER (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BÉLARUS/BELARUS

Tatsiana KAVALEUSKAYA (Ms.), Head, Department of Law and International Treaties, National

Center of Intellectual Property (NCIP), Minsk

BELGIQUE/BELGIUM

Sandrine PLATTEAU (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BOLIVIE (ÉTAT PLURINATIONAL DE)/BOLIVIA (PLURINATIONAL STATE OF)

Genoveva Trinidad CAMPOS DE MAZZONE (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

BRÉSIL/BRAZIL

Flavia ELIAS TRIGUEIRO (Ms.), Head, Division of Pharmaceuticals Patents, Directorate of Patents, National Institute of Industrial Property, Ministry of Development, Industry and Foreign Trade (INPI), Rio de Janeiro

Caue OLIVEIRA FANHA, Secretary, Permanent Mission, Geneva

BULGARIE/BULGARIA

Rakovski LASHEV, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

CAMBODGE/CAMBODIA

PHE Chantravuta, Director, Department of Industrial Property (DIP), Ministry of Industry and Handicraft (MIH), Phnom Penh

CAMEROUN/CAMEROON

Boubakar LIKIBY, secrétaire permanent, Comité national de développement des technologies, Ministère de la recherche scientifique et de l'innovation, Yaoundé

Edwige Christelle NAAMBOW ANABA (Mme), expert, Comité national de développement des technologies, Yaoundé

Bastos BAZLNA, ingénieur d'études, Service des brevets et des signes distinctifs, Ministère des mines, de l'industrie et du développement technologique, Yaoundé

CANADA

Cary SEIPP, Senior Trade Policy Officer, Intellectual Property Trade Policy Division, Global Affairs Canada, Ottawa

Mark KOHRAS, Policy Analyst, Marketplace Framework Policy Branch, Innovation, Science and Economic Development, Ottawa

CHILI/CHILE

Felipe FERREIRA, Asesor Legal, Dirección General de Relaciones Económicas Internacionales, Departamento de Propiedad Intelectual, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago de Chile

Rogelio CAMPUSANO SAEZ, Secretario Abogado, Subdirección de Patentes, Instituto Nacional de Propiedad Industrial (INAPI), Ministerio de Economía, Santiago de Chile

Marcela PAIVA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

CHINE/CHINA

HU Anqi (Ms.), Deputy Division Director, Legal Affairs Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

LIU Kai, Program Administrator, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

WANG Wei, Program Administrator, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

CHYPRE/CYPRUS

Andreas IGNATIOU, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Demetris SAMUEL, Counselor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Christina TSENTA (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE/COLOMBIA

Beatriz LONDOÑO SOTO (Sra.), Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Juan Carlos GONZÁLEZ, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente de Colombia ante la OMC, Ginebra

José Luis LONDOÑO FERNÁNDEZ, Superintendente Delegado para la Propiedad Industrial, Superintendencia de Industria y Comercio, Ministerio de Comercio, Industria y Turismo, Bogotá D.C.

José Luis SALAZAR LÓPEZ, Director de Nuevas Creaciones, Superintendencia de Industria y Comercio, Ministerio de Comercio, Industria y Turismo, Bogotá D.C.

Juan Camilo SARETZKI FORERO, Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Manuel CHACON, Consejero Comercial, Misión Permanente de Colombia ante la OMC, Ginebra

CONGO

Bernard MBEMBA, conseiller, Mission permanente, Genève

COSTA RICA

Jonathan BONILLA CÓRDOBA, Junta Administrativa, Registro Nacional, Ministerio de Justicia y Paz, San José

Karen QUESADA (Sra.), Jefe, Oficina de Patentes, Registro de Propiedad Industrial, Ministerio de Justicia y Paz, San José

CÔTE D'IVOIRE

Alexis KOUAME, sous-directeur en charge des brevets d'invention, Office ivoirien de la propriété intellectuelle (OIPI), Abidjan

Kumou MANKONGA, premier secrétaire chargé des questions de l'OMPI, Mission permanente, Genève

DANEMARK/DENMARK

Mette Wiuff KORSHOLM (Ms.), Legal Advisor, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Business and Growth, Taastrup

EL SALVADOR

Diana HASBUN (Sra.), Ministra Consejera, Misión Permanente, Geneva

ÉMIRATS ARABES UNIS/UNITED ARAB EMIRATES

Khalfan AL SUWAIDI, Director, Industrial Property Department, Ministry of Economy, Abu Dhabi

Ali AL HOSANI, Under Secretary Assistant, Intellectual Property Sector, Ministry of Economy, Abu Dhabi

ÉQUATEUR/ECUADOR

Ñusta MALDONADO (Sra.), Tercer Secretario, Misión Pemanente, Ginebra

ESPAGNE/SPAIN

Leopoldo BELDA SORIANO, Jefe de Area de Patentes de Mecánica General y Construcción, Oficina Española de Patentes y Marcas, Ministerio de Energía y Turismo, Madrid

Beatriz PÉREZ ESTEBAN (Sra.), Jefe de Servicio de Patentes Químicas II (Biotecnología y Alimentación), Ministerio de Economía, Industria y Competitividad, Madrid

Oriol ESCALAS NOLLA, Primer Secretario, Misión Pemanente, Asuntos Exteriores y Cooperación, Ginebra

ESTONIE/ESTONIA

Raul KARTUS, Advisor, Patent Department, Estonian Patent Office, Tallinn

Veikko MONTONEN, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Richard COLE, Deputy Director, International Patent Legal Administration, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Paolo TREVISAN, Patent Attorney, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria, Virginia

Jesus HERNANDEZ, Patent Attorney, Office of Policy and International Affairs, United States Department of Commerce, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Yasmine FULENA (Ms.), IP Assistant, Economic and Science Affairs, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Olga ALEKSEEVA (Ms.), Deputy Director, Federal Institute of Industrial Property, Rospatent, Moscow

Victoria GALKOVSKAYA (Ms.), Head of Division, Law Department, Federal Institute of Industrial Property, Rospatent, Moscow

FINLANDE/FINLAND

Marjo AALTO-SETÄLÄ (Ms.), Chief Legal Counsel, Patents and Trademarks, Finnish Patent and Registration Office, Helsinki

Riitta LARJA (Ms.), Head of Unit, Patents and Trademarks, Finnish Patent and Registration Office, Helsinki

FRANCE

Jonathan WITT, chargé de mission, Département des brevets, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie

Indira LEMONT SPIRE (Mme), conseillère juridique, Affaires juridiques et internationales, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie

Francis GUÉNON, conseiller, Mission permanente, Genève

GABON

Marianne Odette BIBALOU BOUNDA (Mme), ambassadeur, représentant permanent, Mission permanente, Genève

Edwige KOUMBY MISSAMBO (Mme), premier conseiller, Mission permanente, Genève

GÉORGIE/GEORGIA

Temuri PIPIA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

GHANA

Alexander BEN-ACQUAAH, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Joseph OWUSU-ANSAH, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE/GREECE

Myrto LAMBROU MAURER (Ms.), Head, Department of International Affairs, Industrial Property Organization (OBI), Athens

GUATEMALA

Flor de María GARCÍA DIAZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

HONGRIE/HUNGARY

Laszlo Adam VASS, Legal Officer, Industrial Property Law Section, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest

INDE/INDIA

Paul VIRANDER, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Sumit SETH, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Srinivas RACHABATTUNI, Deputy Controller, Patents and Designs, Ministry of Commerce and Industry, Tamilnadu

INDONÉSIE/INDONESIA

Rahma IRYANTI (Ms.), Deputy Minister, Deputy of Demography and Labor, Ministry of National Development Planning, Jakarta

Erry Wahyu PRASETYO, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mercy MARVEL, Directorate of Patent, Directorate General of Industrial Property Rights. Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Reza DEHGHANI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Alireza SADEGHI GHADI, Examiner and IP Expert, Industrial Property General Office, State Organization for Registration of Deeds and Properties of Iran, Tehran

IRLANDE/IRELAND

Michael LYDON, Head of Patent Examination, Department of Jobs, Enterprise and Innovation, Irish Patents Office, Kilkenny

ISRAËL/ISRAEL

Dan ZAFRIR, Advisor, Permanent Mission, Geneva

Judith GALILEE-METZER (Ms.), Counselor, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Matteo EVANGELISTA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Alessandro MANDANICI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ivana PUGLIESE (Ms.), Senior Patent Examiner, National and European Patent - International Applications, Directorate General for the Fight Against Counterfeiting, Italian Patent and Trademark Office, Ministry of Economic Development, Rome

Carlo FAVARETTO, Intern, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

Tatsuo TAKESHIGE, Director, International Policy Division, Policy Planning and Coordination Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Yuki TAKEUCHI, Assistant Director, International Policy Division, Policy Planning and Coordination Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

JORDANIE/JORDAN

Zain AL AWAMLEH, Director, Industrial Property Protection Directorate, Ministry of Industry and Trade, Amman

KENYA

Cleophas OJODE, Patent Examiner, Patent Department, Kenya Industrial Property Institute (KIPI), Ministry of Industry, Trade and Cooperatives, Nairobi

LETTONIE/LATVIA

Janis KARKLINS, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Liene GRIKE (Ms.), Advisor, Economic and Intellectual Property Affairs, Permanent Mission, Geneva

LITUANIE/LITHUANIA

Zilvinas DANYS, Deputy Director, State Patent Bureau, Vilnius

MALAWI

Loudon Overson MATTIYA, Minister Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

MALTE/MALTA

Edward GRIMA BALDACCHINO, Attaché, Intellectual Property, Permanent Mission, Geneva

MAROC/MOROCCO

Karima FARAH (Mme), directeur, Pôle brevet et innovation technologique, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

Mohamed Reda OUDGHIRI IDRISSI, conseiller, Mission permanente, Genève

MEXIQUE/MEXICO

Jorge LOMÓNACO, Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Juan Raúl HEREDIA ACOSTA, Embajador, Representante Permanente Alterno, Misión Permanente, Ginebra

María Del Pilar ESCOBAR BAUTISTA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

Ricardo GALLEGOS MATHEY, Jefe, Asuntos Multilaterales, Divisional de Relaciones Internacionales, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

Federico SAAVEDRA, Asistente, Misión Permanente, Ginebra

MONACO

Gilles REALINI, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

NIGÉRIA/NIGERIA

Peters S.O. EMUZE, Chargé d'Affaires ad Interim, Permanent Mission, Geneva

Chichi UMESI (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Nkiru Felicia OBIEKII (Ms.), Senior Assistant Registrar, Trademarks, Patents and Designs Registry, Commercial Law Department, Federal Ministry of Industry Trade and Investment, Abuja

NORVÈGE/NORWAY

Ingrid MAURITZEN (Ms.), Head, Legal Section, Patent Department, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

OUGANDA/UGANDA

George TEBAGANA, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

OUZBÉKISTAN/UZBEKISTAN

Sevara KARIMOVA (Ms.), Head, Invention Department, Agency on Intellectual Property of the Republic of Uzbekistan, Tashkent

PAKISTAN

Tehmina JANJUA (Ms.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Aamar Aftab QURESHI, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mariam SAEED (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

PÉROU/PERU

Luis MAYAUTE, Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Manuel Javier CASTRO CALDERÓN, Director, Invenciones y Nuevas Tecnologias, Instituto Nacional de Defensa de la Competencia y de la Protección de la Propiedad Intelectual (INDECOPI), Lima

PHILIPPINES

Epifanio EVASCO, Director, Bureau of Patents, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPHIL), Taguig City

Jayroma BAYOTAS (Ms.), Attachée, Permanent Mission, Geneva

Arnel TALISAYON, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE/POLAND

Grażyna LACHOWICZ (Ms.), Advisor to the President, Cabinet of the President, Patent Office, Warsaw

Wojciech PIATKOWSKI, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

PORTUGAL

Ana BANDEIRA (Ms.), Director, Trademarks and Patents Directorate, National Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

João PINA DE MORAIS, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

YANG Woongchul, Deputy Director, Patent System Administration Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

CHOI Cho (Ms.), Deputy Director, International Legal Affairs Division, Ministry of Justice, Seoul

JUNG Daesoon, Intellectual Property Attaché, Permanent Mission, Geneva

YI Chihyun, Prosecutor, Department of Criminal Case, Central District Prosecutor's Office, Seoul

LIM Sangmin (Ms.), Judge Panel, Busan High Court, Busan

JONG Myong Hak, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Diana STICI (Ms.), Head, Legal Department, State Agency on Intellectual Property (AGEPI), Chisinau

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Ysset ROMAN (Ms.), Minister Counselor, Permanent Mission, Geneva

Luisa CASTILLO DE ESPINAL (Ms.), Director, Department of Inventions, National Office of Industrial Property (ONAPI), Santo Domingo

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Lucie ZAMYKALOVA (Ms.), Desk Officer, Patent Law Related Issues, International Department, Industrial Property Office, Prague

ROUMANIE/ROMANIA

Bucura IONESCU (Ms.), Director General, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Anca DEACONU (Ms.), Director, Patent Directorate, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Adela CONSTANTINESCU (Ms.), Pharmaceutical Chemistry, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Nicholas SMITH, Senior Policy Advisor, Intellectual Property Office (UKIPO), Newport

Walter JAN, Senior Policy Advisor, International Policy Directorate, Intellectual Property Office (UKIPO), Geneva

Michael SHERLOCK, International Institutions and Strategy, Intellectual Property Office (UKIPO), Newport

Virgil SCOTT, Legal Advisor, Intellectual Property Office (UKIPO), Cardiff

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Carlo Maria MARENGHI, Attaché, Permanent Mission, Geneva

SÉNÉGAL/SENEGAL

Lamine Ka MBAYE, premier secrétaire, Mission permanente, Genève

SERBIE/SERBIA

Aleksandra MIHAILOVIC (Ms.), Head, Department for Legal Issues of Patents, Patent Sector, Intellectual Property Office, Belgrade

SINGAPOUR/SINGAPORE

Alfred YIP, Director, Registries of Patents, Designs and Plant Varieties Protection, Intellectual Property Office (IPOS), Singapore

Mei Hui CHAN (Ms.), Trademark Examiner, Intellectual Property Office (IPOS), Singapore

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Emil ZATKULIAK, First Secretary, Permanent Representation to the European Union in Brussels

Jakub SLOVÁK, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

SOUDAN/SUDAN

Hadeya Zeyada Abdalla TAHA, Legal Advisor, Registrar General of Intellectual Property, Ministry of Justice, Khartoum

SRI LANKA

Kumudu Bandara TENNEKOON, Secretary, Ministry of Industry and Commerce, Pitakotte

Aryasinha RAVINATHA, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Dilini GUNASEKERA (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Shashika SOMARATNE (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

SUÈDE/SWEDEN

Marie ERIKSSON (Ms.), Head, Legal Affairs, Patent Department, Swedish Patent and Registration Office (SPRO), Ministry of Justice, Stockholm

Lisa SELLGREN (Ms.), Senior Patent Examiner, Swedish Patent and Registration Office (SPRO), Ministry of Justice, Stockholm

SUISSE/SWITZERLAND

Beatrice STIRNER (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Alebe LINHARES MESQUITA, stagiaire, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Reynald VEILLARD, conseiller, Mission permanente, Genève

THAÏLANDE/THAILAND

Taksaorn SOMBOONSUB (Ms.), Senior Legal Officer, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Richard ACHING, Manager, Technical Examination, Intellectual Property Office, Ministry of Legal Affairs, Port of Spain

TUNISIE/TUNISIA

Nafaa BOUTITI, directeur adjoint, Département de la propriété industrielle, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INORPI), Ministère de l'industrie, Tunis

Nasreddine NAOUALI, conseiller, Mission permanente, Genève

TURQUIE/TURKEY

Serkan ÖZKAN, Patent Examiner, Turkish Patent Institute, Ministry of Science, Industry and Technology, Ankara

Ceren BORA ORÇUN (Ms.), Junior Patent Examiner, Turkish Patent Institute, Ministry of Science, Industry and Technology, Ankara

Osman GOKTURK, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

UKRAINE

Anatolii GORNISEVYCH, Director, Development in Intellectual Property, State Intellectual Property Service of Ukraine, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Kyiv

Mariia VASYLENKO (Ms.), Head, Department of Methodology of the Law Intellectual Property, State Intellectual Property Service of Ukraine, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Kyiv

YÉMEN/YEMEN

Hussein Taher Ahmed AL-ASHWAL, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

ZAMBIE/ZAMBIA

Peter Chewe CHILUFYA, Examiner, Patents and Designs, Patents and Companies Registration Agency, Ministry of Commerce, Trade and Industry, Lusaka

II. OBSERVATEUR/OBSERVER

PALESTINE

Ali THOUQAN, Registrar of Patents and Trademarks, Ramallah

Ibrahim MUSA, Counsellor, Permanent Observer Mission, Geneva

III. ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES / INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CENTRE SUD (CS)/SOUTH CENTRE (SC)

Nirmalya SYAM, Programme Officer, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Bing HAN (Ms.), Research Fellow, Geneva

OFFICE DES BREVETS DU CONSEIL DE COOPÉRATION DES ÉTATS ARABES DU GOLFE (CCG)/PATENT OFFICE OF THE COOPERATION COUNCIL FOR THE ARAB STATES OF THE GULF (GCC PATENT OFFICE)

Faisal Nawaf ALZEFAIRI, Director, Riyadh

Mohamed ALJAAFAR, Head, Petroleum and Gas Section, Examination Department, Riyadh

ORGANISATION AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OAPI)/AFRICAN INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (OAPI)

Hamidou KONE, chef, Service des brevets et autres créations à caractère technique, Département de la protection de la propriété industrielle, Yaoundé

ORGANISATION DES NATIONS UNIES (ONU)/UNITED NATIONS (UN)

Christoph SPENNEMANN, Legal Officer and Officer-in-Charge, Intellectual Property Unit, Division on Investment and Enterprise, United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD), Geneva

ORGANISATION EUROPÉENNE DES BREVETS (OEB)/EUROPEAN PATENT ORGANISATION (EPO)

Pia BJÖRK (Ms.), Director, Directorate 1466, Munich

Alessia VOLPE (Ms.), Coordinator, International Cooperation, Munich

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ (OMS)/WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Peter BEYER, Senior Advisor, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Jayashree WATAL (Ms.), Counsellor, IP Division, Geneva

Xiaoping WU (Ms.), Counsellor, IP Division, Geneva

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

Margreet GROENENBOOM (Ms.), Officer, Legal and Policy Affairs, European Commission, Brussels

Oliver HALL ALLEN, First Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

Lucas VOLMAN, Intern, Permanent Delegation, Geneva

IV. ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES/NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association asiatique d'experts juridiques en brevets (APAA)/Asian Patent Attorneys Association (APAA)
Catherine Eunkyeong LEE (Ms.), Co-chair, Patent Committee, Seoul
Tetsuhiro HORIE, Patent Committee Member, Tokyo

Asociación de Agentes Españoles Autorizados ante Organizaciones Internacionales de Propiedad Industrial e Intelectual (AGESORPI)/Association of Spanish Attorneys before International Industrial and Intellectual Property Organizations (AGESORPI)
Aurelio HERNÁNDEZ LEHMANN, Vice Presidente, Patentes, Madrid

Association internationale pour la protection de la propriété intellectuelle (AIPPI)/International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)
Alain GALLOCHAT, Observer, Zurich

Association européenne des étudiants en droit (ELSA International)/European Law Students' Association (ELSA International)
Katalin MEDVEGY (Ms.), Head of Delegation, Brussels
Mubariz ALIYEV, Brussels
Meral BOLAT (Ms.), Brussels
Karolina FRĄTCZAK (Ms.), Brussels
Francesca VALENTINO (Ms.), Brussels

Centre d'études internationales de la propriété intellectuelle (CEIPI)/Centre for International Intellectual Property Studies (CEIPI)
François CURCHOD, chargé de mission, Genolier

Centre for Internet and Society (CIS)
Rohini LAKSHANÉ (Ms.), Program Officer, Bengaluru

Chambre de commerce internationale (CCI)/International Chamber of Commerce (ICC)
Ivan HJERTMAN, European Patent Attorney, Commission on Intellectual Property, Stockholm

Chartered Institute of Patent Attorneys (CIPA)
John BROWN, CIPA Council Member, London

Civil Society Coalition (CSC)
Susan ISIKO STRBA (Ms.), Fellow, Geneva

CropLife International/CropLife International (CROPLIFE)

Tatjana SACHSE (Ms.), Legal Advisor, Geneva
Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)
Guilherme CINTRA, Senior Manager, Innovation, Intellectual Property and Trade, Geneva
Grega KUMER, Manager, Legal Issues, Geneva

Innovation Insights
Jennifer Lynne BRANT, Director, Geneva
Ania JEDRUSIK (Ms.), Policy Advisor, Geneva

Institut des mandataires agréés près l'Office européen des brevets (EPI)/Institute of Professional Representatives Before the European Patent Office (EPI)
John BROWN, Chair of the Harmonisation Committee, Munich
Francis LEYDER, Secretary of the Harmonisation Committee, Munich

Intellectual Property Owners Association (IPO)
Allison MAGES (Ms.), Senior Counsel, New Haven, Connecticut

Japan Intellectual Property Association (JIPA)
Masashi SHIMBO, Chairman, Medicinal and Biotechnology Committee, Tokyo

Japan Patent Attorneys Association (JPAA)
Takaaki KIMURA, JPAA International Activities Center, Tokyo
Satoru DENO, JPAA International Activities Center, Tokyo

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)
James LOVE, Director, Washington DC
Thiru BALASUBRAMANIAM, Representative, Geneva

Médecins Sans Frontières (MSF)
Yuanqiong HU (Ms.), Senior Legal & Policy Advisor, Geneva
Rachael HORE (Ms.), Policy, Advocacy and Medical Intern, Geneva

Medicines Patent Pool Foundation (MPP)
Greg PERRY, Executive Director, Geneva
Pascale BOULET, Patent Information Manager, Geneva
Esteban BURRONE, Head of Policy, Geneva
Erika DUENAS (Ms.), Advocacy Officer, Geneva

Third World Network Berhad (TWN)
Mirza ALAS PORTILLO (Ms.), Researcher, Geneva
Gopakumar KAPPOORI, Legal Advisor, Delhi
Sangeeta SHASHIKANT (Ms.), Legal Advisor, Geneva

V. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair: Bucura IONESCU (Mme/Ms.) (Roumanie/Romania)

Vice-président/Vice-Chair: Diana HASBUN (Mme/Ms.) (El Salvador)
Nafaa BOUTITI (Tunisie/Tunisia)

Secrétaire/Secretary: Marco ALEMAN (OMPI/WIPO)

VI. BUREAU INTERNATIONAL DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/INTERNATIONAL BUREAU OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY, directeur général/Director General

John SANDAGE, vice-directeur général, Secteur des brevets et de la technologie/
Deputy Director General, Patents and Technology Sector

Marco ALEMAN, directeur par intérim, Division du droit des brevets/Acting Director,
Patent Law Division

Tomoko MIYAMOTO (Mme/Ms.), chef, Section du droit des brevets /Head, Patent Law Section

Aida DOLOTBAEVA (Mlle/Ms.), juriste, Section du droit des brevets/Legal Officer,
Patent Law Section

Atif BHATTI, juriste adjoint, Section du droit des brevets/Associate Legal Officer,
Patent Law Section

Daria NOVOZHILKINA (Mlle/Ms.), stagiaire, Section du droit des brevets/Intern, Patent Law Section

[نهاية المرفق والوثيقة]